

مَحْقُ التَّقْوِل فِي مَسَالَةِ التَّوْسُل

للعلامة المحقق الباحثة المحدث الفقيه

محمد زاهد الكوتشري

رحمه الله تعالى

١٢٩٦ - ١٣٧١

حول التوسل والاستغاثة

محمد عابد السندي

علق عليه

وهبى سليمان غاوجي

كلمة علمية هادئة في البدعة وأحكامها

تأليف

وهبى سليمان غاوجي

دار الشّرائط
دمشق - سوريا

مُحَمَّدُ التَّقِيُّ
فِي
مَسْأَلَةِ التَّوْسُلِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

العنوان : - مَحْقُ التَّقْوُلُ فِي مَسْأَلَةِ التَّوْسُلِ

المؤلف : محمد زاهد الكوثري

- حول التوسل والوسيلة

المؤلف : محمد عابد السندي

تحقيق وتعليق : الشيخ وهبي سليمان غاويجي

- كلمة علمية هادية في البدعة وأحكامها

المؤلف : وهبي سليمان غاويجي

عدد الصفحات : ٣٠٠ صفحة

قياس الصفحة : ١٧ × ٢٤ سم

عدد النسخ : ١٠٠٠ نسخة

التنضيد والإخراج الفني : زياد ديب السروجي

المطبعة : دار الشام للطباعة

حُقُوقُ الطَّبْعِ تَحْفَظُ

يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع
والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل المرئي
والمسنون والحسوبي وغيرها من الحقوق إلا بإذن
خطي من:

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
لا تعنى بالضرورة ببني الأفكار الواردة فيها؛
وهي تُعبّر عن آراء واجهادات أصحابها .



دار البَشَائر
للطباعة والنشر والتوزيع

دمشق - شارع ٢٩ أيار - جادة كرجية حداد

هاتف: ٢٣١٦٦٦٩ - ٢٣١٦٦٨

ص. ب ٤٩٢٦ سوريا - فاكس ٢٣١٦١٩٦

الطبعة الأولى

١٤٢٤ م = ٢٠٠٤

حُجَّةُ التَّقْوَىِ

فِي

مَسَالَةِ التَّوَسُّلِ

لِلشَّائِرِ الْعَالِيِّ الْجَعَانِيِّ الْمَغْرِبِيِّ الْفَقِيهِ

مُحَمَّد زَاهِدُ الْكُوثُرِيُّ

رَحْمَةُ اللَّهِ سَائِقٌ
١٣٧١ - ١٩٩٦

حَوْلَ التَّوَسُّلِ وَالاسْتِغَاثَةِ

مُجَمِّعُ الْسِنَدِيُّ

عَلَيْهِ عَلَيْهِ

وَهْبِي سَلِيمَانُ غَاوِحِي

كَلِمَةُ عِلِّيمَيْهِ هَادِيَةٌ فِي الْبَدْعَةِ وَأَحْكَامُهَا

تَأْلِيفُ

وَهْبِي سَلِيمَانُ غَاوِحِي



الإهداء

إلى إخوتي العلماء في بلدي وفي كل مكان .

تعالوا إلى كلمة سواء في الدعوة إلى الله .

تعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضاً فيما اختلفنا فيه كما قال الإمام
حسن البنا رحمه الله تعالى .

وهبي

مقدمة بين يدي الرسالة :

الحمد لله حق حمده ، أَحْمَدَهُ سُبْحَانَهُ وَأَنْثَى عَلَيْهِ حَمْدًا وَثَنَاءً لَا تَقِينُ
بِجَلَالِ وَجْهِهِ وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ ، جَلَّ جَلَالَهُ ، وَعَظَمَ نُوَالَّهُ ، قَالَ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ
﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا﴾ وَدَعَاهُمْ عَلَى ذَلِكَ إِلَى التَّعَاوُنِ عَلَى الْبَرِّ وَالْخَيْرِ فَقَالَ
سُبْحَانَهُ ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُونَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ
الْعِقَابِ﴾ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الرَّحْمَةِ الْمَهَادِهِ الْمَبْعُوثَ بِالْهَدِيَّ وَدِينِ الْحَقِّ
لِيُظْهِرَهُ اللَّهُ بِهِ وَبِأَبْتَاعِهِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ، جَمِيعُ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ بِكَلَمَةِ الْقُلُوبَ عَلَى
دِينِهِ ، وَأَلْفَ بَيْنَهُمْ بِشَرِيعَتِهِ فَكَانُوا بِحَقِّ خَيْرِ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ، وَوَصَفَهُمْ
سُبْحَانَهُ بِقَوْلِهِ ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدُّ أَهْمَالَ الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ .
نَعَمْ رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ .

أَمَا بَعْدَ . فَقَدْ كَتَبَتْ رِسَالَةً هَادِيَةً فِي الْبَدْعَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا ، وَقَدْمَتْ
لَهَا بِكَلَمَةٍ قَصِيرَةٍ بَيَّنَتْ فِيهَا مَقْصِدِي مِنَ الْكِتَابَةِ - بَعْدَ بَيَانِ مَا يَرَاهُ أَهْلُ السَّنَةِ مِنْ
الْحَقِّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ - وَهُوَ تَجْلِيَّهُ هَذَا الْأَمْرِ وَتَنْفِيَتُهُ لِيَعْلَمَ مِنْ يَرِيدُ أَنْ يَعْلَمُ ،
ثُمَّ لِيَرَى الْمُخَالِفُ لِمَا أَقُولُ ، أَنْ هَذَا الْقَوْلُ لِهِ دَلِيلٌ ، فَيَحْتَرِمُهُ ، وَيَكُونُ مِنْ
ثُمَرَتِهِ بِإِذْنِ اللَّهِ أَنْ يَتَأَدَّبَ عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ بَعْضَهُمْ مَعَ بَعْضٍ ، وَأَنْ يَوْجِهُوا
الْعَامَةَ إِلَى وَجْبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى ذَلِكَ الْأَدْبُرِ ، فَذَاكُ الَّذِي يَكْفِلُ وَحْدَةَ الصَّفِّ
- بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - وَبِالْتَّالِي يَدْفَعُ إِلَى التَّعَاوُنِ الْقَائِمِ عَلَى الْحُبِّ وَالْتَّفَاهِ وَحَسْنِ
الظُّنُونِ وَاحْتِرَامِ الرَّأْيِ فِي نَصْرَةِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَسْرَةِ مَبَادِئِهِ وَأَحْكَامِهِ .

وَمَا أَحْسَنَ التَّعَاوُنَ فِي : الدُّعَوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَبْلِيغِ دِينِهِ إِلَى الْكَافِرِ .

والله الموفق الهدى .

والاليوم أنشر رسالة في التوسل وما يتعلق به ، وأقدم لها بما سبق في مقدمة البدعة ثم بما يلي :

١ - الخلاف في المسائل الفرعية حق ، وقد وقع في أيام أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم من يُعرفون بالسلف الصالح ، وأعني القرون الثلاثة التي جاء فيها قوله ﷺ : « خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته »^(١) .

ولم يكن ذلك الخلاف دافعاً لهم إلى النزاع والخصام والقتال ، أو إطالة الألسنة بالاتهام بالضلال والكفر .

وهذا أمر لا شك فيه فإن الخلاف في المسائل الفرعية القائمة على الأدلة الظنية ، أو المتعارضة وغيرهما ، يقوم على قاعدة : قولنا صواب يتحمل الخطأ وقول غيرنا يتحمل الصواب .

لم يكن خلافاً في المسائل العقدية والعملية القائمة على الأدلة القطعية مما يدخل في قاعدة الهدى والضلال .

وكثير من خلافات بعض أهل السنة اليوم - خاصة - تجري في المسائل الفرعية القائمة على الأدلة الظنية ، ظنية الدليل وظنية الدلالة ، فلا ينبغي أن يكون فيها قول لسوى الخطأ والصواب ، لا الحق والباطل ، والعياذ بالله .

فينبغي فيها المحافظة على أدب القول وأدب النقاش بين العلماء على حسن الظن ، واحترام دين المخالف وعلمه وفهمه طالما أن الجميع يبنون أحكامهم على أدلة ، ويرجعون إلى نقول مقبولة . أما العامة فما عليهم إلا أن يتبعوا ، وأن يروا الصدق والعلم والإخلاص في أهل العلم ، وإنما يأخذون هذا من

(١) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة في صحيحه .

تأديب شيوخهم لهم ، وتوجيههم إياهم ثم من شدّ من أولئك العامة أو المتعالمين من بعد ذلك فإنما ذلك لمرض خبيث في قلبه وحُقُّ العلماء أن يعرضوا عنه ، ويطردوه من مجالسهم كما طرد الإمام أبو يوسف بِشَرَّاً المريسي من حلقة لما أظهرَ القول بخلق القرآن .

٢ - الواجب في المسائل الفرعية - القائمة على الأدلة الظنية - أن يكون الحكم فيها العلماء وأدلتهم ، ولا يكون ثمة مجال لتحكيم الناس على الأدلة ، ولا قصر الفهم في تلك الموضوعات على ما قاله فلان من الناس مهما أضفي عليه من ألقاب وشهر بين الناس بقوّة العارضة ، وطول اللسان ، وتجنب الناس مناقشته ، بل هو احترام فهوم العلماء وتقدير آرائهم طالما أنها تقوم على أصول إسلامية كانت من الأدلة المتفق عليها بين أهل السنة وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، أو كانت من الأدلة المختلف في العمل بها بين الأئمة ذوي الشأن مثل الاستحسان ، والاستصحاب والمصالح المرسلة وقول الصحابي وشرع من قبلنا .

أما العامة فعليهم واجب الأدب بعد حسن الظن ، وأن يسألوا العلماء ، فحق على العلماء أن يعلموا العامة ، وحق على العامة أن يتأدبو مع العلماء ويحسنوا بهم الظن ، ثم يتبعوهم فيما يرون ويفحصون ، قال الله تعالى : «**فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**» .

٣ - من المسائل الفرعية التي أصبحت مجالاً للخلاف والخصومة بين أهل السنة منذ قرنين من الزمان - خاصة - مسألة التوسل بالنبي ﷺ والصالحين من أمته مما أدى ببعضهم إلى الحكم على المخالفين بالشرك والكفر ، ثم إلى قتلهم وأخذ أموالهم ، ويعودي إلى التكفير أو الاتهام بالضلال والمرroc ، والمحاربة في العمل وأسباب الرزق إلى أيامنا هذه - والعياذ بالله - فضلاً عن قطع التعاون بينهم وبين الآخرين في تبلیغ دین الله تعالى إلى الناس وذلك شر

كبير ، وال المسلمين مسؤولون عنه ، كل على قدر ما منحه الله تعالى من علم أو جاه وسلطان ومال . قال عقبة بن عامر إن النبي ﷺ صعد المنبر فقال : « إني لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها فتقتتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم » . رواه البخاري في كتاب الجنائز ، ومسلم في الفضائل وغيرهما .

وإننا لنرى أهل السنة اليوم وقد صوبت الأسلحة المختلفة عليهم من كل صوب . ونرى أعداء أهل السنة يجتمعون ويتعاونون ويلقون خلافاتهم جانباً - وقد تكون عقدية - من أجل ، نعم من أجل أن يصلوا إلى أهل السنة بما يريدون . وما يريدون علِمَ اللَّهُ إِلَّا إِفْسَادُ عِيشَهُمْ ، وصرفهم عن دينهم ، ثم القضاء عليهم ﴿ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَمْكُرِينَ ﴾ .

وهم - والله - لا يفرقون فيما يريدون للمسلمين بين المذهبين والخارجين على المذاهب ، بين المقلدين وبعض مجتهدي هذا العصر وأي عصر ، لا يفرقون بين الصوفية والسلفية ، فضلاً عن الأشاعرة والماتريدية ومن يسمون أهل الحديث ..

٤ - لم تُثْرِ مسألة إنكار التوسل بالنبي ﷺ والصالحين في عصر النبي ﷺ ولا في عصر الصحابة والتابعين ، وهي خير القرون ، فلو قيل إن إثارتها بعد ذلك وفي القرن السابع أنه بدعة ، لما كان ذلك بعيداً .

لقد كان ابن تيمية من علماء القرن السابع وكان أول من أثار الكلام في حديث توسل الأعمى بالنبي ﷺ وادعى أن ذلك كان توسلًا بدعائه ﷺ (حيناً) وأنه يجوز التوسل به ﷺ في حياته ، وبه بعد وفاته (حيناً آخر) ، وادعى أن توسل عمر بالعباس رضي الله عنهما كان توسلًا بدعاء العباس ، ولم يكن بذلك ، وعَظَمَ من شأن القول بالتتوسل حيناً ، وحينما آخر قال : وهو قول قريب قريب ؛ إن مسألة التوسل مسألة فرعية ، يعني أنها ليست من صلب العقيدة

وأصولها ، بل يدور أمر التوسل عنده بين أن يكون مكروهاً أو مباحاً^(١) . أقول على هذا : لا لوم على من قال بالتوسل ولا تنديد به ، ولا نبذ بالضلال والمرroc .

فعلام ، وباسم ابن تيمية يكفر بعض المسلمين بعض المسلمين ويسلقونهم بأسنة حداد ، ويحاربونهم في الرزق والسمعة العلمية ، ويسئون فيهم القول والظن ، بل ويقعون في أعراضهم ويفترون عليهم الأكاذيب ويخترون عليهم القصص كما فعل قديماً نعيم بن حماد^(٢) الذي وضع أحاديث في السنة وثبت أبي حنيفة رضي الله عنه ظناً منه أنه يدافع عن السنة بالحديث الموضوع ويكيد لأبي حنيفة بالكذب ، وقد جعله الله تعالى نبراساً وقدوة لصالحي العلماء والأئمة المقتدى بهم رضي الله عنه وأرضاه .

٥ - ولقد اخترت في مسألة التوسل نشر رسالة لأحد العلماء الأعلام ، والنقلة الثقات أصحاب الحديث والفقه ، ونادرة العارفين بالكتب والكتاب ، وأصحاب الأهواء والضلالات ، ومن أشهر المدافعين عن عقيدة أهل السنة والجماعة في هذا العصر ضد الغلاة والمنحرفين وأصنافِ من المجددين ، كما يشهد بذلك معاصروه من العلماء في قاصي الأرض ودانيها وتشهد كتبه ومقالاته المنشورة والمجموعة .

ذلك العَلَمُ هو المحدث الفقيه الأصولي الحجة ، والمحقق الموفق ، العابد الزاهد . الشيخ محمد زاهر بن حسن الكوثري^(٣) وكيل المشيخة

(١) انظر كتابه (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة) ص ٦٤ .

(٢) قال فيه النسائي : ضعيف . وقال غيره : كان يضع الحديث في تقوية السنة ، وحكايات في ثلب أبي حنيفة كلها كذب . انظر (فقه أهل العراق وحديثهم) ص ٨٨ .

(٣) كتب الكتب ، وقدم للكتب ونشر مقالات وما تقاضى على ذلك أجرًا ولا معلوماً ، مع قلة ذات يده .

العثمانية قبل إلغاء الخلافة ، وإلغاء المنصب ، المتوفى في شعبان ١٣٧١ واسم الرسالة (محق التقول في مسألة التوسل) .

أسأل الله تعالى أن يوفقني في التعليق عليها تعليقات يسيرة مناسبة ، موجزة لا مطولة ، بما يفيد بالرسالة أكثر وأكثر تلك الفائدة العلمية المرجوة بإذن الله تعالى دون نبذ أحد أو تحcir أحد فضلاً عن اتهامه في المعتقد .

٦ - وقصدني من هذا العمل - شهد الله - تضييق شقة الخلاف بين علماء أهل السنة والجماعة . ولعل الله تعالى يجمع شمل أهل السنة الممزق - للأسف - ويقوى الشوكة لنقف جمياً علماء وأتباعاً للعلماء صفاً واحداً في وجه مكاييد أعداء الإسلام والفرق الخارجـة عنه ممن جمعهم كفرهم وحقدـهم على اختلاف مشاربـهم ونحلـهم على هذا الإسلام العظيم يريدـون به السوء ، ولأهلـه التفرق والتـبعد ، والخصـام والقتـال ، ثم الـهلاـك إن لم يمكنـهم القـضاء على الإـسلام وإـبادـته وإـبادةـ أهـله ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفَئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُسَمِّمَ نُورَهُمْ وَلَوْكَرَهُ الْكَفَّارُونَ﴾ [التوبـة : ٣٢] قال الله تعالى : ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ أَشْمَأَرَتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِنِي إِذَا هُمْ يَسْتَبِشُونَ﴾ [الزمر : ٤٥] .

فما أـجلـ كلمة الإمام حـسنـ الـبـناـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ : [نـتـعـاـونـ فـيـماـ اـنـفـقـنـاـ عـلـيـهـ وـيـعـذـرـ بـعـضـنـاـ بـعـضـاـ فـيـماـ اـخـتـلـفـنـاـ فـيـهـ] . وما أـجـدرـهاـ بـأـنـ تـكـتبـ عـلـىـ صـفـحـاتـ الـقـلـوبـ ، وـأـنـ تـوـضـعـ عـلـىـ مـكـاتـبـ أـهـلـ الـعـلـمـ خـاصـةـ ، وما أـجـدرـهاـ بـأـنـ تـكـوـنـ شـعـارـ الـعـلـمـاءـ وـالـدـعـاـةـ إـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ عـلـىـ كـلـ حـالـ .

٧ - قد يقول قائل لمـ الخـلافـ فيـ أمرـ التـوـسلـ ؟ فإذاـ كانـ بـعـضـهـمـ لاـ يـرـىـ التـوـسلـ ، وـالـجـمـهـورـ يـرـونـهـ ، وـالـذـيـنـ يـقـولـونـ بـهـ لـاـ يـرـونـهـ وـاجـباـ ، وـتـرـكـ الخـلافـ حقـ فـدـعـواـ التـوـسلـ إذـنـ ؟

يقال له : لو فتحنا لأنفسنا هذا الباب لتركنا الكثير من أمور الإسلام [والإسلام أحق أن ينفذ أمره ويعمل به] . لتركنا مثلاً الترضي على أبي سفيان ومعاوية رضي الله عنهمَا ، بل ربما سكتنا على من زعم عدم صحة إسلامهما ، والعياذ بالله ، لأن بعض الكتاب المسلمين المعاصرين يزعمون ذلك ، ولتركنا القول بصلة التسبيح الثابتة بالحديث الحسن لأن بعضهم ينكر ثبوت ذلك الحديث ، بل لتركنا القول بنزول عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام آخر الزمان ؛ لأن القاديانية « الأحمدية » وبعض الكتاب المعاصرين أنكروا أحاديث نزول عيسى عليه السلام آخر الزمان وزعمواها أحاديث آحاد ، وجمهور العلماء على كفر من أنكر نزول عيسى عليه السلام آخر الزمان لإنكاره الأمر المتواتر ، ولتركنا القول بإثبات المعجزات الوقتية لرسولنا ﷺ من تسبيح الطعام في يده ﷺ وحنين الجذع إليه ، ونبع الماء من بين أصابعه الشريفة ﷺ ، لأن بعض الكتاب المعاصرين أنكروا أن تكون له ﷺ معجزة سوى القرآن الكريم ، وربما تركنا الإنكار على من زعم أن قصة نبينا آدم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام قصة تمثيلية وليس واقعاً لأن فلاناً الشيخ ادعى ذلك . بل وربما الاعتراض على الذين يزعمون حلّ الربا ، ويدعون أن معاملات المصارف الربوية جميعها من القرض ، والإيداع ، وفتح الحساب وأمثالها حلال ، وقلنا : يا قوم لا خير في الخلاف ؟ وهل يقول بهذا عالم بالشرع ، ومقاصد الشرع ؟ اللهم لا .

ومن هنا نقول : إن التوسل وردت به السنة الصحيحة ، وقد أمر به ﷺ رجلاً من الصحابة رضوان الله عليه ، وكيف ننكر ما هو ثابت عند الجمهور ، بل جماهير المسلمين ؟

٨ - قد يقول قائل : لم لا نسأل الله تعالى دون واسطة ؟ يقال : لأن رسول الله ﷺ عَلِمَنَا هَذَا وَهَذَا ، عَلِمَنَا أَن نَسْأَلَ اللهَ تَعَالَى ، كَمَا عَلِمْنَا التوسل به ﷺ ، ولقد توسل الصحابي ثاني أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ يعني عمر

ابن الخطاب رضي الله عنه بالعباس عم رسول الله ﷺ وقال قوله الثابتة في الصحيح : (كنا نستسقي برسول الله ﷺ فتسقينا واليوم نتوسل إليك بعم نبيك ﷺ فاسقنا) ، وجاءه من يقول له : يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت السبل فادع الله يغاثنا (أي يمطرنا) ... الحديث ، وهو في البخاري كتاب الاستسقاء ، وعلمنا سبحانه على لسان رسول الله ﷺ : أن نسأله شفاعة نبينا لنا ، وهو سبحانه الأعلم بنا من أمرنا وأمر نفوسنا ، وهو الأقرب ، بيده وحده الأمر كله جل جلاله .

وأزيد أن الله سبحانه علمنا أن ننسب الأعمال كلها إلى الله تعالى - وهو الحق - فهو الفعال لما يريد ، لكنه علمنا النظر إلى أرباب الأعمال والتعلق بالأسباب وبناء النتائج عليها إن شاء الله تعالى ذلك وأراد ، فلئن قال الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَافُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتَّيْنُ » فقد قال كذلك : « هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلِيلًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَلَكُمُ مِنْ رِزْقٍ مَّا أَنزَلْنَا إِلَيْهِ أَنْشُورٌ ». .

ولئن كان الله تعالى قد قال : « فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَنَّلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى » فقد قال كذلك : « وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ شَفِقْتُمُوهُمْ وَآخِرُ جُوْهُمْ مِنْ حَيْثُ آخِرُ جُوْهِكُمْ ». .

ولئن قال الله تعالى : « إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ » قال ﷺ لابن عباس في حديث الترمذى : « إذا سألت فاسأله وإذا استعن فاستعن بالله » فلقد قال كذلك : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَالنِّقَوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْأَثْرَى وَالْمَدْوَنِ » وقال ﷺ كما هو في الصحيح « والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه » رواه مسلم وغيره . .

إن المؤمن العالم ، والمتائب بأدب العلماء من العامة يقول ويعتقد أن الأمور جميعاً بيد الله تعالى ، ولا يكون في الكون خير أو شر إلا بإذن الله تعالى وإرادته . لكن الله سبحانه وله المثل الأعلى جعل ثمة أسباباً فإذا شاء الله تعالى

تحقق المقصودُ بعد تلك الأسباب وإنما شاء لم يتحقق ، والتسلُّل ودعاء الغير لنا من ذلك السبيل أيضاً .

٩ - قد يقول قائل : أليس هناك تسلُّلٌ مشروعٌ متفقٌ عليه بين المسلمين ، وهو التسلُّل بذات الله تعالى ، وأسمائه الحسنی ؟ يقال : نعم إن التسلُّل بذات الله تعالى وأسمائه ثابت فقد روى أبو داود والترمذی وغيرهما أنه عليه السلام سمع رجلاً يقول : اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد . فقال النبي صلوات الله عليه وسلم : « لقد سألت الله بالاسم الأعظم الذي إذا سئل به أعطى وإذا دُعى به أجاب » وروى ابن حبان والطبراني وغيرهما أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم أتى على رجل وهو يقول : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت الحنان المنان بديع السموات والأرض ذو الجلال والإكرام . فقال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : « لقد سأله بالاسم الذي دُعى به أجاب وإذا سُئل به أعطى » .

والتسلُّل بالأعمال الصالحة ثابت لحديث البخاري في تسلُّل الثلاثة بأعمالهم حتى كشف الله بذلك غمَّهم وكربهم .

ويقال أن التسلُّل بالنبي صلوات الله عليه وسلم ثابت كذلك لحديث الترمذی وأبي داود وغيرهما في شأن الأعمى ، وقد صححه الأئمة الحفاظ ومنهم ابن تيمية كما سيأتي الكلام تفصيلاً بإذن الله تعالى .

وينبغي أن يقال : إن التسلُّل بالأعمال هو في الحقيقة تسلُّل بالعمل المقبول عند الله تعالى وليس كل عمل ، فهو إذن تسلُّل بالمعنى والفاعل لا مجرد الفعل .

فماذا ؟ ما الذي يمنع التسلُّل بالرجل الصالح عند الله تعالى وما كان الرجل صالحًا إلا لصلاح عمله ، فكأن التسلُّل بالرجل الصالح هو تسلُّل

بالعمل الصالح فعلام التحسس ؟ !

إِنَّمَا قَالَ قَائِلٌ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَسُولِكَ مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَيِّ بَنْوَتِهِ ،
وَصَلَاحَهُ وَعِبَادَتِهِ ، وَقَبُولَكَ لَهُ . أَوْ قَالَ : أَسْأَلُكَ بِجَاهِ فَلَانَ الصَّالِحِ ، أَوْ
بِعِبَادَةِ فَلَانِ لَكَ ، أَوْ صَلَاحِ فَلَانِ ، أَيِّ أَسْأَلُكَ بِصَلَاحَهِ وَعَمَلِهِ الْمُقْبُولِ عِنْدَكَ
فَمَاذَا ؟ مَا هُوَ الْمَانعُ مِنْ هَذَا التَّوْعِيدِ مِنَ السُّؤَالِ وَهُوَ مُوجَّهٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِوَجَاهَةِ
فَلَانِ الصَّالِحِ ، وَمَا هُوَ مَوْضِعُ تَعَارِضِهِ مَعَ التَّوْحِيدِ . ثُمَّ إِنْ كُلُّ ذَلِكَ وَارِدٌ
مَّنْقُولٌ ، عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْمُسْلِمِينَ قَدِيمًاً وَحَدِيثًاً ، كَمَا سَيَّأَتِيَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ تَفْصِيلًا
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

١٠ - لَكِنَّ الْمُشْكُلَ الْكَبِيرَ الَّذِي يَقْعُدُ فِيهِ بَعْضُهُمْ وَيَحْسِبُونَهُ هَيْنَاً وَهُوَ
عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ، أَنَّهُمْ يَجِيزُونَ التَّوْسُلَ بِهِ وَرَبِّهِ - وَرَبِّمَا بِغَيْرِهِ مِنَ الصَّالِحِينَ -
مَا كَانَ حَيَاً ، وَيَنْفَعُونَ ذَلِكَ ، وَيَنْكِرُونَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ ! ! ! إِنَّهُمْ بِذَلِكَ الْقَوْلِ كَأَنَّمَا
يَوْهُمُونَ النَّاسَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَمْلُكُ فِي حَيَاتِهِ عَلَى ظَهَرِ الْأَرْضِ مِنْ
الْأُمْرِ شَيْئًا ، وَأَنَّهُ لَا يَمْلُكُهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ .

وَتَلَكَ دُعَوْيَ خَطِيرَةٍ ، بَلْ هُوَ باطِلٌ مِنَ الْقَوْلِ ، مَرْدُودٌ ، لَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
فِيمَا حَكَاهُ عَنْ رَسُولِهِ وَهُوَ الْحَقُّ ﴿قُلْ لَاَمَّا لَكُنْتَ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ
وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكُرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَنَّيَ السُّوءُ إِنَّمَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ
يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف : ١٨٨] .

أَمَا لَوْ عَلِمُوا أَنَّ الْمَرَادَ بِالتَّوْسُلِ بِالنَّبِيِّ كَانَ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ انتِقالِهِ مِنْ عَلَى
ظَهَرِ الْأَرْضِ هُوَ طَلْبُ دُعَائِهِ ذَلِكُمْ مِنْ رَبِّهِ ، وَهُوَ كَمَا كَانَ رَسُولُهُ سَبَحَانَهُ فِي
الْدُنْيَا ، وَرَتِبَتْهُ لَا تَسْقُطُ بَعْدَ الْمَوْتِ وَفِي الْآخِرَةِ وَالْعِيَازُ بِاللَّهِ ، فَالنَّبِيُّ لَا تَنْقُطُ
وَتَنْفَضُ رِتْبَتُهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، لَوْ عَلِمُوا ذَلِكَ أَوْ تَذَكَّرُوهُ لِمَا قَالُوا بِهِذَا التَّفْرِيقِ
بَيْنَ الْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ الَّذِي يَوْهُمُ انْقِضَاءُ الْحَيَاةِ وَالْمَكَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى بِالْخُرُوجِ
مِنَ الدُّنْيَا .

وأهل السنة يرون أن الأرواح الصالحة بعد انتقالها من هذه الدار، وخروجها من أبدان الدنيا لها أعمال ، وتصرفات ، وتملك أن تدعوا ، وأن تستنصر ، وأن تصلي ، وتُعرض عليهم أعمال بعض أهليهم ، ورسول الله ﷺ تعرض عليه أعمال أمته كما هو ثابت ويأتي الكلام عليه تفصيلاً إن شاء الله تعالى .

وأما ما يزعمه بعضهم فيقول : ذلك الرجل الصالح الذي تتولون به ، قد لا يكون صالحًا ، بل قد يكون مات كافراً . فذلك قول ، من لا يحترم دينه ، ويسيء الظن بال المسلمين الصالحين ظاهراً .

إن المؤمنين شهداء بعضهم على بعض عند الله تعالى ، مقبولة شهادة بعضهم في بعض ، فإذا شهدوا لأحدهم بالصلاح ، حين رأوا منه علمًا وعملًا ، وتقوى وبرًا واستقامة ثم موتاً على ذلك فإنهم يشهدون بما يعلمون ، ولا يؤخذهم الله بما لا يعلمون . لكن لو قيل لأحدهم : إن أباك الذي مات على عقيدته السليمة ، وعمله الصالح وبره وتقواه أنه قد يكون من أهل النار فإنه يغضب لذلك ، ويقول أحسن الظن بمن مات مسلماً صالحًا ، ويأتي بالدليل تلو الدليل على أن شهادة المؤمنين بعضهم لبعض مقبولة ، وشفاعتهم في بعضهم مقبولة ، يأتي بحديث : «إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان» وحديث شهادة الصحابة لجنازة بالخير ، وأخرى بالشر وأن رسول الله ﷺ قال بعد كل قول منهم : «وجبت؛ أنتم شهداء الله في الأرض» وال الحديث في الصحيح .

إن سوء ظن المسلم بالMuslim في دينه وعبادته وبره وما يقوم به من الطاعات إثم ومعصية ، والعياذ بالله .

١١ - بقي أن يقال : إن بعض العامة يقول : يا رسول الله افعل بي كذا وكذا ، أيها الرجل الصالح فعل بي كذا وكذا بعد موتها . فيقال : هؤلاء

جهال حَقٌّ علينا أهل العلم أن نعْلَمُهم . فنقول لهم : لا تقل يا فلان ، بل قل :
يا رب بفلان افعل بي كذا وكذا .

نقول : إنهم جهال وعلينا أن نعْلَمُهم ، فإنما لو سألنا أغرقهم في العامية
والجهل فقلنا له : هل ترى أن رسول الله ﷺ يقوم من قبره ليقضي لك حاجتك ؟
ليقولنَّ : لا ، ثم لا ، إني أعتقد أنه ﷺ قد خرج من الدنيا ، ولكنني أرجو أن
يدعو لي رسول الله ﷺ ودعاؤه عند الله مستجاب لأن يقضي حاجتي كذا وكذا .
وأرجو أن يدعو لي ذلك الرجل الصالح ، ودعاؤه عند الله مستجاب .
وكل ذلك بمشيئة الله تعالى وإرادته .

إذن فليس في التوسل شرك يا قوم والحمد لله .

لقد رأينا ابن تيمية وهو أول من أثار مسألة التوسل ، وقال فيه ما قال ويتبعه
في ذلك من يتبعه يقول : إن التوسل من الأمور الفرعية ، وليس من المسائل
العقدية الأصولية بل رأينا الشيخ محمد بن عبد الوهاب - المعروف شأنه من قتل
المخالفين له من المسلمين وأخذ أموالهم - يقول في فتاويه : وقول أحمد
« يتولى بالنبي ﷺ خاصة » مع قوله أنه لا يستغاث بمخلوق فقال : الفرق
ظاهر جداً ، وليس الكلام مما نحن فيه ، فيكون بعض يرفض التوسل
بالصالحين وبعض يخصه بالنبي ﷺ . وأكثر العلماء - سيأتي أنه غير سديد -
ينهى عن ذلك ويكرهه ، فهذه المسألة بين مسائل الفقه وإن كان الصواب عندنا
قول الجمهور من أنه مكروه ، فلا ننكر على من فعله ، ولا إنكار في مسائل
الاجتهد ، ولكن إنكارنا على من دعا المخلوق أعظم مما يدعو الله تعالى ،
وبقصد القبر يتضرع عند ضريح الشيخ عبد القادر أو غيره يطلب منه تفريج
الكريات وإغاثة اللهفات وإعطاء الرغبات ، فأين هذا من يدعو الله مخلصاً له
الدين لا يدعو مع الله أحداً ، ولكن يقول في دعائه : أسألك بنبيك أو
بالمرسلين أو بعبادك الصالحين ، أو يقصد قبراً معروفاً أو غيره يدعو عنده لكن

لا يدع إلا الله مخلصاً له الدين . فأين هذا مما نحن فيه . اهـ^(١) .
 وقد يكون من المفيد أن أورد في هذه الكلمة المقدمة نماذج لآعلام من العلماء قالوا بالتوسل بالنبي ﷺ فتحفَ بذلك حدة التحسس عند بعض الأحبة ويروا أن آراء جمahir المسلمين القائلين بالتوسل أهل أن يُنظر إليها وأن تُحترم ، وأن يُحسن الظن بأهلها ، وأن يقولوا بعد أن قد أنكروا بما قال جمahir المسلمين أو يذرموا أولئك القائلين فيما يرون إن لم يقولوا بقولهم لأسباب وأسباب .

وما أجمل أن يلتقي المسلمون ويتعاونوا - فيما اتفقا عليه ويعذر بعضهم فيما اختلفوا فيه - على نصرة قضايا الإسلام الكبرى ، وهم عرضة للإبادة ، أو الإذابة والانهيار والعياذ بالله من أعداء الإسلام ممن نعلمهم وممن يعلمهم الله تعالى ولا نعلمهم «وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَمْكُرِينَ» والله يقول الحق وهو يهدى السبيل .

بيان أسماء المتосلين من أئمة المسلمين :

ونذكر هنا أسماء أشهر من يقول بالتوسل من كبار الأئمة وحفظ السنة :

- ١ - فمنهم الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم في كتابه (المستدرك) على الصحيحين ، فقد ذكر حديث توسل آدم بالنبي ﷺ وصححه .
- ٢ - ومنهم الإمام الحافظ أبو بكر البهقي في كتابه (دلائل النبوة) فقد ذكر حديث آدم وغيره ، وقد التزم أن لا يخرج الموضوعات .
- ٣ - ومنهم الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي في كتابه (الخصائص الكبرى) فقد ذكر توسل آدم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام .

(١) فتاوى الشيخ محمد بن عبد الوهاب في مجموعة المؤلفات القسم الثالث ص ٦٨ التي نشرتها جامعة محمد بن سعود الإسلامية في أسبوع محمد بن عبد الوهاب .

- ٤ - ومنهم الإمام الحافظ أبو الفرج بن الجوزي الحنفي في كتابه (الوفاء) فقد ذكر هذا الحديث وغيره .
- ٥ - ومنهم الإمام الحافظ القاضي عياض في كتابه (الشفا في التعريف بحقوق المصطفى) عليه السلام فقد ذكر في باب الزيارة ، باب فضل النبي عليه السلام كثيراً من ذلك .
- ٦ - ومنهم الإمام نور الدين علي القاري المعروف بملأ علي القاري في شرحه (على الشفا) في المواطن السابقة .
- ٧ - ومنهم العلامة أحمد شهاب الدين الخفاجي في شرحه على (الشفا) المسمى (نسيم الرياض) في المواطن السابقة .
- ٨ - ومنهم الإمام الحافظ القسطلاني في كتابه (المواهب اللدنية) في المقصد الأول من الكتاب .
- ٩ - ومنهم العلامة الشيخ محمد عبد الباقي الزرقاني في شرحه (على المواهب) / جـ ١ - ٤٤ .
- ١٠ - ومنهم الإمام شيخ الإسلام أبو زكريا يحيى النووي في كتابه (الإيضاح) في الباب السادس ص ٤٩٨ .
- ١١ - ومنهم العلامة ابن حجر الهيثمي في حاشيته (على الإيضاح) ص ٤٩٩ ، وله رسالة خاصة في هذا الباب تسمى بـ (الجوهر المنظم) .
- ١٢ - ومنهم الحافظ شهاب الدين محمد بن محمد بن الجزري الدمشقي في كتابه عدة الحسن الحصين في فضل آداب الدعاء .
- ١٣ - ومنهم العلامة محمد بن علي الشوكاني في كتابه (تحفة الذاكرين) ص ١٦١ .

١٤ - ومنهم العلامة المحدث علي بن عبد الكافي السبكي في كتابه (شفاء السقام في زيارة خير الأنام) .

١٥ - ومنهم الحافظ عماد الدين ابن كثير في تفسير قوله تعالى : ﴿وَلَئِنْ أَنْتُمْ إِذَا ظَلَمْتُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ فقد ذكر قصة العتبى مع الأعرابي الذى جاء زائراً قاصداً مستشفعاً بالنبي ﷺ ، ولم يعرض عليها بشيء ، وذكر قصة توسل آدم بالنبي ﷺ في (البداية والنهاية) (١/١٨٠) ولم يحكم بوضعها .
وذكر قصة الرجل الذى جاء إلى قبر النبي ﷺ وتوسل به ، وقال : إن إسنادها صحيح (٩١/١) .

وذكر أن شعار المسلمين في موقعة اليمامة كان يا محمداه (٦/٣٢٤) .

١٦ - ومنهم الإمام الحافظ ابن حجر عن قصة الرجل الذى جاء إلى قبر النبي ﷺ وتوسل به ، وصحح سندها في فتح الباري (٤٩٥/٢) .

١٧ - ومنهم الإمام المفسر أبو عبد الله القرطبي في تفسير قوله تعالى : ﴿وَلَئِنْ أَنْتُمْ إِذَا ظَلَمْتُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ (٥/٢٦٥) عن (مفاهيم يجب أن تصح لفضيلة الشيخ الحبيب النسيب أحد مدرسي المسجد الحرام ، والحاصل على دكتوراه في الحديث الشريف محمد علوى المالكى الحسنى حفظه الله تعالى (ص ٧٦ - ٧٧) والاستدراك آخر الكتاب . وثمة آخرون غيرهم كثيرون منهم الإمام أحمد بن حنبل وغيره كما سيأتي ذكره في ثايا الرسالة إن شاء الله تعالى . بل قال ابن علان الصديقى في تعليقه على قول النووى في أدب الزيارة النبوية الشريفة ، [ثم يرجع إلى موقفه الأول قبلة وجه رسول الله ﷺ فيتولى به في حق نفسه ، ويتشفع به إلى ربه سبحانه وتعالى] لأن التوسل به ﷺ سيرة السلف الصالح من الأنبياء والأولياء وغيرهم . اهـ .

وأخيراً أقول كما قال فضيلة الشيخ الدكتور محمد علوى المالكى

حفظه الله تعالى : يخطئ كثير من الناس في فهم حقيقة التوسل ، ولذا فإننا سنبين مفهوم التوسل الصحيح في نظرنا ، وقبل ذلك لابد أن نبين هذه الحقائق :

أولاً : التوسل هو أحد طرق الدعاء ، وباب من أبواب التوجيه إلى الله تعالى ، فالمعنى الأصلي هو الله سبحانه وتعالى ، والمتوسل به إنما هو واسطة ووسيلة للتقرب إلى الله سبحانه وتعالى . ومن اعتقد غير ذلك فقد أشرك .

ثانياً : إن المتتوسل ما توسل بهذه الواسطة إلا لمحبته لها ، واعتقاده أن الله سبحانه وتعالى يحبها ، ولو ظهر خلاف ذلك لكنه أبعد الناس عنها وأشد الناس كراهة لها .

ثالثاً : إن المتتوسل لو اعتقد أن من توسل به إلى الله تعالى ينفع ويضر بنفسه مثل الله تعالى أو دونه فقد أشرك .

رابعاً : إن التوسل ليس أمراً لازماً أو ضرورياً ، وليس الإجابة متوقفة عليه ، بل الأصل دعاء الله مطلقاً ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنَّمَا قَرِيبٌ ﴾ وكما قال تعالى : ﴿ قُلْ آتُ دُعَوْا اللَّهُ أَوْ آتَدُعُوا الرَّحْمَنَ أَيَّاً مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ ﴾ اهـ .

ثم تكلم في التوسل بما فتح الله تعالى عليه ، على أدب العلماء ، لا يسب ، ولا يشتم ، ولا يضلل ، يعرض الدليل الذي عنده وكفى ، ولا غرو فالرجل سليل النبوة الطاهرة ، ثم هو عالم بن عالم زاده الله تعالى من فضله . انظر (مفاهيم يجب أن تصحح ص ١٢٥) وما بعد .

وكتب الشيخ محمد بن سليمان الكردي المدنى إلى تلميذه محمد بن عبد الوهاب ، يا ابن عبد الوهاب سلام على من اتبع الهدى .

فإني أنسنك الله أن تكفر لسانك عن المسلمين ، فإن سمعت عن شخص أنه يعتقد تأثير المستغاث به دون الله فعرّفه الصواب .

واذكر له الأدلة على أنه لا تأثير لغير الله تعالى ، فإن أبي فكفره حينئذ بخصوصه ، ولا سبيل لك إلى تكفير السواد الأعظم من المسلمين إلخ من (الدرر السنية ، لأحمد زيني دحلان ص ٣٥ - ٣٩) .

أحد المعاصرين الذي ينقل كلام ابن تيمية في التوسل ومراميه في التوسل دون أن ينسب ذلك إليه في غالب الأحوال ، ثم يزيد من كيسه ما يشاء ، يفعل ذلك من أجل أن يرد القول بجواز التوسل بالنبي ﷺ ويخالف ما عليه جماهير المسلمين ، هذا الرجل لما وجد الآثار الكثيرة في تبرك الصحابة ومن بعدهم بأثار النبي ﷺ وهو توسل ، جاء بتفريق غريب لم يسبق إليه عالم من السلف ألا وهو التفريق بين التوسل والتبرك ، فقال : إن التبرك يُرجى به شيء من الخير الدنيوي ، وثانيهما أن التبرك التماس الخير العاجل كما سبق بيانه بخلاف التوسل الذي هو مصاحب للدعاء ، ولا يستعمل - التوسل - إلا معه . اهـ [قلت : وقد تبين أن التوسل في ظاهره أنه لا يستعمل معه الدعاء ونورده أدله] يقال له : إن أصحاب رسول الله ﷺ استعملوا التبرك في طلب الدنيا والآخرة . وقد ثبت في الصحيح أن رجلاً سأله رسول الله ﷺ جبة كانت عليه فدخل عليه بيته ليأتيه بها فعتب على الصحابي بعضُ الصحابة في ذلك فقال : [إنما أعدها لتكون كفناً لي] فأفقروه عليها ، والخبر في البخاري باب من استعد للكفن .

وثبت أن أنساً رضي الله عنه أوصى أن يجعل شعر من شعر رسول الله ﷺ في كفنه ، وفي البخاري أن أنساً أوصى أن يجعل في حنوطه من ذلك السك الذي لأمه ألم سليم وفيه الشعر الذي في طيبها وهو من شعر رسول الله ﷺ والخبر في البخاري . وقال ابن المأمون وهو علم من أعلام الإسلام : كانت

عندنا قصعة من قصاع رسول الله ﷺ فكنا نجعل فيها الماء للمرضى فيشفون . والخبر في (الشفا) للقاضي عياض . وأحمد بن حنبل وقعت له ثلاث شعرات من شعر رسول الله ﷺ فأوصى أن توضع اثنتان على جبينه وواحدة على لسانه . والخبر في تاريخ الإسلام للذهبي / الهدایة ص ٨٥ . بعض الأحباب يظنون أن قول القائل : يا رب بجاه نبيك محمد ﷺ الا وفتني للحج والزيارة هذا العام وكل محب مشتاق ، إن ذلك من الإقسام على الله تعالى . [قلت : وسنذكر أدلة في جواز الإقسام على الله تعالى على لسان رسول الله ﷺ] ونزيد الأمر وضوحاً إن التوسل والتوجه - بسؤال : بالجاه - ليس إقساماً وحلفاً على الله تعالى ، وهذه أمثلة محدودة كيلا يطول البحث :

روى الطبراني وأحمد عن معاذ وأبي موسى رضي الله عنهمما أنهما قالا للنبي ﷺ : نسألك بحق الإسلام وبحق الصحابة لما أدخلتنا في شفاعتك فدعا لهما فاحتاج الناس فقالوا مثل مقالتنا فقال : « إني جاعل شفاعتي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً » قال الحافظ الهيثمي في (المجمع) رجالهما رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النجود ، وفيه ضعف ، وقد وثق .

وروى البخاري في المغازي أن عراقياً قال لابن عمر رضي الله عنهمما : (أنشدك بحرمة هذا البيت) الخبر . . .

وأخرج أحمد أن مسروقاً قال لعائشة رضي الله عنهمما : أسائلك بحق صاحب هذا القبر ما الذي سمعته عن الخوارج) الخبر . . . وأخرج الترمذى وحسنه ، ومن حديث الصحابي ثمامة أنه سمع عثمان رضي الله عنه في حصاره يقول : (أنشدكم بالله والإسلام) الخبر . . . (انظر هداية المتخبطين ص ٧٧) ، وما بعد .

قال الله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَأَلْأَرْحَامَ ﴾ . قرىء بكسر الميم من الأرحام / وهي قراءة سبعية ، أي من القراءات المتواترة السبعة . قال إبراهيم ومجاهد والحسن : هو كما يقال : أسائلك بالله وبالرحم . انظر

(مختصر ابن كثير ١ / ٣٥٤ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥ / ٢) ثم قال : وهو الصحيح في المسألة على ما يأتي وقال بعد صفحة : (وأما ما ذكر من الحديث - أي النهي عن الحلف بالأباء - فيه نظر ، لأنه عليه السلام قال لأبي العشراء : « وأبيك لو طعنت في خاصرته »^(١) ، ثم النهي إنما جاء في الحلف بغير الله ، وهذا توسل إلى الغير بحق الرحم فلا نهي فيه ، إلخ ٤ / ٥) .

وقال ابن تيمية في كتاب (الإيمان) لم يُكُفِّرُ الإمام أحمد الخوارج ولا المرجئة ولا القدرية ، وإنما المنسنون عنه وعن أمثاله تكثير الجهمية مع أنَّ أَحْمَدَ لم يُكُفِّرُ أعيانَ الجهمية ولا كلَّ من قال أنا جهمي ، بل صلَّى خلفَ الجهمية الذين دعوا إلى قولهم وامتحنوا الناس وعاقبوا من لم يوافقهم بالعقوبات الغليظة ، ولم يُكُفِّرُهم أَحْمَدَ وآمْثَالَهُ ، بل كان يعتقد إيمانهم وإيمانهم ويدعو لهم ، ويرى لهم الائتمام بالصلة خلفهم ، والحج والعزو معهم ، والمنع من الخروج عليهم بما يراه لأمثالهم من الأئمة ، وينكر ما أحدثوا من القول الباطل الذي هو كفر عظيم ، وإن لم يعلموا هم أنه كفر كان ينكِّره ويواجههم على رده بحسب الإمكان ، فيجمع بين طاعة الله ورسوله ﷺ في إظهار السنة والدين وإنكار بدع الجهمية الملحدين ، وبين رعاية حقوق المؤمنين من الأئمة ، والأئمة وإن كانوا جهالاً مبتدعين وظلمة فاسقين . اهـ . ونقل مؤلف (الصواعق الإلهية)^(٢) عن ابن تيمية وابن القيم أنَّ الجاهل والمخطيء من هذه الأئمة ولو عمل من الكفر والشرك ما يكون صاحبه مشركاً أو كافراً ، أنه يُعذر بالجهل والخطأ حتى تبين له الحجة التي يكفر تاركها بيناً واضحاً لا يلتبس على مثله ، أو ينكِّر ما هو معلوم بالضرورة من دين الإسلام ما أجمعوا عليه إجماعاً جلياً

(١) جاء في هامش القرطبي ، في تهذيب : أبو العشراء الدارمي عن أبيه عن النبي ﷺ : (لو طعنت في فخذها لأجزأك) . الحديث في الذaka .

(٢) هو القاضي سليمان بن عبد الوهاب شقيق محمد بن عبد الوهاب .

قطعاً يعرفه كل واحد من المسلمين من غير نظر وتأمل . اهـ (ص ٤٠) . ونقل فيه عنه أيضاً : ومن البدع المنكرة تكفير الطائفة وغيرها من طوائف المسلمين واستحلال دماءهم وأموالهم . وهذا عظيم لوجهين :

أحدهما : أن تلك الطائفة الأخرى قد لا يكون فيها من البدعة أعظم مما في الطائفة المكفرة لها ، بل قد تكون بدعة الطائفة المكفرة لها أعظم مما في الطائفة المكفرة ، وقد تكون نحوها ، وقد تكون دونها . وهذا حال عامة أهل البَدْع والأَهْوَاء الذين يَكْفُرُ بعضُهم بعضاً ، وهؤلاء من الدين قال الله فيهم : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَرَوْا دِينَهُمْ وَكَانُوا يُشَيْعُّا﴾ .

الثاني : أنه لو فرض أن إحدى الطائفتين مختصة بالبدعة والأخرى موافقة للسنة لم يكن لهذه الطائفة السنوية أن تكفر كل من قال قولًا أخطأ فيه ، فإن الله تعالى قال : ﴿رَبَّنَا لَا تَؤَاخِذنَا إِن نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أن الله تعالى قال : «قد فعلت» إلخ (ص ٦٥) .

ليكن هذا آخر ما نقدم به للرسالة . والله تعالى ولي التوفيق وهو القادر على جمع كلمة علماء المسلمين على الهدى والحق إنه جواد كريم . وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وإخوانه وسلم .

وهبـي

محمد زاہد الکوثری رحمہ اللہ تعالیٰ

۱ - اسمه ونسبہ :

هو العالم العلامة المحدث الفقيه الحجة الثبت ، المؤرخ النقادة محمد بن زاہد بن الحسن الحلمي الکوثری نسبة إلى قبيلة جركسية تسمى الکوثر .

هاجر أبوه الشيخ زاہد رحمہ اللہ تعالیٰ من بلاد القوقاس فراراً بدينه من ظلم الروس الذين احتلوا بلاده ، فنزل عاصمة الخلافة الإسلامية ، وابتني قريباً منها قرية سميت فيما بعد (دوزجة) . وبها ولد شيخنا الکوثری مع أذان فجر الثلاثاء ۲۷ شوال سنة ۱۲۹۶ هـ .

۲ - نشأته العلمية :

ولد في بيت علم ودين ، فوفقاً لله تعالیٰ إلى طلب العلم ، فقد درس على والده الشيخ زاہد رحمہ اللہ تعالیٰ ، وبه كان عظيم انتفاعه ، وقد بارك الله تعالیٰ في عمر الشيخ زاہد فعمراً مائة عام ، ومات سنة ۱۳۴۵ هـ . ودرس على غيره من شيوخ قريته .

وحين بلغ الخامسة عشر من عمره جاء الأستانة فنزل دار الحديث بها ، وقد درس على كثيرين في مسجد السلطان محمد الفاتح ، منهم الشيخ إبراهيم الحفي الران توفي سنة ۱۳۱۸ هـ رحمہ اللہ تعالیٰ ، ومنهم الشيخ زین العابدين الألصوني المتوفى ۱۳۲۶ هـ رحمہ اللہ تعالیٰ وآخرين إلى أن تخرج عليه سنة ۱۳۳۲ هـ . وانظر ترجمة شيوخه في (التحریر الوجيز فيما يبتغيه المستجيز) وهو مطبوع .

وفي التاسعة والعشرين من عمره وذلك سنة ۱۳۲۵ هـ نال الشهادة العلمية

واشتغل بالتدريس في جامعة الفاتح إلى أوائل الحرب العالمية الأولى ، وقد بارك الله تعالى في وقته وفي علمه فارتقي درجات العلم والفضل إلى أن أصبح وكيل المشيخة الإسلامية في الدرس ، وهذا المنصب يعادل منصب شيخ الأزهر الشريف في مصر .

وقد أخذ في تلك الفترة يصنف ويكتب ، كما سيدرك بعد إن شاء الله تعالى .

هجرته :

ولما كان يهود (الدونمة) قد أوغلوا في الجيش الإسلامي التركي ، وفي التربية والصحافة ، وغير العرب من النصارى والأرمن (خاصة) واشتروا لهم عناصر من الأتراك وغيرهم ، فقد أخذ أولئك يحددون العلوم الشرعية ، ويصطهدون العلماء . . . إلى أن أسقطوا الخلافة الإسلامية والعياذ بالله ، ونقض بناؤها على يد اليهودي قرصو وأمثاله ، ولما كان المترجم له ممن حارب هذه الدعوات الغريبة عن الإسلام ، فقد عُزل عن وظيفته ، ثم حُكم عليه بالإعدام فخرج مهاجراً إلى الله رسوله تاركاً وراءه أهله وماله ، وراتباً يبلغ (٧٥) جنيهًا ذهبياً في الشهر .

ونزل مصر سنة ١٣٤١ هـ ، ولم يقم بها سنة ، ثم هاجر إلى الشام مهاجراً أينا إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام .

ثم عاد إلى مصر مرة أخرى ، فسكن القاهرة ، ثم عاود السفر إلى الشام فأقام بها قرابة سنة اطلع فيها على مخطوطات المكتبة الظاهرية وغيرها . وأخيراً عاد إلى مصر ليقيم بها إلى أن توفي رحمه الله تعالى في ١٩ ذي القعدة سنة ١٣٧١ هـ عن (٧٥) سنة هجرية ممتعًا بحواسه من سمع وبصر وعقل ووعي رحمه الله تعالى .

أقوال بعض المعاصرین فیه :

قال الشیخ محمد یوسف البنوری شیخ الحدیث بدار العلوم الإسلامیة بپاکستان یصف مقالاتہ من کلام : وھذه خمس وخمسون مقالة بین طویلة وقصیرة كلھا شاهد صدق علی طول باع صاحبها فی جمیع علوم الإسلام ومشارکته فی الفنون سائر علوم الإسلام ، وبراعة پترقق خلالھا مهارته البدیعیة وحسن تصرفه فی التعبیرات والتنبیه علی مقاصد الشرع بكلام إمام محقق خبیر بما فی الزوایا ، بصیر بما فی الخبراء ، حکیم متغلغل فی غاییات الدین ومبادئه ، وأصول الدین الأساسية ، عدة مقالات منها کلامیة ، وطائفۃ منها حدیثیة ، وبعضها فی التفسیر والقراءات ، وبعضها فی الفقه وأصوله كلھا یرمی إلی غایة سامیة فی دین الإسلام ، ویصادف الناظر فی كل منها شيئاً طریقاً بدیعاً إلخ .

وقال الشیخ محمد أبو زهرة رحمه الله تعالیٰ : لا أعرف عالماً مات فخلأ مكانه فی هذه السنین كما خلا مكان الإمام الكوثری ، لأنھ بقیة السلف الصالح الذين لم يجعلوا العلم مرتفقاً ، ولا سلماً لغاية ، بل كان هو منتهی الغایات ، وأسمى مطاراتهم فليس وراء علم الدين غایة يتفيأها مؤمن ، ولا مرتفقاً يصل إلیه عالم ، لقد كان رضي الله عنه عالماً یتحقق فی القول المأثور : (العلماء ورثة الأنبياء) . وما كان یرى تلك الوراثة شرفاً فقط ، لیفتخر به ویستطیل علی الناس ، إنما كان یرى تلك الوراثة جهاداً فی إعلان الإسلام ، وبيان حقائقه ، وإزالة الأوهام التي تلحق جوهره ، فيديه للناس صافياً مشرقاً منيراً ، فيعيشوا الناس إلی نوره ، ویهتدون بهدیه ، وإن تلك الوراثة تتقدّم العالماً یجاهد كما جاهد النبيون ، ویصبر علی الابسأء والضراء كما صبروا ، وأن یلقی العنت ممن یدعوهم إلی الحق والهدایة كما لقوا ، فليست تلك الوراثة شرفاً إلأا لمن أخذ من أسبابها ، وقام بحقها وعرف الواجب فیها ،

وكذلك كان الإمام الكوثري رضي الله عنه . إن ذلك الإمام الجليل لم يكن من المحتللين لمذهب جديد ، ولا من الدعاة إلى أمر بدبي لم يسبق به ، ولم يكن من الذين يسميهم الناس اليوم بسمة التجديد ، بل كان ينفر منهم ، فإنه كان متبعاً ولم يكن مبتداً ، ولكنني مع ذلك أقول أنه كان من المجددين بالمعنى الحقيقي لكلمة التجديد ، لأن التجديد ليس هو ما تعرفه الناس اليوم من خلع للربقة ، وردد لعهد النبوة الأولى . إنما التجديد هو أن يعاد إلى الدين رونقه ، ويُزال عنه ما علق به من أوهام ، ويُبين للناس صافياً كجوهره نقياً كأصله ، وإنه من التجديد أن تحيا السنة وتموت البدعة ، ويقوم بين الناس عمود الدين إلخ . وقال بعد كلام : وأشهد أنني سمعت ثناء من الكبراء والعلماء فما اعززت بثناء أحد كما اعززت بثناء ذلك الشيخ الجليل ، لأنه وسام علمي من يملك إعطاء الوسام العلمي ، إلخ وقال الشيخ محمد إسماعيل عبد رب النبي واعظ القاهرة : في يوم الأحد التاسع عشر من ذي القعدة سنة ١٣٧١ هـ ، وبحي العباسية من ضواحي مصر .

توفي إلى رحمة الله تعالى العالم العالمي ، والباحثة اللوذعي ، والمُؤلف المحقق الراسخ في العلم الواسع الأفق والمفسر العقري ، والمناظر الذي لم يُفهَّمْ قط في حياته ، وسيف الله المسؤول على رقاب الملاحدة ، والفرق الضالة ، وأقدر ناصر ومناضل عن السنة النبوية ، وأبرع محام وحارس للعقائد الدينية الصحيحة ، وصاحب المؤلفات القيمة الممتعة في كل علم ، والتعليق البارعة في شتى الفنون ، والذي انتهت إليه الزعامة في علوم السنة المحمدية ، ولاسيما فن الجرح والتعديل ، ومعرفة أحوال الرجال وتراثهم العلماء وتاريخ الفرق الإسلامية ، ومناشيء اختلافها وأسباب تعددها وتطورها . ذلك هو العلامة صاحب السماحة والفضيلة الأستاذ الشيخ محمد زاهد بن حسن الكوثري وكيل المشيخة العثمانية سابقاً . كان رحمه الله رحمة واسعة دمت

الخلق ، كريم الطبع ، يزيده التواضع العلمي الساحر رفعة ، والإنصاف الأدبي مكانته ، أشهد أنه كان يحب في الله ويبغض في الله ، وكان يمثل جلال العلم ووقاره أروع تمثيل ، وكان لقب الحديث يديره بمهارة فائقة . وإذا ما سئل في معضلة أخذ يكشف الغامض من جوانبها ، ويشرح حقيقتها شرح الخبر بأصولها وفروعها ، العليم الملم بخوافيها وقوادها ، في بيان فياض وقوة حجة ، حتى أنه يرغم السماع على الإنصات التام ، ويجذب قلوب الجالس نحو بيانه وحديثه .

وكان قدس الله روحه ، مهيب الطلعة كامل الرجولة حسن الصورة ، جميل المعاشرة هاشاً باشاً عند اللقاء ، كان يقول فلا يدagi ، وينطق فلا يحابي وكان شجاعاً في الجهر بالحق ، لا تأخذه في الله لومة لائم ، بل كانت شجاعته منقطعة النظير في هذا العصر ، وكان أميناً ثبتاً في العلم والنقل . إلخ^(١) .

٥ - مصنفاته :

بكر الكوثري رحمه الله تعالى في التصنيف ، كتب وهو ما يزال في عاصمة الخلافة (٢١) مصنفاً ، وكان أهمها عنده وأثرها لديه (المدخل لعلوم القرآن) والذي كان يحمله معه ، وكتباً أخرى نادرة ، فانقلب المركب البحري الذي يستقلله الشيخ وكاد يغرق ، سلم الشيخ ، وذهب الكتب ، والحمد لله على كل حال .

ومن تلك الكتب التي ألفها في تلك المرحلة من حياته : نقد كتاب الضعفاء للعقيلي ، التعقب الحيث لما ينفيه ابن تيمية من الحديث ، البحوث الوفية في مفردات ابن تيمية ، وجميعها مخطوطة ، وربما مفقودة ، وكتب بعد

(١) من مقدمة (مقالات الكوثري) جمع الأستاذ أحمد خيري .

الهجرة (٣١) كتاباً كان أولها في مصر : دفع الريبة من تخطبات ابن قتيبة ، وهو مخطوط وكان منها كتب في موضوعات إسلامية مختلفة تدعو الحاجة إليها ، يردد على كاتب ، أو ينقد زعماً ، أو يدفع باطلًا . فحين زعم الشيخ محمود شلتوت أن عيسى عليه السلام قد مات ورفعت روحه إلى السماء ، إلخ وهو معتقد القاديانية كتب : نظرة عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى عليه السلام) وهو مطبوع . وحين كتب القاضي أحمد شاكر كتابه نظام الطلاق ، وفيه ما ينكره جماهير العلماء بحق ، كتب : (الأشقاقي على أحكام الطلاق) وهو مطبوع .

وحين طبع بعض الهنود بمساعدة أحد الأثرياء العرب مقطع كتاب المصنف لابن أبي شيبة وهو ما زعم فيه مخالفته أبي حنيفة للحديث ، ألف رحمه الله تعالى : (النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة) وهو أجود كتب الرجل وأفضلها علمًا في روایات الحديث والجمع بينها على أدب في القول يفتقده كثير من علماء العصر . وحين أريد نشر تاريخ بغداد للخطيب ، وفيه تقول حول أبي حنيفة رحمه الله تعالى ثار الأزهر الشريف على ذلك فكلف الشيخ الكوثري أن يعلق عليه بما يتيسر ، وأن يطبع مع التاريخ (السهم المصيب في كبد الخطيب) ففعل هو ذلك ، ثم نشر كتابه (تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب) في كتاب مستقل .

وحين ظهرت كتب بعض المشبهة ، وفيها وصف الله تعالى بما لا يليق به ، من حلول الحوادث به سبحانه ، وغير ذلك كتب (فصل المقال في بحث أسطورة الأوغال) وقد سبقه إلى مثله الحافظ ابن عساكر بكتابه (تبيان الوهم والتخليط فيما أخرجه أبو داود من حديث الأطيط) . وحين ظهرت نونية ابن القيم ، وفيها ما ينافي تزييه الله تعالى عن مشابهة خلقه نشر السيف الصقيل للسبكي ، ونشر معه تعليقاً سماه (تبديد الظلام) وكل ذلك مطبوع .

وحين ظهرت طبعة التكيل للشيخ المعلمي في جزء صغير وفيه استدراكات على الكوثري في تأنيبه ، كتب رحمة الله تعالى رسالة (الترحيب بنقد التأنيب) بأسلوب علمي نظيف وهو مطبوع . وإن كانت الطبعة انتفخت بعد ذلك حتى أصبحت في مجلدين ، ولا تسل عن السباب والإلقاء فيه ، وما يُظن أنه كلام المعلمي المعروف .

ونشر كتاباً وعلق على كتب كانت حبيسة في ظلمات الصناديق أو ثانياً الكتب المخطوطة ، وقد اختلفت تلك التعليقات بين كلمات طويلة وقصيرة ، وتبلغ (٦٠) مقدمة وتعليقاً ، جمعها بعض أهل العلم في الكتاب وقد أخرجها في كتاب مستقل .

٦ - زهد الرجل وفضله :

في جميع ما كتب الرجل ، وصنف ، ونشر وعلق لم يأخذ عليها مليماً واحداً ، بل كان يشتري من كتبه ليقدمها إلى الناس . ولما عرض عليه الأستاذ حسام الدين القديسي مائة نسخة من كل كتاب صاحبه من مطبوعاته ، قال له الشيخ : هل يجتمع هذا مع الأجر في الآخرة ؟ . وذكر الشيخ محمد أبو زهرة الواقعة التالية فقال : لقد اقترح قسم الشريعة على مجلس كلية الحقوق بجامعة القاهرة أن ينوب الشيخ الجليل للتدرис في دبلوم الشريعة من أقسام الدراسات العليا بالكلية ، ووافق المجلس على الاقتراح بعد أن علم الأعضاء الأجلاء مكانَ الشيخ من علوم الإسلام وأعماله العلمية الكبيرة ، وذهب إلى الشيخ مع الأستاذ رئيس قسم الشريعة إبان ذلك ، ولكن فوجئنا باعتذار الشيخ عن القبول بمرضه ، ومرض زوجه وضعف بصره ، ثم يصرّ على الاعتذار ، وكلما ألحنا في الرجاء لجّ في الاعتذار حتى إذا لم نجد جدوى رجوناه في أن يعاود التفكير في هذه المعاونة العلمية التي نرقبها ونتمناها ، ثم عدت إليه منفرداً مرة أخرى أكرر الرجاء وألحّ فيه ، ولكنه في هذه المرة كان معني صريحاً . قال الشيخ

الكريم : إن هذا مكان علم حقاً ، ولا أريد أن أدرس فيه إلا وأنا قوي القوى دروسي على الوجه الذي أحب ، وأن شيخوختي وضعف صحتي ، وصحة زوجي ، وهي الوحيدة في هذه الحياة كل هذا لا يمكنني من أداء هذا الواجب على الوجه الذي أرضاه . خرجت من مجلس الشيخ وأنا أقول أي نفس علوية كانت تسجن في ذلك الجسم الإنساني ، إنها نفس الكوثري إلخ ، قلت : وإذا علمنا أنه أخذ بيع كتبه - وأغلى شيء على العالم كتبه - من أجل الحصول على الدواء ، وحوله من يقدم له المال إذا شاء ، لعرف أي زهد ، وأي فضل كان عليه الكوثري رحمة الله تعالى ..

٧ - حلية :

كان كمارأيته أكثر من مرة وأنا شاب حدث ، وكما قال الأستاذ أحمد خيري : طويل القامة ضخم الجثة ممتنع الجسم من غير بدأنة خفيف العارضين قصير اللحية ، لا تبلغ القبضة . بهي الطلة ، أشيب الشعر ، جميل الصورة يعتم بعمامة تركية على الطربوش الأحمر ، ويلبس جبة تركية ، حديد السمع والبصر ، بديع الذاكرة ، جميل الخط وكان خطه يُقرأ بسهولة ، لضبط قواعده وحرصه على مواضع النقط من الحروف فكانه لدقته في تحقيقاته وعلمه كانت تنعكس على الأوراق حين يرسم عليها حروفاً ظاهرة جلية ، وكان يجيد اللغات العربية والتركية والفارسية ، والشركسية ، وكان يقول الشعر ومن شعره قوله وقد وضع على قبره :

يا واقفاً بشفير اللحد معتبراً قد صار زائر أمس اليوم قد قبراً
والموت حتم فلا تغفل وكن حذراً من الفجاءة وادع للذي عبرا
فالزاهد الكوثري ثاو بمرقده مسترحاً ضارعاً للعفو متظراً
توفي عصر الأحد التاسع عشر من ذي القعدة سنة ١٣٧١ هـ .
رحمه الله تعالى وجعل الجنة مثواه ، آمين .

في بيان مؤلفاته وتقديراته وتعاليمه ومقالاته

تنقسم مؤلفات الأستاذ إلى قسمين رئيسيين ، أولهما : ما ألفه قبل هجرته من الآستانة ، والثاني : ما ألفه بعدها والغالب على القسم الأول أنه مخطوط ، والثاني على العكس ؛ كما أن مؤلفات القسم الأول لا ندرى عنها شيئاً سوى إرغام المريد الذي أهدى منه نسخاً لطلابه .

القسم الأول

- ١ - نظم عوامل الإعراب (باللغة الفارسية) وهو أول مؤلفاته . مخطوط .
- ٢ - إزاحة شبهة المعمم عن عبارة المحرم^(١) . مخطوط .
- ٣ - الجواب الوفي في الرد على الواقع الأوفي^(٢) . مخطوط .
- ٤ - تفريح البال بحل تاريخ ابن الكمال^(٣) . مخطوط .

(١) لشيخ يدعى المحرم شرح عبد الرحمن الجامي على كافة ابن الحاجب في التحور فيه عبارة في باب الندب في المنصوبات رأى أحد زملاء الشيخ شطب أسطر منها ليستقيم المعنى في نظره وكان رأي الشيخ إبقاء العبارة كما هي بتأويل مستساغ تصح معه العبارة فألقها رسالة في نحو عشر صفحات .

(٢) في ساحل البحر الأسود بلد يسمى أوف معروف بكثرة الواقع اقصد أحدهم بلدة الأستاذ واشتهر بحسن الإلقاء وكان يقوس على الصوفية وفي يوم أوغل في وعظه بعد الظهر وكان الشيخ وقتئذ يناصرهم ، فاختلى في غرفته حتى أتم رسالة في الرد عليه في نحو ٢٠ صفحة وقد منها قبيل ظهر اليوم التالي إلى الواقع فكانما ألقمه الحجر وأقلم عن الكلام في الصوفية .

(٣) لابن الكمال لغز تاريخي يذكر فيه الأسداس والأربع ونحو ذلك كان يقول : في الرابع الثاني من العام الثالث من العقد الرابع من الثلث الثالث وهكذا . . . ورسالة الأستاذ هي حل لذلك اللغز ببيان ووضع جداول لشرح المقصود .

- ٥- الصحف المنشرة في شرح الأصول العشرة لنجم الدين الطامة الكبرى . مخطوط .
- ٦- ترويض القرىحة بموازين الفكر الصحيحة في المنطق^(١) . مخطوط .
- ٧- قرة النواظر في آداب المناظر^(٢) . مخطوط .
- ٨- النظم العتيد في توسل المرید^(٣) طبع باخر تاليه في ٦ صفحات .
- ٩- إرغام المرید في شرح النظم العتيد لتوسل المرید^(٤) طبع في الآستانة سنة ١٣٢٨ في ١١٤ صفحة غير الفهرس والتصويبات .
- ١٠- إصعاد الراقي على المرافق^(٥) . مخطوط .
- ١١- النقد الطامي على العقد النامي على شرح الجامي^(٦) . مخطوط .
- ١٢- الفوائد الكافية في العروض والقافية^(٧) . طبع وليس عليه اسم المؤلف .
- ١٣- تدريب الوصيف على قواعد التصريف . مخطوط .

- (١) نشر اسم هذا الكتاب في ترجمة الأستاذ في تأثيث الخطيب (بمناهج) بدل (بموازين) كما أملى علي ولما سأله عن الصحيح قال إنه لا يستطيع الجزم بذلك الآن وإنما كل ما يذكره أنه ترجمة كتاب معيار سداد الذي ألفه بالتركية الوزير جودت باشا في المنطق .
- (٢) هو ترجمة كتاب آداب سداد الذي ألفه بالتركية الوزير جودت باشا أيضاً في المناظرة .
- (٣) ألفه سنة ١٣١٨ هـ وهو في ٣٤ بيتاً .
- (٤) ألفه سنة ١٣٢٠ هـ .
- (٥) يتضمن تخريج أحاديث مراقي الفلاح ومواضع الإشكال في الكتاب المذكور .
- (٦) للشيخ محمد رحمي الكيني من علماء الآستانة (العقد النامي) في مجلد في التعليق على الفوائد الضيائية شرح الكافية لعبد الرحمن الجامي نقه الأستاذ وسمى نقه (النقد الطامي) . في النحو .
- (٧) هكذا أملى على (الكافية) ولكن جاءت الكلمة في آخر الاستبصار (ص ٣٧) (الوافية) .

- ١٤ - تدريب الطلاب على قواعد الإعراب . مخطوط .
- ١٥ - حنين المتفجع وأنين المتوجع قصيدة في ويلات الحرب العظمى الأولى . طبعت .
- ١٦ - إبداء وجوه التعدي في كامل ابن عدي . مخطوط .
- ١٧ - نقد كتاب الضعفاء للعقيلي . مخطوط .
- ١٨ - التعقب الحيث^(١) لما ينفيه ابن تيمية من الحديث . مخطوط .
- ١٩ - البحوث الوفية في مفردات ابن تيمية . مخطوط .
- ٢٠ - الروض الناظر الوردي في ترجمة الإمام الرباني السرهندي المترفى
سنة ١٠٣٤ هـ ألفه بقسطموني وهو الكتاب الوحيد الذي ألفه باللغة التركية .
مخطوط .
- ٢١ - المدخل العام لعلوم القرآن ، مخطوط في مجلدين ألفه بالأستانة ،
وهو أهم مؤلفاته مطلقاً لما فيه من التقسي والمقارنة والبحث سواء من ناحية
الموازنة بين المفسرين بالرواية والمفسرين بالدرایة ومسالكهم وفيما يتعلق
بجمع القرآن في أدواره الثلاثة (النبي عليه الصلاة والسلام - وأبي بكر - وعثمان
رضي الله عنهم) وما يتعلق برسم القرآن وقراءاته الأربع عشرة وطبقات قرائه
والإمام العام بما ألف في القراءة والرسم وترجم المفسرين وذلك على توالي
القرون ، ولم يكن الشيخ يأسف على شيء أسفه على ضياع هذا الكتاب الذي
لا يدرى مآلها ، ولعل الله يسهل العثور عليه . فقد أخبرني الأستاذ محمد سامي
الخانجي أن كتب الشيخ التي كان يملكها ظهرت أخيراً في الأستانة بعد انقضاء

(١) تعقبه فيما نفاه في كتابه منهاج السنة من ورود أحاديث في بعض المواضع مغالطة مع ورود
أحاديث فيها .

ثلاثين سنة على اختفائها عقب هجرته مما يدل على أنها كانت محفوظة ولعل المدخل يظهر يوماً - ويلاحظ : أن ما ذكر ألف بعضه بالأستانة والبعض بدوزجة أثناء العطلة المدرسية والبعض بقسطموني .

* * *

القسم الثاني

- ١ - رفع الريبة عن تخطبات ابن قتيبة^(١) . مخطوط .
- ٢ - صفات البرهان على صفحات العداون^(٢) طبع في دمشق بمطبعة الترقي سنة ١٣٤٨ هـ في ٥٤ صفحة .
- ٣ - الإسفاق على أحكام الطلاق^(٣) طبع في مطبعة مجلة الإسلام في ١٠٤ صفحة .
- ٤ - بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني طبع ضمن الرسائل النادرة التي كان يطبعها الخانجي ١٣٥٥ هـ في ٧٢ صفحة غير الفهارس والتصويبات .
- ٥ - التحرير الوجيز فيما يتغيه المستجيز^(٤) طبع بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٠ هـ في ٤٧ صفحة .

(١) رد به على ابن قتيبة في مؤلفه مختلف الحديث الذي وقع فيه في التشيه والطعن في أبي حنيفة والنقل عن كتب أهل الكتاب واصفاً إياها بالصحة كقوله التوراة الصحيحة والإنجيل - ألفه أوائل مجبيه مصر .

(٢) نقض به ما كتبه السيد محب الدين الخطيب في مجلة الزهراء .

(٣) رد به على نظام الطلاق للشيخ أحمد شاكر .

(٤) وهو ثبته ذكر فيه أسانيده وشيوخهم وشيوخهم وترجم لكثير منهم وفيه على صغره فوائد جمة .

- ٦ - تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنفية من الأكاذيب^(١) طبع سنة ١٣٦١ هـ في ٢٠٠ صفحة غير مقدمة حافلة في ترجمة الأستاذ .
- ٧ - إحقاق الحق بابطال الباطل في مغىث الخلق^(٢) طبع بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٠ هـ في ٦٦ صفحة .
- ٨ - أقوم المسالك في بحث رواية مالك عن أبي حنفية ورواية أبي حنفية عن مالك طبع في آخر إحقاق الحق في الصفحات ٦٧ - ٧٢ .
- ٩ - تذهيب الناج اللجيني في ترجمة البدر العيني المتوفى سنة ٨٥٥ هـ لخصها طابع شرحه للبخاري وطبعها بأوله .
- ١٠ - الاهتمام بترجمة ابن الهمام المتوفى سنة ٨٦١ هـ لم يطبع .
- ١١ - عتب المغتربين بدرجات المعمرين^(٣) . مخطوط .
- ١٢ - تحذير الخلف من مخازي أدعية السلف . مخطوط .
- ١٣ - قطرات الغيث من حياة الليث المتوفى سنة ١٧٥ هـ مخطوط .
- ١٤ - الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١ هـ طبع بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ هـ في ٤٣ صفحة .
- ١٥ - فصل المقال في بحث الأوغال ثم سماه فصل المقال في تمحيص

(١) رد به على مفتريات الخطيب البغدادي في الجزء الثالث عشر من تاريخ بغداد عند ترجمته إمامنا أبو حنفية مع تذليل في الرد على ما جاء في حق أبي يوسف ومحمد بن الحسن والحسن ابن زياد المؤلوي .

(٢) رد به على مطاعن إمام الحرمين في مؤلفه مغىث الخلق التي افترى فيها على الأحناف . (١١ و ١٢) .

(٣) ملخصها دحض المزاعم المنتشرة بين بعض أرباب الأثبات بخصوص معمرين أعماراً وهمية تبلغ المئات من السنين واستعارهما منه الأيوبي بالشام في رحلته الثانية وبقيا عنده .

- أحدوثة الأوعال^(١) . مخطوط .
- ١٦ - البحوث السنية عن بعض رجال أسانيد الطريقة الخلوتية^(٢) . مخطوط وقد طبع .
- ١٧ - نظرة عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى عليه السلام . مطبعة أمين عبد الرحمن سنة ١٣٦٢ هـ في ٦٧ صفحة غير التصويبات .
- ١٨ - نبراس المهتدى في اجتلاء أنباء العارف دمرداش المحمدى المتوفى سنة ٩٢٩ هـ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٤ هـ في ٣١ صفحة .
- ١٩ - النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة^(٣) مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٥ هـ في ٢٧٣ صفحة .
- ٢٠ - رفع الاشتباه عن مسألي كشف الرؤوس ولبس النعال في الصلاة طبع سنة ١٣٦٦ هـ في ٢٤ صفحة .
- ٢١ - ترجمة العلامة محمد منيب العنتابي^(٤) المتوفى سنة ١٢٣٨ هـ مخطوطة . من عبر التاريخ^(٥) طبع سنة ١٣٦٧ هـ في ٣٢ صفحة نشره السيد عزت العطار .

- (١) يتضمن الكلام على الحديث الخرافي القائل بأن حملة العرش أوعال وكانت قامت له ضجة في مصر منذ نحو ١٢ سنة .
- (٢) ألفه في ربيع الآخر سنة (١٣٦٢ هـ) بإشارة الشيخ عبد الخالق البشراوى المتوفى في سنة ١٣٦٦ هـ وترجم فيه لثلاثة عشر شيئاً خلوقياً في ١٠ صفحات كبيرة وعندي الأصل الذى بخط المؤلف ونسخت له صورة أرسلتها إليه .
- (٣) ادعى ابن أبي شيبة مخالفة أبي حنيفة لأحاديث صحيحة في ١٢٥ مسألة من أمهات المسائل الاجتهادية فقام هذا الكتاب بتعميص أدلة الطرفين كاشفاً عن كثير من الحقائق في تفاوت مدارك الفقهاء وأطوار الفقه الإسلامي مما له خطره عند الباحثين .
- (٤) ألفها في رمضان سنة ١٣٦٧ هـ بناء على طلب الفقير .
- (٥) تضمنت بحث ٨ مسائل تاريخية .

- ٢٣ - حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي المتوفى سنة ١٨٢ هـ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ هـ في ١٠٣ صفحة .
- ٢٤ - لمحات النظر في سيرة الإمام زفر المتوفى سنة ١٥٨ هـ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ هـ في ٣٠ صفحة .
- ٢٥ - الإمتناع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد المتوفى سنة ٢٠٤ هـ وصاحبه محمد بن شجاع المتوفى سنة ٢٦٦ هـ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ هـ في ٧٠ صفحة .
- ٢٦ - الترحيب بفقد التأنيب^(١) نشرته مكتبة الخانجي سنة ١٣٦٩ هـ في ٥٢ صفحة .
- ٢٧ - محق التقول في مسألة التوسل^(٢) مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٩ هـ في ١٨ صفحة .
- ٢٨ - تعطير الأنفاس بذكر سند ابن أركماس^(٣) طبع ضمن مجموعة سنة ١٣٦٩ هـ مطبعة الأنوار من ص ٩ إلى ص ١١ .
- ٢٩ - الإفصاح عن حكم الإكراه في الطلاق والنكاح طبع ضمن المجموعة السابقة من ص ١٢ إلى ص ١٦ .
- ٣٠ - الاستبصار في التحدث عن الجبر والاختيار^(٤) طبع بمطبعة الأنوار

(١) رحب فيه بالنقد الذي هدد به مؤلف طليعة التكليل وقد مر ذكر ذلك .

(٢) نفى فيه الشرك المزعوم عمن يتولون برسول الله ﷺ وآل بيته وهم الوسيلة الحقة .

(٣) ألفه بناء على طلب الأخ الفاضل الحاج إبراهيم الخنفي من علماء المدينة المنورة ولم يحتفظ المؤلف بصورة فلما استنسخت صورة من الأصل بالمدينة المنورة نقلت له صورة طبع عليها .

(٤) رد فيه على الشيخ مصطفى صبّري التقدادي نزيل مصر والذي كان شيخاً للإسلام بالدولة العثمانية .

في ذي القعدة سنة ١٣٧٠ هـ وهو آخر ما نشره من مؤلفاته رضي الله عنه . ولعله آخرها تأليفاً .

فجملة مؤلفاته التي أفردها هي ٥١ مؤلفاً كما مر ذكره^(١) . على أن هناك مؤلفات سماها ولكنها طبعت ضمن الكتب التي كانت مؤلفات الأستاذ بمثابة التعاليق والحواشي لها وأذكر من ذلك :

١ - لفت اللحوظ إلى ما في اللفظ وهو مقدمة وتعاليق على كتاب الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة طبعه القدسى بمطبعة السعادة بمصر في ٨٦ صفحة بما في ذلك الفهارس سنة ١٣٤٩ هـ .

٢ - تبديد الظلم المخيم من نونية ابن القيم وهو مقدمة وتعاليق على كتاب السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل للسبكي الكبير . مطبعة السعادة سنة ١٣٥٦ هـ في ١٩٢ صفحة غير الفهارس والتصويبات وكلمة الناشر .

(١) جاء في ترجمته في أول طبقات ابن سعد ذكر مؤلفين هما :

- ١ - تاريخ مذاهب الفقهاء وانتشارها .
 - ٢ - تاريخ الفرق وتأثيرها على المجتمع .
- ولم يذكرهما المترجم لي ولذا لا أدرى أين ألفها ولا أعلم شيئاً عنهما .

تقدماته وتعاليقه

لأستاذنا الكوثري رضي الله عنه تقدمات وتعاليق على كثير من الكتب النافعة وسأكتفي بالكلام على ثلات منها ثم أسرد أسماء الباقي نقاً عن آخر مؤلفاته الاستبصار حيث سردها في آخره :

- ١ - مقدمته الحافلة القيمة على نصب الرأية لأحاديث الهدایة للحافظ الزيلعي المتوفى سنة ١٣٦٢ هـ طبع بمصر سنة ١٣٥٧ هـ وتقع من ص ١٧ إلى ص ٤٩ ثم من ص ٥٧ إلى ص ٦٠ من الجزء الأول وتعتبر تاريخاً للفقه ومنشأ تطوراته . فقد استهلها بكلمة عن فقه أهل العراق ثم استطرد إلى الرأي والاجتهاد ثم تكلم عن الاستحسان وانتقل إلى شروط قبول الأخبار ثم استعرض منزلة الكوفة من علوم الاجتهاد وذكر ٣٣ حبراً من أصحاب علي عليه السلام وأبن مسعود بالكوفة ثم انتهى إلى طريقة أبي حنيفة في التفقيه وذكر ٩٦ حافظاً من كبار المحدثين الأحناف وانتهى بكلمة في كتب الجرح والتعديل . والواقع أن هذه المقدمة تعتبر دستوراً جليلًا ومدخلاً مضيئاً للفقه الإسلامي .
- ٢ - مقدمته لكتاب المقدمات الخمس والعشرون . . . من دلالة الحائرين لابن ميمون الفيلسوف الإسرائيلي المتوفى سنة ٦٠٥ هـ طبع مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٦٩ هـ . ومقدمة الأستاذ تقع من ص ٣ إلى ص ٢٣ وفيها عدة أبحاث نفيسة خصوصاً عن الشخصيات الإسرائيلية في تاريخ الإسلام مع استطرادات مفيدة نافعة .
- ٣ - تعليقة قيمة على مادة (الجركس) في تعريب دائرة المعارف الإسلامية وتقع تعليقة الأستاذ في المجلد السادس ص ٣٤٥ إلى ٣٥٠ - أراد بها تصحيح ما ورد في الدائرة المذكورة عن الجركس فأجاد وأفاد على عادته . أما

باقي تقدماته وتعاليمه فقد ذكر في ص ٣٨ من مؤلفه الاستبصار بعد سرد أسماء مؤلفاته ما نصه : - وما قدّم له وعلق عليه - :

- ١ - الغرة المنية للسراج الغزنوی الهندي في تحقيق نحو مائة وسبعين مسألة ردًا على الطريقة البهائية للفخر الرازى .
- ٢ - دفع شبه التشبيه لابن الجوزي .
- ٣ - رسالة أبي داود السجستاني في وصف سننه .
- ٤ - مناقب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن للذهبي ومعها أيضًا تعليق الأستاذ أبي الوفاء .
- ٥ - ذيول طبقات الحفاظ للحسيني وابن فهد والسيوطى .
- ٦ - تبيين كذب المفترى في الذب عن الإمام الأشعري لابن عساكر .
- ٧ - التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الفرق الهالكين لأبي المظفر الإسفرايني .
- ٨ - العالم والمتعلم رواية أبي مقاتل عن أبي حنيفة .
- ٩ - رسالة أبي حنيفة إلى النبي إمام أهل البصرة في الإرجاء .
- ١٠ - الفقه الأبسط رواية أبي مطيع .
- ١١ - الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي مع ملء الخروم من كلامه وكلام أصحابه .
- ١٢ - التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين الملطي .
- ١٣ - اللمعة في الوجود والقدر وأفعال العباد لإبراهيم بن مصطفى الحلبي المداري .
- ١٤ - كشف أسرار الباطنية لمحمد بن مالك الحمادي .

- ١٥ - الروض الزاهر للبدر العيني في سيرة الملك الظاهر (ططر) .
- ١٦ - الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح لسبط ابن الجوزي .
- ١٧ - شروط الأئمة الستة لمحمد بن طاهر المقدسي والخمسة للحازمي والتعليق على مسمى مسماة بالتعليق المهمة على شروط الأئمة .
- ١٨ - مراتب الإجماع لابن حزم ونقده لابن تيمية .
- ١٩ - النبذ في أصول المذهب الظاهري لابن حزم .
- ٢٠ - اختلاف الموطأات للدارقطني .
- ٢١ - كشف المغطى من فضل الموطأ لابن عساكر .
- ٢٢ - العقل وفضله لابن أبي الدنيا .
- ٢٣ - الحدائق في الفلسفة العالية للبطليوس .
- ٢٤ - حقيقة الإنسان والروح للجلال الدواني .
- ٢٥ - العقيدة النظامية لإمام الحرمين .
- ٢٦ - الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلاني .
- ٢٧ - خصائص مسند أحمد لأبي موسى المديني .
- ٢٨ - المصعد الأحمد لابن الجزري .
- ٢٩ - زغل العلم للذهبي .
- ٣٠ - الأسماء والصفات للبيهقي .
- ومما قدم له وكتب فيه كلمة : -
- ١ - شرح مقامة (الحور العين) لنشوان الحميري .
- ٢ - نشر الدر المكنون في فضائل اليمن الميمون للسيد محمد الأهدل شيخ

رواق اليمن .

- ٣ - الدر الفريد الجامع لمتفرقات الأسانيد للسيد عبد الواسع اليماني .
- ٤ - بيان مذهب الباطنية وبطلانه من كتاب قواعد عقائد آل محمد لمحمد ابن الحسن الديلمي .
- ٥ - طبقات ابن سعد من الطبعة المصرية .
- ٦ - فتح الملهم في شرح صحيح مسلم لمولانا العلامة شبير أحمد العثماني رحمه الله .
- ٧ - ترتيب مسند الإمام الشافعي للحافظ محمد عابد السندي .
- ٨ - أحكام القرآن جمع البيهقي من نصوص الإمام الشافعي رضي الله عنه .
- ٩ - مناقب الإمام الشافعي للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى الشافعي :
- ١٠ - ذيل الروضتين للحافظ أبي شامة .
- ١١ - فهارس البخاري لفضيلة الأستاذ الشيخ رضوان محمد رضوان .
- ١٢ - إشارات المرام لكمال الدين البياضي .
- ١٣ - كشف الستر عن فرضية الوتر لعبد الغني النابلسي .
- ١٤ - العالم والمتعلم لأبي بكر الوراق الترمذى .
- ١٥ - الأعلام الشرقية للأستاذ زكي مجاهد .
- ١٦ - انتقاد المغنى عن الحفظ والكتاب للأستاذ حسام الدين القدسى .
- ١٧ - النهضة الإصلاحية للأسرة الإسلامية للأستاذ الكبير مصطفى الحمامي رحمه الله .

- ١٨ - منتهاء آمال الخطباء له أيضاً .
- ١٩ - براهين الكتاب والسنة للعلامة العارف بالله الشيخ سلام العزامي .
- ٢٠ - قانون التأويل لحجۃ الإسلام الغزالی .
- ٢١ - الثمرة البهية للصحابة البدرية لمحمد سالم الحفناوي .
- ٢٢ - كتاب بغداد لابن طيفور .
- ٢٣ - الروض النضير في شرح المجموع الفقهي الكبير للسياغي الصناعي .
- قلت : وأزيد على ما مر ذكره ما يأتي :-
- ١ - منية الألمعي فيما فات من تخریج أحاديث الهدایة للزبیلی للحافظ ابن قطلوبغا ، قدم له وحققه ونشر مذیلاً بتعليقات الحافظ قاسم بن قطلوبغا على النصف الثاني من الدرایة مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٦٩ هـ .
- ٢ - إيضاح الكلام فيما جرى للعز بن عبد السلام في مسألة الكلام بقلم ولده الشيخ محمد عبد اللطیف طبعه الأستاذ من نسخته بمطبعة الأنوار سنة ١٣٧٠ هـ وصححه وعلق بأوله تعليقه .
- ٣ - الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء علق عليه لغاية ص ٨٨ والكتاب طبع سنة ١٣٥٠ هـ في ١٩٠ صفحة بما في ذلك مقدمة الناشر والفهارس .
- وهنالك أشياء من هذا القبيل أخفى الأستاذ فيها نفسه أذكر منها الآتي :
- ١ - تعليقاته النفيستة على تاريخ القوقاز الذي طبع تعرییه بمطبعة عیسیی الحلبي سنة ١٩٤٠ م : وذکرت منسوبة إلى عالم جركسی جلیل .
- ٢ - مذکرات الأمیر محمد علي توفيق عربها وطبع التعریف في مطبعة

عناني سنة ١٣٦٦ هـ في صفحة ٥٧ صفة ولم يذكر فيها اسمه .

- ٣ - بيان الخطوط الجميلة المحفوظة في المتحف الذي أنشأه الأمير محمد علي في سراي منيل الروضة المطبوع بمطبعة مصر سنة ١٣٧٠ هـ في ٣٢ صفحة .
- ٤ - بعض وثائق تاريخية من عهد ساكنى الجنان إسماعيل باشا وتوفيق باشا وأمر بترجمتها الأمير محمد علي وطبعت بمطبعة عناني سنة ١٣٦٧ في ٩٣ صفحة غير التصويب وذكر بأولها أنها ترجمة الأستاذ رضي الله عنه وكان الإفصاح باسمه هنا مخالفًا لما سبق .

ولانيأشكر مزيد الشكر كل من يتفضل فيرشدني إلى ما أكون غفلت عنه من مؤلفاته خاصة ومن تقدماته وتعاليقه عامة .

وقد عشر في أوراق المترجم رضي الله عنه على رسالة بخطه في ١٦ صفحة اسمها (المنتقى المفيد) انتقى فيها أشياء من (العقد الفريد في علو الأسانيد) تأليف العلامة سيدى الشيخ أحمد بن سليمان الأروادى المتوفى سنة ١٢٧٥ هـ فرغ منها المترجم في خامس جمادى الثانية سنة ١٣٥٤ هـ . وهي مخطوطه بخطه كما ذكر .

كما عشر على نسخة من (حنين المتفجع) طبع قسطموني سنة ١٣٣٧ هـ وقد مر ذكرها ويأتي ذكر بعض أبياتها في الفصل السابع الخاص بذكر شعره ونشره بمشيئة الله تعالى : وعلى قدر ما بذلته من جهد لحصر مؤلفات أستاذنا رضي الله عنه وتعاليقه وتقدماته فإني أستشعر أن منها ما فاتني مضطراً . وقد نبهني السيد حسام الدين القدسي إلى أن الترجمة الموجودة في صدر الجزء الأول من فتاوى السبكي الذي طبعه سنة ١٣٥٦ هـ والواقعة في ص ١٣ - ١٥ هي من صنع الأستاذ رضي الله عنه ولكنه لم يرد أن تذكر باسمه لصغرها وقلة الجهد المبذول فيها ولخلو الكتاب المطبوع من أي مجهود للأستاذ رضي الله عنه -

ومن يطالع هذه الترجمة ولاسيما في أواخر ص ١٤ يستشف منها روح الكوثري ومقدراته وعلمه وسعة أفقه . وأخيراً أرجو قبول عذرني في ما فاتني وتكرار شكري لمن ينبهني إليه . اهـ .

قلت : ما جاء في بيان مؤلفات الشيخ الكوثري من ص (٣٦) إلى هذه الصفحة (٥١ و ٥٢) مأخوذ من مقدمة الأستاذ أحمد خيري رحمه الله تعالى والتي جعلها مقدمة (مقالات الكوثري) رحمه الله تعالى .

مقالات

للمترجم رضي الله عنه مقالات كثيرة في فنون متعددة وفي كل مقالة منها من الدروس ما يفيد جماعة وقد كان ينشر في معظم المجلات التي تتمشى مع نوافي مقالاته على أنه اختص مجلة الإسلام ثم الشرق العربي بمعظم ما نشر وقد حرص بعض فضلاء تلاميذه على جمع مقالاته ونشرها في مجلد مستقل رأوا أن تكون هذه الترجمة في صدره والله المستعان، وختاماً أحب أن أسجل أن للمترجم عدة رسائل علمية وهذه لا يسهل جمعها لأنها منتشرة في بقاع الأرض حيث كان يرسلها رداً إلى من يسألونه ولا أدرى إذا كان احتفظ بصورها في أوراقه - أما مراسلاته الخاصة مع فمحفوظة بفضل الله ويأتي الكلام عليها في الفصل التالي إن شاء الله .

ويحسن التنويه بأن للأستاذ ترجمة نفيسة للسيد عزت العطار في صدر تأييب الخطيب وأخرى للأستاذ السراوي في أول الطبقات الكبرى لابن سعد طبع مصر وقد كتب لي السيد عزت العطار بأن آخر ما كتبه شيخنا بخطه الكريم من تقدماته للكتب تقدمة كتاب جذوة المقتبس الذي طبعه السيد عزت ونشره .

هذه هي صفحة فخار من سجل حياة مجيدة لرجل عاش يرغب عن دنياه ويرجو من الله أخراه . رجل نقاء الله تعالى من الخطايا كما نقى الثوب الأبيض من الدنس . والله المسؤول أن يغسله بالماء والثلج والبرد وأن يكرم نزله بمنه وفضله .

الشيخ يوسف أحمد الدجو

رحمه الله تعالى

ولد رحمه الله تعالى في (دجوة) سنة ١٢٨٧ هـ ، فقد بصره في صغره بسبب الجدرى الذي أصابه ، فعوضه الله تعالى عن بصره بصيرة جعلته عالماً كبيراً يرجع إليه في حل المشكلات .

حفظ القرآن الكريم في بلده ، ثم أرسله والده إلى الأزهر الشريف فتلقى العلوم على كبار علماء عصره ، وقد دام في دراسته (١٦) عاماً من (١٣٠١ - ١٣١٧) وفي هذه السنة الأخيرة دخل امتحان العالمية فنال شهادتها بتفوق عظيم وأعجب به ممتحنوه ، ولما أُسْتَدِّتْ مجلَّة الأَزَهْرِ وكانت تسمى (نور الإسلام) كان أول من وقع الاختيار عليه شيخ الدجو ليكتب فيها البحوث الممتعة في الدين والتفسير والحكمة وبقي على موافاتها بمقالاته إلى عهده الأخير .

وكان رحمه الله تعالى واحداً من بقية الأعلام الأزهريين الذين مثلوا الأزهر القديم ، وحفظوا تقاليده المتوارثة كابراً عن كابر ، بحيث يتذرع منه الفراغ الذي تركه أمداً غير قصير .

وقد كانت مقالاته في (نور الإسلام) مقالات في التوسل وما يتعلّق به ، فأحببت تزيين ما كتب الشيخ محمد زايد الكوثري في التوسل بهذه المقالات من شيخه العلامة العالم العامل يوسف الدجو رحمه الله تعالى ، وهما من معين واحد . توفي الشيخ أبو المحاسن يوسف الدجو خامس صفر الخير سنة ١٣٦٥ هـ ، وصلى عليه شيخ الأزهر الشريف في ذلك الوقت ثم دفن في مقبرة عين شمس رحمه الله تعالى .

التوسل^(١)

كتبنا كلمة وجيبة في التوسل بالنبي ﷺ ، وحدرنا الغلاة ومن حذا حذوهم من تكfir المسلمين ، وقلنا لهم : إن التكfir أمر عظيم لا ينبغي لمن يشفق على دينه أن يسارع إليه .

وذكرنا من الأدلة على جوازه ما يخضع له المنصف ، ولا يمارى فيه إلا الجاهل المتعسف .

فجاءتنا رسائل من الجهلة كلها سب وإذاع وليس فيها غير ذلك ، ولا غرو فسلاح السفهاء بذاءة اللسان لا قوة البرهان .

وإنني أبادر فأقول : إن كل ما يجد القارئ في مقالتي هذا من كلمة لاذعة فإنما لا نقصد بها إلا سفهاءهم وأراذلهم ، وحاشا أن نقصد منهم عاقلاً أو كاملاً . فإن سبق القلم بغير ذلك فهو على غير قصد منا ، وإنما جرنا إليه جهل الجاهلين وجمود الجامدين :

وَجَرْمُ جَرِهِ سُفَهَاءُ قَوْمٍ فَحْلٌ بِغَيْرِ جَانِيهِ الْبَلَاءُ
وقد خيل لأولئك السفهاء أنهم سينسرون الحق وأهله بسفاهتهم التي لا تزيد them عندها إلا صغاراً واحتقاراً ، ولسنا نقim لها وزناً وإن تفتنوا فيها ، وكم في كلامنا من إشارات لم يفهموها ورموز لم يدرروا المراد منها وإن ظنوا أنهم مبرزون فيما يكتبون :

إِنَّ الْعَصَافِيرَ لِمَا قَامَ قَائِمَهَا تَوَهَّمَتْ أَنَّهَا صَارَتْ شَوَاهِينَا
وَلِلْحَقِّ وَالْإِنْصَافِ نَقُولُ : إِنَّهُ جَاءَنَا رِسَالَةً مِنْ بَعْضِ الْمُكَيْنِ تَحْتَ إِمْضَاءِ

(١) مجلة الأزهر - العدد الأول - المجلد الثاني - المحرم سنة ١٣٥٠ .

(١. د) سلك فيها الكاتب مسلك الأدب ولم يقذع إقذاع أولئك الزعانف ، وربما نشرناها وعلقنا عليها تحقيقاً للحق وإبطالاً للباطل .

أما اليوم فنقول : ليعلم القارئ الكريم أن إسناد الفعل تارة يكون لكتابه كفعل فلان كذا ، وتارة يكون لخالقه كفعل الله كذا . والكل حقيقة في اللسان العربي ، وقد جاء ذلك في القرآن الشريف : «وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صَرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ»^(١) . «مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهَتَّدُ»^(٢) ومع هذا فقد قال : «وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صَرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ»^(٣) . وهو كثير معروف .

فإن منع أولئك الجهل بالإسناد على وجه الاكتساب فهم مجانيين ، وإن أدعوا أن الواقع في كلام الناس هو الإسناد للخالق لا للكاسب فهي دعوى كاذبة لم يقع عليها برهان ، وقد استباحوا بها دماء المسلمين جهلاً وضلالاً . ومن منع الإسناد على وجه الكسب سقطت مخاطبته وانقطع الكلام معه .

فمثلاً : الغوث من الله خلق وإيجاد ، ومن النبي تسبب وكسب .

هذا على فرض أننا طلبنا الغوث منه ﷺ مع أننا لم نفعل ذلك ، ولو فعلناه لصح على طريق التسبب والاكتساب بطلب الدعاء منه - عليه السلام - ، وقد قالت أم إسماعيل عندما سمعت الصوت : «أَغْثِ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثٌ فَأَسْنَدْتَهُ إِلَيْهِ عَلَى سَبِيلِ الْكَسْبِ» .

فكيف يجوز مع هذا تكفير المسلمين واستباحة دمائهم وأموالهم بالتوسل والاستغاثة ، حتى على اصطلاحهم الذي لا نوافقهم عليه ، والنزاع في معان لا في ألفاظ ؟ .

(١) سورة البقرة : الآية ٢١٣ .

(٢) سورة الكهف : الآية ١٧ .

(٣) سورة الشورى : الآية ٥٢ .

وقد جاء في الحديث الصحيح : « من قال لأخيه يا كافر فقد باع بها أحدهما ، فإن كان كما قال وإنما رجعت عليه » وقد قال الله تعالى : ﴿ وَلَا نَقُولُ إِنَّمَا الْقَوْمَ إِلَيْكُمُ الْسَّلَامُ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبَعُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾^(١) . فإذا كان هذا في رجل لم يكن منه إلا مجرد السلام الذي هو تحية المسلمين ، فكيف بمن يتجادل على خيار الأمة المحمدية ويكرههم بالتوسل بالأنبياء والصالحين بشبه أوهى من بيت العنكبوت : ﴿ أَلَا يَأْتِنَّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٢) . ومن المقرر أن اليقين لا يزول بالشك ، وأنه يؤول لل المسلم من وجهه إلى سبعين وجهها كما نص عليه النووي وغيره من العلماء .

ولست أدرى هل يأخذ هؤلاء بظواهر العبارات أم بالمقصود منها ؟ فإن كان التعميل عندهم على الظواهر كان قول القائل : « أنت الربيع البقل » و« أرواني الماء » و« أشبعني الخبز » شركاً وكفراً ، وإن كانت العبرة بالمقاصد والتعميل على ما في القلوب التي تعتقد أنه لا خالق إلا الله وأن الإسناد لغيره إنما هو لكونه كاسباً له أو سبباً فيه لا لكونه خالقاً له لم يكن شيء من ذلك كله كفراً ولا شركاً .

ولكن القوم متخبطون خصوصاً في التفرقة بين الحي والميت على نحو ما يقولون : « كأن الحي يصح أن يكون شريكاً لله دون الميت » أو كأن الأرواح تستمد قوتها وسلطانها من الأسباب لا العكس ، ولكنهم ليسوا أهل منطق ولا برهان ، ثم انضم إلى ذلك الصلف المذموم والكبرياء الممقوته . فبماذا نخاطبهم ؟ وعلى أي قاعدة نحاورهم .

(١) سورة النساء : الآية ٩٤ .

(٢) سورة المطففين : الآية ٤ ، ٥ ، ٦ .

ولكنا نكتب لغيرهم عسى أن نقية شر سموهم التي ينفثونها فيما يكتبون
تبعاً لأسلافهم ، مطبقين الآيات التي نزلت في الكفار على المسلمين ، مع أن
الشاذ عن جماعة المسلمين أولى بالتكفير منهم وأقرب إلى الخطأ والضلالة ،
وهل يرضون أن نقول لهم ؛ إنكم مخالفون لسلف الأمة وخلفها إتباعاً لمن
قبلكم ، ثم نطبق عليكم قوله تعالى ؛ « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَيْعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَالَّذِينَ بَلَّ
نَسْيَعَ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ أَبْيَاءَ تَأْبِيَاءً » (١) « وَمَنْ أَضْلَلَ مِنْ
أَبْيَاءَ تَأْبِيَاءَ هُوَ أَنْهَى بِهِ رُّهْبَانٌ مِنْ بَنِي إِلَهٍ » (٢) .
« وَمَنْ أَنَّاسٍ مَنْ يُجْدِلُ فِي اللَّهِ يُغَيِّرُ عَلِيًّا وَلَا هُدَىٰ وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ ﴿٨﴾ ثَانِي عَطْفَهِ لِيُضَلَّ عَنْ
سَبِيلِ اللَّهِ » (٣) .

وعندنا من ذلك شيء كثير ، وهل لنا أن نأخذ بظاهر هذا الحديث وهو
أصح مما تأخذون به فنقول : إنكم كفرتم عند ما رميتم المسلمين بالكفر ؟ أو
نقول : إنكم من أولئك الذين يحرقونا صلاته بجنب صلاتهم يقرأون القرآن
لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ؟ أو نقول :
إنكم من أولئك الخارجين الذين قال فيهم عبد الله بن عمر - كما في صحيح
البخاري - « إِنَّهُمْ عَمَدُوا إِلَى آيَاتِنَا نَزَّلْتُ فِي الْمُشْرِكِينَ فَجَعَلُوهَا فِي
الْمُسْلِمِينَ » ؟ أو نقول كما قال ابن عمر أيضاً : « إِنَّكُمْ قَتَلْتُمْ أَهْلَ الْإِسْلَامِ
وَتَرَكْتُمْ أَهْلَ الْأَوْثَانِ » ؟ أو نقول : « لَا نَرِيدُ إِلَّا أَوْلَئكَ الظَّفَاظَ الْغَلَاظَ
الْجَامِدِينَ الْجَاهِلِينَ » :

إنكم أعداء الله حيث أثبتتم له الجهة وشبهتموه بخلقه ، وأعداء
رسول الله حيث لم توقروه ولم تراعوا حرمه ، وأعداء أولياء الله حيث
حرقتموه كل التحقيق ، وأعداء جميع المسلمين حيث استحللت دماءهم

(١) سورة البقرة : الآية ١٧٠ .

(٢) سورة القصص : الآية ٥٠ .

(٣) سورة الحج : الآيات ٨ ، ٩ .

وأَمَّا هُنَّا مِنْ أَهْلِ الْكُفَّارِ فَهُنَّا
كُفَّارٌ وَّأَجْرُهُمُ الْفَجْرَةُ ، إِلَيْهِمْ أَنْتَمْ
أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ .

فِيَا أَيُّهَا النَّاسُ ، اتَّقُوا اللَّهَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَنَحْنُ أَحْوَجُ إِلَى الْوَئَامِ وَالْإِتْحَادِ
أَمَّا الْعُدُوُّ الَّذِي أَجْمَعْنَا جَمِيعًا عَلَى كُفَّارَهُ وَعَدَاوَتِهِ . بَلْ اتَّقُوا اللَّهَ فِي أَنْفُسِكُمْ
وَاعْلَمُوا أَنَّ النَّفْسَ أَمَارَةٌ بِالسَّوْءِ ، وَأَنَّ مَنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ . وَلَوْ
سَلَكْنَا مُسْلِكَكُمْ وَاتَّبَعْنَا خَطْطَكُمْ وَقَابَلْنَا السَّيْئَةَ بِالسَّيْئَةِ لَقُلْنَا لِمَنْ يَرِيدُ نَصْحَكُمْ
وَنَحْنُ يَا شَوْرَنْ مِنْكُمْ :

﴿أَرَيْتَ مَنْ أَخْذَ إِلَّا هُوَ يُؤْتَهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴾ (١)
﴿أَكْثَرُهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنَّهُمْ إِلَّا كَانُوا لَا يَعْلَمُونَ بِلَهُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ (٢) .

وَعَلَى نَهْجَكُمْ كَانَ يَمْكُنُنَا أَنْ نُسِيرَ وَلَكِنْ دِينُنَا أَعْزَزُ عَلَيْنَا مِنْ أَعْرَاضِنَا التِّي
نَهْشَمُوْهَا ، وَدَمَائِنَا التِّي اسْتَبْخَمُوْهَا ، وَلِعُمْرِ اللَّهِ لَقَدْ صَيَّرْتُمُ الْإِسْلَامَ بِذَلِكَ
نَارًاً مُضْطَرِّمَةً عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، لَا دِينَ يُسِرُّ وَسَلَامٌ كَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ ، بَلْ صَارَ
دِينُ جَهَالَةٍ وَجَمْدٌ مَعَ أَنَّ نَبِيَّهُ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورَكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ
وَلَكِنَّ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَنِيَّاتِكُمْ ». وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ الْفَرَقَ الضَّالَّةَ كُلُّهَا تَسْتَدِلُّ
بِالْقُرْآنِ عَلَى نَحْلَهَا وَنَزَعَاتِهَا ، فَلَا يَغْرِنُنَا مَا تَسْتَدِلُّونَ بِهِ مِنَ الْآيَاتِ فِي غَيْرِ
مَحْلِ الْأَسْتِدْلَالِ ، مَطْبَقِيْنَ إِيَّاهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ خَطَّاً وَجَهَّاً ، كَمَا فَعَلَ
أَسْلَافُكُمْ ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . وَالنَّاجِي مِنْ نِجَاهِ اللَّهِ ﴿مَنْ
يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ مُهْتَدٌ وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَنْ يَهْدِ لَهُ وَلَيَأْمُرَ شَيْئًا﴾ (٢) .

وَلَا أَدْرِي لِمَاذَا قَامَتْ قِيَامَتُكُمْ ، وَقَدْ قُلْنَا : إِنَّا نَعْتَقِدُ فِي تَوْسِلَنَا أَنَّ اللَّهَ هُوَ
الْفَاعِلُ ، وَلَسْنَا نَطْلَبُ مِنْ غَيْرِهِ فَعْلًا ، وَلَا عَمَلًا ، وَلَكِنْ نَسْأَلُهُ بِمَنْزِلَةِ النَّبِيِّ

(١) سورة الفرقان : الآية ٤٣ ، ٤٤ .

(٢) سورة الكهف : الآية ١٧ .

عنه ، وتلك المنزلة ثابتة له في الدنيا والآخرة ، وبها نذهب إليه للشفاعة يوم القيمة . وذكرنا وجوهاً أخرى هي في غاية الوضوح لا داعي لإعادتها ؟ ! وسفيض بعد فيما يقنع المناظر ويفحم المكابر .

فما ذلك الشرك الذي شغفتكم بذكره ؟ وما ذلك التكفير الذي جننتكم برمي المسلمين به ؟ وسنذكر من أدلة التوسل ما يلقمكم الحجر ، ونبين لكم أن آية ﴿وَإِنْ أَسْتَأْنَصُوكُمْ فِي الَّذِينَ﴾^(١) ما ذكرناها إلا لما قاله بعض أئمتكم . وستسمعونه بعد ، ولأننا لا نستبعد منكم شيئاً مما يعقل وما لا يعقل ، ولأن التفرقة بين الأحياء والأموات في هذا المقام غير صحيحة ، فإن الطلب من الله والفعل لله لا من المستغاث به على أنه يستطيع أن ينفعنا بدعائه على ما نوضحه أتم توضيح .

ولنقصر على هذا ونورد لكم شيئاً عن الأرواح وعملها بعد الموت مما قاله ابن القيم ، وشيئاً عن التوسل مما قاله الشوكاني . وهما من أئمة الغلاة الذين يرددون كلامهم في كل موطن ، بل كل ما تراه لهم من علم أو ما يشبه العلم فإنما هو لابن تيمية ولابن القيم والشوكاني ، يحكونه واحداً بعد واحد كالبيغاء أو كالحاكي للصوت « الفنوغراف » ولি�تهم كان لديهم من الأمانة (ما للفنوغراف) أو ليتهم عرفوا كل ما قال أئمتهם ، فسلكوا طريقتهم ولم يقولوا بغير قولهم .

وهذا هو كلام ابن القيم في الأرواح بعد موتها :

(١) سورة الأنفال : الآية ٧٢ .

عمل الأرواح بعد الموت

قال ابن القيم في «كتاب الروح» : إن للروح المطلقة من أسر البدن وعلاقتها وعوائده من التصرف والقوة والنفاذ والهمة وسرعة الصعود إلى الله تعالى والتعلق به سبحانه وتعالى ما ليس للروح المهينة المحبوسة في علاقه البدن وعوائده بسبب انغماسها في شهواتها . فإذا كان هذا في عالم الحياة الأرضية وهي محبوسة في بدنها ، فكيف إذا تجردت عنه وفارقته ، واجتمعت فيها قواها ، وكانت في أصل نشأتها روحًا عالية زكية كبيرة ذات همة عالية ؟ فهذه لها بعد مفارقة البدن شأن آخر وفعل آخر .

وقد تواردت الرؤى في أصناف بني آدم على فعل الأرواح بعد الموت أفعلاً لا تقدر على مثلها حال اتصالها بالبدن في هزيمة الجيوش الكثيرة بالواحد ، والفيالق بالعدد القليل جداً ونحو ذلك ، وقد روى النبي ﷺ - ومعه أبو بكر وعمر - رضي الله تعالى عنهم - في النوم قد هزمت أرواحهم عساكر الكفر والظلم فإذا بجيوشهم مغلوبة مكسورة مع كثرة عددهم وضعف المؤمنين وقتلتهم^(١) .

هذا ما قاله ابن القيم . فانظر فيه مع ما يقوله المؤلفون . ولا تنس أنه ليس لهم علم ولا شبه علم إلا من كلام ابن القيم أصحابه ، ولكن يظهر أنهم قاصرون على الاطلاع كما أنهم قاصرون على العقل .

(١) الروح (١٠٣ - ١٠٤) .

التوسل في رأي الشوكاني

قال الشوكاني وهو ثانى اثنين أو ثالث ثلاثة عندهم : قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض فتاواه ما لفظه : « والاستغاثة بمعنى أن يطلب من الرسول ﷺ ما هو الالائق بمنصبه لا ينazu فـي مـسلم ، ومن نازع في هذا المعنى فهو إما كافر وإما مخطئ ضال ». أقول : فليكن الزراع فيما هو الالائق به وما يقدر عليه وفيما لا يليق به ولا يقدر عليه ، ولا شك أنه قادر على أن يدعونا وهو في البرزخ كما قال في الحديث الذي ستعلم صحته : « تُعَرَّضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ فَإِنْ وَجَدْتُ خَيْرًا حَمَدْتُ اللَّهَ وَإِنْ وَجَدْتُ شَرًّا أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ » .

ولنرجع إلى تبصيم كلام الشوكاني .

قال الشوكاني : « وأما التشفع بالملائكة فلا خلاف بين المسلمين أنه يجوز طلب الشفاعة من الملائقيين فيما يقدرون عليه من أمور الدنيا » .

هذا ما قاله ، وإنني أكرر لفت نظرك إلى أنه يجب أن يكون البحث إذاً في تحقيق ما يقدر عليه ، وقد علمت أنه قادر على أن ينفعنا وهو في البرزخ على أنه لا وجه للشرك على كل حال .

ثم قال الشوكاني : وفي سنن أبي داود أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إننا نستشفع بالله عَلَيْكَ وَنَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ . فقال : « شَاءَ اللَّهُ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ » فأقره على قوله : « نستشفع بك على الله » وأنكر عليه قوله : « نستشفع بالله عليك » .

إلى أن قال :

وأما التوسل إلى الله سبحانه بأحد من خلقه في مطلب العبد من ربه فقد قال

الشيخ عز الدين بن عبد السلام : إن لا يجوز التوسل إلى الله تعالى إلا بالنبي ﷺ : إن صح الحديث فيه ، ولعله يشير إلى الحديث الذي أخرجه النسائي في سنته والترمذني في صحيحه وابن ماجه وغيرهم : أن أعمى أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني أصبت في بصري فادع الله لي ، فقال له النبي ﷺ : « تَوَصَّاً وَصَلَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدَ ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَسْتَشْفَعُ بِكَ فِي رَدِّ بَصَرِي اللَّهُمَّ شَفِعْ النَّبِيَّ فِي ». وقال : « فَإِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةً فَمِثْلُ ذَلِكَ » فرد الله بصره . وإنني ألفت نظرك إلى قوله : « فَإِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةً فَمِثْلُ ذَلِكَ » .

ثم قال الشوكاني : وعندى أنه لا وجه لتخصيص جواز التوسل بالنبي ﷺ كما زعمه الشيخ عز الدين بن عبد السلام لأمرتين : الأولى : ما عرفناك به من إجماع الصحابة - رضي الله عنهم - والثانية : أن التوسل إلى الله بأهل الفضل والعلم هو في التحقيق توسل بأعمالهم الصالحة ومزاياهم الفاضلة ، إذ لا يكون الفاضل فاضلاً إلا بأعماله ، فإذا قال القائل : اللهم إني أتوسل إليك بالعالم الفلاني ، فهو باعتبار ما قام به من العلم ، وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ حكم عن الثلاثة الذين دخلوا الغار فانطبقت عليهم الصخرة أن كل واحد منهم توسل إلى الله بأعظم عمل عمله فارتعدت الصخرة ، ولو كان التوسل بالأعمال الفاضلة غير جائز أو كان شركاً كما يزعمه المتشددون في هذا الباب كابن عبد السلام ومن قال بقوله من أتباعه لم تحصل الإجابة من الله لهم ، ولا سكت النبي ﷺ عن إنكار ما فعلوه بعد حکايته عنهم .

وإنني أرجوكم أن تمعن النظر في جعله ابن عبد السلام متشدداً مع قوله بجواز التوسل به ﷺ ، غاية الأمر أنه قصر ذلك عليه .

ثم قال الشوكاني : وبهذا تعلم أن ما يورده المانعون من التوسل

إلى الله بالأنبياء والصلحاء من نحو قوله تعالى : ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ﴾^(١) ونحو قوله تعالى : ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾^(٢) . ونحو قوله تعالى : ﴿لَهُ دُعَوةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ شَيْءٌ﴾^(٣) . ليس بوارد ، بل هو من الاستدلال على محل النزاع بما هو أجنبي عنه فإن قوله : ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ﴾ مصرح بأنهم عبادهم لذلك .

ومتوسل بالعالم مثلاً لم يعبده ، بل علم أنه له مزية عند الله بحمله العلم ، فتوسل به لذلك وكذلك قوله تعالى : ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ فإنـه نهى عن أن يدعـى مع الله غيره كـأن يقول : يا الله يا فلان ، والمتوسل بالـعالم مثلاً لم يدع إلا الله ، وإنـما وقع منه التـوسل إـليـه بـعمل صـالـح ، عملـه بـعـض عـبـادـه كـما توسلـ الـثـلـاثـة الـذـين انـطـبـقـتـ عـلـيـهـم الصـخـرـة بـصـالـح أـعـمـالـهـم . وكـذلك قوله : ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ﴾ الآية فإن هؤلاء دعوا من لا يستجيب إلا الله ولم يدعـ غيرـه دونـه ولا دعاـ غيرـه معـه .

فـإـذـا عـرـفـتـ هـذـا لـمـ يـخـفـ عـلـيـكـ دـفـعـ ماـ يـورـدـهـ المـانـعـونـ لـلـتوـسـلـ مـنـ الـأـدـلـةـ الـخـارـجـةـ عـنـ مـحـلـ النـزـاعـ .

إـلـىـ أـنـ قـالـ :

ومـتوـسـلـ بـنـبـيـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ أـوـ عـالـمـ مـنـ الـعـلـمـاءـ لـاـ يـعـتـقـدـ أـنـ لـمـ تـوـسـلـ بـهـ مـشـارـكـةـ اللـهـ جـلـ جـالـلـهـ فـيـ أـمـرـ . وـمـنـ اـعـتـقـدـ هـذـا لـعـبـدـ مـنـ الـعـبـادـ سـوـاءـ كـانـ نـبـيـأـ أوـ غـيرـ نـبـيـ فـهـوـ فـيـ ضـلـالـ مـبـيـنـ . وـهـكـذـا اـسـتـدـلـالـ عـلـىـ مـنـعـ التـوـسـلـ بـقـولـهـ تـعـالـىـ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾^(٤) . ﴿قُلْ لَاَ أَمِلُكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًا﴾^(٥) فإنـ هـاتـينـ

(١) سورة الزمر : الآية ٣ .

(٢) سورة الجن : الآية ١٨ .

(٣) سورة الرعد : الآية ١٤ .

(٤) سورة آل عمران : الآية ١٢٨ .

(٥) سورة الأعراف : الآية ١٨٨ .

الآيتين مصريحتان بأنَّه ليس لرسول الله ﷺ منْ أَمْرَ اللهِ شَيْءٌ ، وَأَنَّه لا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ، فَكَيْفَ يَمْلِكُ لِغَيْرِهِ ؟ وَلَيْسَ فِيهِمَا مَنْعُ التَّوْسِلَةِ بِهِ أَوْ بِغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُولَيَاءِ أَوِ الْعُلَمَاءِ .

وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ الْمَقَامَ الْمُحْمَدُ ، مَقَامَ الشَّفَاعَةِ الْعَظِيمِ ، وَأَرْشَدَ إِلَى أَنْ يَسْأَلُوهُ ذَلِكَ وَيَطْلُبُوهُ مِنْهُ وَقَالَ لَهُ : « سُلْ تَعْطِ وَاشْفَعْ تَشْفِعْ » .

إِلَى أَنْ قَالَ : وَهَكُذَا الْاسْتِدَالَال عَلَى مَنْعِ التَّوْسِلَةِ بِقَوْلِهِ ﷺ لِمَا نَزَّلَ قَوْلَهُ تَعَالَى : « وَأَنِّي رَّبُّ عَشِيرَاتِ الْأَقْرَبِينَ »^(١) : « يَا فُلَانُ ابْنُ فُلَانَ لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا فُلَانَةُ بْنُتُ فُلَانَ لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا » فَإِنْ هَذَا لَيْسَ فِيهِ إِلَّا التَّصْرِيفُ بِأَنَّهُ ﷺ لَا يُسْتَطِعُ نَفْعًا مِنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى ضَرَّهُ ، وَلَا ضَرَّ مِنْ أَرَادَ اللَّهُ نَفْعَهُ ، وَأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ لَأَحَدَ مِنْ قَرَابَتِهِ فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمْ شَيْئًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى . وَهَذَا مَعْلُومٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ، وَلَيْسَ فِيهِ أَلَا يَتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى اللَّهِ ، فَإِنْ ذَلِكَ هُوَ طَلْبُ الْأَمْرِ مِنْ لِهِ الْأَمْرِ وَإِنَّمَا أَرَادَ الطَّالِبُ أَنْ يَقْدِمَ بَيْنَ يَدِي طَلْبِهِ مَا يَكُونُ سَبِيلًا لِلِّإِجَابَةِ مِنْهُ هُوَ الْمُتَفَرِّدُ بِالْعَطَاءِ وَالْمُنْعَنِ .

هَذَا كَلَامُ عَلَمَائِهِمُ الَّذِينَ يَقْدِمُونَهُمْ عَلَى عَلَمَاءِ الْمذاهِبِ الْأَرْبَعَةِ ، عَلَى أَنَّ لَهُمْ مَعَ هَذَا شَذِيدًا لَا نُوَافِقُهُمْ عَلَيْهِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ ، وَلَكِنْ أَتَبَاعُهُمُ الَّذِينَ لَمْ يَتَذَوَّقُوا الْعِلْمَ إِلَّا مِنْهُمْ ، وَلَمْ يَتَشَدَّقُوا بِمَا يَشْبِهُ الْحَقَّ إِلَّا بِفَضْلِ كِتَابِهِمُ الَّتِي لَا يَسْتَقِونَ الدِّينَ وَالْهُدَى إِلَّا مِنْهَا ، وَلَيْسَ وَرَاءَهَا لَدِيهِمْ عِلْمٌ وَلَا دِينٌ ، يَجْبُ عَلَيْهِمْ أَلَا يَخَالِفُوهُمْ فِي وَرْدٍ وَلَا صَدْرٍ ، وَأَنْ يَكُونُ كَلَامَهُمْ حَجَةٌ عَلَيْهِمْ كَمَا كَانَتْ الْحَجَةُ لَهُمْ .

وَيَكْفِي هَذَا الْيَوْمَ . وَسَنَذْكُرُ مِنَ الْأَدْلَةِ الصَّحِيحَةِ الصَّرِيقَةِ مَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ

(١) سورة الشُّعْرَاءُ : الآية ٢١٤ .

النبي ﷺ يجوز التوسل به قبل وجوده ، وبعد وجوده في الدنيا ، وفي البرزخ ، وفي عرصات القيمة . وقد وعدناهم في كلمتنا الأولى بذكر الأدلة وتمام التفصيل ولكنهم قوم لا يفهون .

وكثيراً ما تراهم إذا أرادوا أن يردوا علينا . أو على غيرنا قرروا مذهبهم - ونحن أعرف به منهم - متخيلين أن الأدلة يُرد عليها بالدعوى غير المبرهنة . وحيث عجزوا عن الاستدلال فلتتبرع نحن بإقامة الأدلة على فساد كل دعاويمهم - حتى دعوى التفرقة بين توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية - وإن كان عجز المدعى عن إثباتها كافياً في سقوطها ، فلينتظروا .

التوسل^(١)

إنه لا بأس أن نتوسل بالنبي ﷺ ونستغيث به في حياته وبعد مماته ، لأن التوسل إنما هو بمثابة الله ، وهي ثابتة له في الدنيا والآخرة ، والمطلوب منه هو الله تعالى ، على أنا لو طلبنا من النبي أن يتشفّع لنا عنده تعالى لصلاح عقلًا ونقلًا ، فإنه يمكنه وهو في البرزخ أن يسأل الله لنا كما كان يسأله في حياته .

وقد قلنا : إن الأرواح بعد الموت باقية فاهمة مدركة ، بل نقلنا عن إمامهم ابن القيم أن للروح بعد مفارقة الجسد أعمالاً تعملها . « في هذا العالم » لم يكن يمكنها أن تعلمها حال اتصالها بالبدن ، إلى آخر ما نقلنا عنه .

وهو معقول جداً ، فإن الأرواح لم تستمد قوتها من الأشباح حتى تذهب قواها وخصائصها بمقارفتها ، بل الأشباح هي التي تستمد حياتها وأفاعيلها من الأرواح ، فما هذا الاشتباه الذي أدى إلى قلب الحقائق ومصادمة المعقول والمنقول .

على أن تخصيص الجواز بالحي دون الميت أقرب إلى إيقاع الناس في الشرك ، فإنه يوهم أن للحي فعلاً يستقل به دون الميت ، فأين هذا من قولنا : إن الفعل في الحقيقة للحي ولا للميت ؟ ! ومن أمعن النظر في كلامهم لم يفهم منه إلا مذهب المعتزلة في الأحياء ، ومذهب الذين يئسوا من أصحاب القبور في الأموات .

وعلى كل حال فالغفلة عن الفاعل الحقيقي ، وتخيل أن الفاعل غيره أظهر

(١) مجلة الأزهر - العدد الثاني - المجلد الثاني - صفر سنة ١٣٥٠ .

في الأحياء منه في الأموات . وقد نقلنا لك كلام « الشوكاني » - وهو من أئمتهما
- أيضاً - في التوسل ورده على « العز بن عبد السلام » في تخصيصه جواز ذلك
بالنبي ﷺ وقال : إنه لا فرق بينه وبين غيره .

ولنقل كما قال على سبيل التنزل عسى أن ينقطع النزاع بيننا وبينهم : لماذا
لا يجعلون التوسل بالولي أو النبي توسلًا بعمله الصالح ، فإنك تتوسل بالولي
من حيث هو ولي مقرب إلى الله تعالى ، وما تقرب إليه إلا بما أحبه من صالح
الأعمال ، وسؤال الله بالأعمال الصالحة مجمع على جوازه منا ومنكم ؟ !
وستسمعون أكثر من هذا . ولنذكر لكم اليوم عبارة ابن قدامة وهو من كبار
الحنابلة الذين أنتم على مذهبهم ، وقد قال فيه ابن تيمية : « إنه لم يدخل الشام
بعد الأوزاعي أفضل منه » فلعله يحرك منكم الإنفاق أو يذكركم بمذهبكم إن
كان لكم مذهب كما تدعون .

نريد أن نحاكمكم إلى العقل تارة ، وإلى ما قاله « الشوكاني » « وابن
القيم » وأئمة الحنابلة تارة أخرى .

وليت شعري هل يفيد شيء من هذا ! « بكلٍّ تداوينا فلم يشف ما بنا » وقد
قال الله في حق قوم أُشْرِبُوا في قلوبهم التعشب والعناد : ﴿ وَإِن يَرَوْا كُلَّ
أَيَّةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِن يَرَوْا سَيِّئَاتِ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سِرِّيًّا وَإِن يَرَوْا سَيِّئَاتِ الْغَيْرِ يَتَّخِذُوهُ
سِرِّيًّا ﴾⁽¹⁾ وسر ذلك كما بين الله أنهم كانوا يتکبرون في الأرض بغير الحق ،
وأي تکبر أعظم من تکبر من يحتقر جميع المسلمين ، ويعتقد أن لا ناجي
غيره ! ولكننا نكتب لغير جهلة الوهابيين کي نقیه من عدوهم ، وللمنصفين
منهم کي يرجعوا إلى الحق إذا نبین .

أما عبارة ابن قدامة الحنبلی في (مغایره) الذي هو من أجل كتب الحنابلة

(1) سورة الأعراف : الآية ١٤٦ .

أو أجلّها على الإطلاق فهاك نصها : قال في صفة زيارته ﷺ في الصفحة ٥٩٠ من الجزء الثالث : تأتي القبر فتولى ظهرك قبلة ، و تستقبل و سطه وتقول : السلام عليك أيها النبي و رحمة الله و بركاته ، السلام عليك يا نبي الله و خيرته من خلقه ، إلى أن قال : اللهم أجز عنا نبينا أفضل ما جازيت به أحداً من النبيين والمرسلين ، وابعثه المقام المحمود الذي وعدته يغبطه به الأولون والآخرون » ، إلى أن قال : « اللهم إنك قلت و قولك الحق : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءَهُمْ كَيْدُوكُمْ فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهُ تَوَابًا رَّحِيمًا﴾^(١) وقد أتيتك مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك إلى ربِّي .

فانظر إلى استشفاعه به وهو في قبره الذي يحرمه الوهابيون « الحنابلة » ! وأظن أنهم لا يجرؤون على التفرقة بين الاستشفاع والتسلل ، وإن كنا لا نستبعد منهم ما يعقل وما لا يعقل ، كما نعتقد أنهم لا يفهمون إلا ما يفهمه الناس أن الزائر يستغفر والرسول يستغفر أيضاً وهو في البرزخ ، وإن فلا معنى لإيراد هذه الآية .

ولا بُعد في استغفاره ﷺ بعد موته ، فقد ورد في الحديث الصحيح « تُعرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالَكُمْ - أَيْ بَعْدَ الْمَوْتِ - فَإِنْ وَجَدْتُمْ خَيْرًا حَمَدْتُ اللَّهَ وَإِنْ وَجَدْتُمْ شَرًّا اسْتَغْفَرْتُ لَكُمْ » وقد أطال المناوي وغيره في تصحيح هذا الحديث ، فأنت تراه أثبتت الاستغفار لنا بعد وفاته بنص الحديث .

وفي شرح المقنع المطبوع مع المعني على نفقة جلاله الملك ابن سعود وبتصحح الأستاذ السيد رشيد رضا في الصفحة (٤٩٥) مثله حرفاً بحرف ، وفيه زيادة على ذلك ما نصه : روى الدارقطني عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ حَجَّ فَزَارَ قَبْرِي بَعْدَ وَفَاتِي فَكَانَمَا زَارَنِي فِي

(١) سورة النساء : الآية ٦٤ .

حياتي » وفي رواية : « مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَثَ لَهُ شَفَاعَتِي » اهـ . والدارقطني من أعظم المحدثين تحريراً وأكثرهم تشديداً في الحديث ولكنـه وافق على حديث الزيارة كغيره من الحفاظ النقاد كما بينه السبكي في « شفاء السقام » بما لا مزيد عليه .

فهذا كلام العتابلة الأول المتبوع لمذهب الإمام أحمد ، المتمسكون بسنة النبي ﷺ ومحبته كسائر علماء المذاهب . ولذكر لك بعد ذلك ما وعدنا به من أدلة التوسل من السنة الصحيحة فنقول : (شيءٌ من أدلة التوسل) :

جواز التوسل وحسنـه معلوم لكل ذي دين ، وكأنـه مرکوز في الفطر الإنسانية أن يتوسل إلى الله بأبياته وأصفيائه والمقربين لديه ، ولذلك يذهب الناس يوم القيمة للأنبياء كـي يشعـعوا لهم لمنزلتهم عنده ، وإن كان الله أقرب إليـهم من حبل الوريد ، وأتباع كل نبي كانوا يتـوسـلون إلى الله بذلك النبي .

وقد ثبت التوسل به ﷺ قبل وجودـه وبعد وجودـه في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ وبعدبعثـ في عرصـات القيمة . أما التـوسل به قبل وجودـه فيـدلـ له ما أخرجهـ الحـاكمـ وصـحـحـهـ .

وقد صـحـ عنـ مـالـكـ - أـيـضاـ علىـ ما روـاهـ القـاضـيـ عـياـضـ فيـ (ـ الشـفـاـ)ـ - أـنـ آـدـمـ لـما اـقـتـرـفـ الـخـطـيـئـةـ توـسـلـ إـلـىـ اللهـ بـمـحـمـدـ ﷺـ فـقـالـ لـهـ :ـ مـنـ أـيـنـ عـرـفـتـ مـحـمـداـ وـلـمـ أـخـلـقـهـ ؟ـ فـقـالـ وـجـدـتـ اـسـمـهـ مـكـتـوبـاـ بـجـنـبـ اـسـمـكـ فـعـلـمـتـ أـنـ أـحـبـ الـخـلـقـ إـلـيـكـ ،ـ فـقـالـ اللهـ :ـ إـنـ لـأـحـبـ إـلـيـ وـإـذـ توـسـلتـ بـهـ فـقـدـ غـفـرـتـ لـكـ .ـ صـ ٢٢٤ـ .ـ

وقـالـ مـالـكـ لـلـمـنـصـورـ وـقـدـ سـأـلـهـ :ـ يـاـ أـبـاـ عـبـدـ اللهـ أـسـتـقـبـلـ الـقـبـلـةـ وـأـدـعـوـ أـمـ أـسـتـقـبـلـ النـبـيـ ﷺـ ؟ـ فـقـالـ لـهـ الإـمـامـ مـالـكـ :ـ وـلـمـ تـصـرـفـ وـجـهـكـ عـنـهـ وـهـوـ وـسـيـلـتـكـ

إلى الله ووسيلة أبيك آدم؟ يشير إلى ذلك الحديث . وقال المفسرون في قوله تعالى : « وَكَانُوا مِنْ قَبْلِ يَسْقَفِتُهُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا »^(١) : إن قريظة والنضير كانوا إذا حاربوا مشركي العرب استنصروا عليهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان فينتصرون عليهم ، وهو مروي عن ابن عباس وقتادة وغيرهما ، فأنت تراهم سألاوا الله به قبل وجوده^(٢) .

أما التوسل به بعد وجوده في حياته فلا أظن أن أحداً يماري فيه ، فقد كانوا يذهبون إليه في كل شدة : إذا أجدبوا ، أو نزلوا منزلاً فلم يجدوا به ماء . وعندما يمسهم ضر أو كرب ، مما لا يسعنا الإفاضة فيه الآن ، وإن أنكره منكر ملائنا له الدنيا أدلة وبراهين ، وإن سموا بعضه استغاثة فلا ضرر فإنه يثبت المطلوب بالطريق الأولى ويرد عليهم على كل حال ، والنزاع ليس في ألفاظ عبارات كما قلنا في العدد السابق .

ولكن نسوق لك الآن حديثاً صحيحاً أخرجه الترمذى وصححه والنسائي والبيهقي والطبرانى بأسانيد صحيحة اعترف بها الحفاظ حتى (الشوكاني) : رروا جمياً عن عثمان بن حنيف - رضي الله عنه - أن رجلاً أعمى جاء إلى النبي ﷺ وهم جلوسٌ معاً ، فشكى إليه ذهاب بصريه فأمره بالصبر ، فقال لئن لي فائدٌ وقد شق علىي فقد بصري ، فقال له : « أنت الميضاة فتوضاً ثم صل ركعتين ثم قل : اللهم إني أتو杰ه إليك بنبيلك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إني توجهت بك إلى ربّي في حاجتي لتقضى لي اللهم شفعة في » وفي رواية : « فإن كان لك حاجة فمثلك ذلك » قال عثمان بن حنيف : فوالله ما تفرق بنا المجلس حتى دخل علينا بصيراً كأنه لم يكن به ضر . هذا هو الحديث الصحيح الصريح

(١) سورة البقرة : الآية ٨٩ .

(٢) انظر القرطبي ٤٠ / ٢ و غيره .

الذى كان ينبغي أن يقطع النزاع^(١) .

ولكن السخيف المتعصب لا يعدم خيالاً فاسداً وكلاماً فارغاً ، وقد قال الله تعالى : « وَكَانَ الْإِنْسَنُ أَكْثَرَ شَقَّ وَجَدَّاً »^(٢) ، فلمنتظر حتى يتخيّل ، وإنني ألغت نظرك إلى قوله عليه السلام : « إِنْ كَانَ لِكَ حَاجَةٌ فَمِثْلُ ذَلِكَ » وإلى ندائه عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو غائب عنه ، وهو مما يحرمه الوهابيون أو يجعلونه شركاً .

وأما التوسل به بعد وفاته فيمكننا أن نستدل عليه بهذا الحديث ، فإن قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنْ كَانَ لِكَ حَاجَةٌ فَمِثْلُ ذَلِكَ » صريح في جوازه بلا قيد ولا شرط ، ويدل له أيضاً ما رواه الطبراني والبيهقي والترمذى بسنده صحيح عن عثمان بن حنيف : أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان زمان خلافته في حاجة له فكان لا يلتفت إليه ، فرجا عثمان بن حنيف أن يكلمه في شأنه فعلمه الدعاء المذكور فتوضاً وصلى ثم دعا به كما علمه ، ثم جاء إلى باب عثمان فأخذه الخادم وأدخله عليه فأجلسه بجانبه على الطنفسة ثم قضى حاجته وقال له : إذا عرضت لك حاجة فأتنا ، فلما قابل الرجل عثمان بن حنيف قال له : جزاك الله خيراً ، ما كان ينظر في حاجتي حتى كلمته فيها ، فقال له : والله ما كلمته ولكنني كنت مع رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ فدخل عليه أعمى ، وذكر الحديث .

هذا وقد توسل عَلَيْهِ السَّلَامُ بالأئباء السابقين بعد موتهم كما في الحديث الصحيح .

فعن أنس بن مالك - رضي الله تعالى عنه - قال : « لَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ بْنِ هَاشِمٍ أَمُّ عَلَيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رضي الله تعالى عنه - ، وَكَانَتْ قَدْ رَبَّتْ

(١) انظر / المنارة لتأريخ أحاديث التوسل والزيارة / للشيخ محمود سعيد . ومفاهيم يجب أن تصحح للشيخ محمد علوى المالكى .

(٢) سورة الكهف : الآية ٥٤ .

النبيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهَا ثُمَّ قَالَ : رَحِمْكَ اللَّهُ يَا أُمِّي بَعْدَ أُمِّي . وَذَكَرَ ثَنَاءً عَلَيْهَا ، ثُمَّ كَفَّهَا بِمُرْدَتِهِ وَأَمْرَ بِحَفْرِ قَبْرِهَا ، قَالَ فَلَمَّا بَلَغُوا الْحَدَّ حَفَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ - فَاضْطَبَعَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ الَّذِي يُحِبِّي وَيُمِيَّتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ » اغْفِرْ لِأُمِّي فَاطِمَةَ بِنْتَ أَسَدٍ وَوَسَعْ لَهَا مَدْخَلَهَا بِحَقِّ نَبِيِّكَ وَالْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِي إِنَّكَ أَرْحَمُ الرَّاجِحِينَ » .

أَخْرَجَهُ الطَّبرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ وَابْنِ حِبْرَانَ وَالْحَاكِمَ بِسَنْدِ صَحِيحٍ . وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - مِثْلَ ذَلِكَ ، وَرَوَى مُثْلَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - ، وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمَ فِي الْحَلِيلِ عَنْ أَنَّسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - .

ثُمَّ نَقَولُ : إِنَّهُمْ كَانُوا يَتَبَرَّكُونَ بِآثارِهِ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ ، فَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ ﷺ جَبَةٌ عِنْدَ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ كَانُوا يَسْتَشْفِفُونَ بِهَا ، وَلَا مَعْنَى لِهَذَا إِلَّا أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَوَسَّلُونَ بِآثارِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي شَفَاعَتِهِ بِرَحْمَتِهِ .

وَالتَّوْسُلُ يَقْعُدُ عَلَى وِجْهٍ كَثِيرٍ لَا عَلَى وِجْهٍ وَاحِدٍ كَمَا يَفْهَمُهُ هُؤُلَاءِ ، أَفَتَرَاهُمْ يَتَوَسَّلُونَ بِآثارِهِ وَلَا يَتَوَسَّلُونَ بِهِ ! وَفِي الْبَابِ شَيْءٌ كَثِيرٌ لَعَنِنَا ذَكْرُهُ بَعْدَ .

أَمَّا تَوَسُّلُ عُمَرَ بْنِ الْعَبَّاسِ حِينَمَا اسْتَسْقَى بِهِ دُونَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَكُونَ ذَلِكَ هُوَ سَنَةُ الْاسْتِسْقَاءِ أَوْ لِكُونِ الْعَبَّاسِ مِنْ ذُوِّي الْحَاجَةِ لِلْمَطَرِ ، أَوْ لِكُونِ عُمَرَ أَرَادَ أَنْ يَبْيَّنَ لِلنَّاسِ أَنَّهُ يَجُوزُ التَّوَسُلُ بِغَيْرِهِ ﷺ لِفَضْلِهِ أَوْ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَوْ لِخَوْفِهِ عَلَى ضَعَفِ الْمُسْلِمِينَ وَعَوْمَاهُمْ إِذَا تَأَخَّرَ الْمَطَرُ بَعْدَ التَّوَسُلِ ، أَوْ لِيَدِهِمْ عَلَى أَنَّ التَّوَسُلَ بِالْمُفْضُولِ جَائِزٌ مَعَ وُجُودِ الْفَاضِلِ ، وَإِلَّا فَعَلَيَّ أَفْضَلُ مِنَ الْعَبَّاسِ وَكَذَا عَمِرُ .

عَلَى أَنَّ الْبَيْهَقِيَّ فِي (دَلَائِلُ النَّبُوَةِ) أَخْرَجَ مَا يَأْتِي ، وَكَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي

شيبيه بسنده صحيح عن مالك الدار خازن عمر - رضي الله عنه - قال : أصاب الناسَ قحطَ فِي زَمَانِ عُمَرَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ اسْتَسْقِيَ اللَّهَ لِأَمْتَكَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ : « أَئْتِ عُمَرَ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ وَأَخْبِرْهُ أَنَّهُمْ مُسْقُونَ وَقُلْ لَهُ : عَلَيْكَ الْكَيْسُ الْكَيْسُ » . فَأَتَى الرَّجُلُ عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ ، فَبَكَى عُمَرُ - رضي الله عنه - ثُمَّ قَالَ : يَا رَبَّ مَا الْوِلَا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ .

ومحل الاستشهاد في هذا الأمر طلبه الاستسقاء من النبي ﷺ بعد موته وإقرار عمر إياه على ذلك .

هذا وأحب أن تذكر ما قلناه من أن المسؤول هو الله تعالى لا فاعل غيره ولا خالق سواه ، وإنما نسألة بمنزلة حبيبه لديه ومحبته له ، وذلك شيء ثابت لا يتغير في الدنيا ولا في الآخرة .

ومن شك في منزلته أو قريبه ﷺ فقد كفر . على أن قول عمر بمحضر من الصحابة إننا نتوسل إليك بعم نبيك يدل على جواز التوسل بالمنزلة وإن لم يكن له معنى ، وأي حاجة إليه إذا كان المقصود دعاء العباس ، وهل ذلك من دعاء العباس ؟ !

أما التوسل به في عرصات القيامة فلا حاجة للإطالة فيه ، فإن أحاديث الشفاعة بلغت مبلغ التواتر ، وفيها : أن الناس يذهبون إلى الأنبياء يطلبون منهم الشفاعة ، إلى آخر ما هو معروف : « ضاق الكلام بنا من عظم ما اتسعا » .

الخلاصة :

والخلاصة أنه مما لا شك فيه أن النبي ﷺ له عند الله قدر عليّ ، ومرتبة رفيعة ، وجاه عظيم ، فأي مانع شرعي أو عقلي يمنع التوسل به - فضلاً عن الأدلة التي تثبته - في الدنيا والآخرة . ولسنا في ذلك سائلين غير الله تعالى ولا

داعين إلا إياه ؟ فنحن ندعو بما أحب أيًّا كان ، تارة نسأله بأعمالنا الصالحة لأنَّه يحبها ، وتارة نسأله بمن يحب من خلقه كما في حديث آدم السابق وكما في حديث فاطمة بنت أسد الذي ذكرناه ، وكما في حديث عثمان بن حنيف المتقدم ، وتارة نسأله بأسمائه الحسنی كما في قوله ﷺ : « أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ » . أو بصفته أو فعله كما في قوله في الحديث الآخر : « أَعُوذُ بِرَبِّكَ مِنْ سُخْطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عَقُوبَتِكَ » . وليس مقصوراً على تلك الدائرة الضيقة التي يظنها الجاحدون .

وسر ذلك أن كل ما أحبه الله صح التوسل به ، وكذا كل من أحبه من نبي أو ولی ، وهو واضح لدى كل ذي فطرة سليمة ولا يمنع منه عقل ولا نقل ، بل تضافر العقل والنقل على جوازه ، والمسؤول في ذلك كله الله وحده لا شريك له ، لا النبي ، ولا الولي ، ولا الحي ، ولا الميت ﴿ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ فَمَالْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾^(١) .

وإذا جاز السؤال بالأعمال فالنبي ﷺ أولى لأنَّه أَفضل المخلوقات ، والأعمال منها ، والله أَعظم حباً له ﷺ من الأعمال وغيرها . وليت شعرى ما المانع من ذلك ، واللفظ لا يفيد شيئاً أكثر من أن للنبي قدرأً عند الله ، والمتosل لا يريد غير هذا المعنى ، ومن ينكر قدره عند الله فهو كافر كما قلنا .

لو كنا مثلهم نأخذ بالظنة وتصيد الشبه ونسارع إلى تكفير المسلمين لأمكن أن نقول لهم : إن من لا يعرف قدر النبي أولى بالإشراك ممن عرفه ، ومن استباح دماء المسلمين أقرب إلى الضلال ممن استبرأ الدين وعرضه .

وبعد ، فمسألة التوسل تدل على عظمة المسؤول به ومحبته فالسؤال بالنبي

(١) سورة النساء : الآية ٧٨ .

إنما هو لعظمته عند الله أو لمحبته إياه ، وذلك مما لا شك فيه .
على أن التوسل بالأعمال متفق عليه منا ومنهم ، فلماذا لا نقول : إن من
يتوسل بالأنبياء أو الصالحين هو متواصل بأعمالهم التي يحبها الله تعالى ، وقد
ورد بها حديث أصحاب الغار فيكون من محل الاتفاق ؟ .

ولا شك أن المتواصل بالصالحين إنما يتواصل بهم من حيث إنهم صالحون
فيرجع الأمر إلى الأفعال الصالحة المتفق على جواز التوسل بها كما قلنا في
صدر المقالة .

ولنقتصر اليوم على هذا موعدنا الأعداد المقبلة إن شاء الله .

التوسل والاستغاثة^(١)

لا تزال ترد إلينا الرسائل بشأن التوسل طلباً للتوضيح والإسهاب ، وقد ذكر بعض مرسليها أنَّ من الناس من يكفر المتسولين برسول الله ﷺ الذي سنتوسل به جمِيعاً يوم القيمة على ما نطقت به الأحاديث الصحيحة . ولو قالوا إنَّ في المسألة تفصيلاً أوَّنَ بعض العبارات التي يقولها المتسولون أوَّ الزائرون ينبغي التحاشي عنها ، وتعليم ما يصح أن يقول في توسله أوَّ عند زيارته ، لقبلنا منهم ذلك وشكراً لهم عليه ، ولكنهم أفتروا كل الإفراط ، فرأينا أنَّ نفيض القول في ذلك ، فلعلنا بزيادة التقرير والتكرير نزيل تلك العقيدة التي هي أخطر شيء على الإسلام والمسلمين :

ولنجعل الكلام معهم في مقامين حتى نفهمهم بالمعقول والمنقول ، فنقول : الكلام معهم من جهة الدليل العقلي وما نضرر إليه من الدليل النصي :

قبل الخوض في الموضوع نحب أنَّ نشرط عليهم أنَّ يصبروا صبر المرتاضين بصناعة المنطق ، العارفين بقوانين المناظرة ، فلا يخرجوا عن الفرض الذي نفرضه حتى نتم الكلام فيه ، وأنَّ يعرفوا موضوع البحث فلا ينتقلوا عنه إلى غيره ، وسنفرض الفروض كلها ثم نبطلها واحداً واحداً :

ولينظروا حتى لا يختلط المعقول بالمنقول ، ولا المنقول بالمعقول ، وسنوفي كلاًّ حقه إن شاء الله ، وعسى ألا يكونوا بعد ذلك من يسلم المقدمات ثم ينزع في النتيجة ، فنقول :

هؤلاء إن كانوا يمنعون التوسل والاستغاثة ويجعلونهما شركاً من حيث

(١) مجلة الأزهر - العدد الثالث - المجلد الثاني - ربيع الأول سنة ١٣٥٠ .

إنهم توسل واستغاثة ، فاستغاثة المظلوم بمن يرفع ظلمه إذاً شرك ، واستغاثة الرجل بمن يعينه في بعض شؤونه شرك ، واستغاثة الملك بجيشه لدى الحروب شرك ، واستغاثة الجيش بالملك فيما يصلح أمره شرك ، بل نقول : يلزمهم على هذا الفرض أن طلب المعونة من أرباب الحرف والصنائع التي لا غنى للناس عنها شرك ، وطلب المريض للطبيب شرك ، بل يلزم بناء على تلك الكليات التي يقتضيها الحقيقة أن استغاثة الرجل الإسرائيلي بسيادنا موسى عليه السلام وإجابته إياه كما قال تعالى : «فَأَسْتَغْاثَةُ الَّذِي مِنْ شَيْعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزْتُ مُؤْمِنًا فَقَضَى عَلَيْهِ»^(١) شرك ، إلى غير ذلك مما لا يقول به عاقل فضلاً عن فاضل .

هذا كله إن كانوا يقولون : إنها ممنوعة من حيث إنها استغاثة بغير الله كما فرضنا ، فإن قالوا : إن الاستغاثة والتتوسل بالأموات شرك دون الأحياء ، قلنا لهم لا معنى لهذا بعد أن سلمتم أن الاستغاثة بغير الله من الأحياء ليست بشرك ، وبعد ما ورد به القرآن ووقع عليه الإجماع في كل زمان ومكان ، ولا معنى لأن يكون طلب الفعل من غير الله شركاً تارة وغير شرك تارة أخرى ، فإن فيه نسبة الفعل لغير الله على كل حال .

وإن قالوا : إننا لا نعتقد التأثير الذاتي من الأحياء الذين نطلب منهم المعونة ، قلنا لهم : يجب إذاً أن يجعلوا مناط المنع هو اعتقاد التأثير الذاتي لغير الله تعالى لا فرق بين الأحياء والأموات ، فإن وجد ذلك الاعتقاد كان شركاً وإلا فلا ، سواء كانت الدعوة لحي أو ميت ، وإن كان مناط المنع هو تلك السبيبة الظاهرة التي نفهم من ظواهر الألفاظ ، وجب أن يكون ذلك كله شركاً ، حتى طلب الرجل من أخيه أن يعينه في العمل على دابته ، أو بناء

(١) سورة القصص : الآية ١٥ .

داره ، أو حفر نهره ، إلى غير ذلك كما أوضحتنا في الفرض الأول .

فإن قالوا : إننا ننسب تلك الأفعال والتأثيرات إلى غير الله - تعالى - من الأحياء معتقدين أن الخلق والإيجاد ليس إلا الله - تعالى - وأن الحي ليس له إلا الكسب لا غير ، قلنا لهم : كذلك من يطلب من الأموات أو يتسلل بهم ، والقرينة فيما واحدة وهو إيمانه بأن الله بيده ملكوت السموات والأرض وإليه يرجع الأمر كله ، وأن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، وأنه لا خالق غيره ، ولا موجد سواه ، وإن كان سر المنع عندهم هو : أن الميت لا يقدر على شيء مما طلب منه .

فنقول لهم :

أولاً : لا يلزم من ذلك أن يكون الطلب شركاً بل عبّاً فقط ، والاستغاثة بالأحياء أقرب إلى الشرك منها بالأموات ، لأنها أقرب إلى اعتقاد تأثيرهم في الإعطاء والمنع بمقتضى الحسن والمشاهدة لولا نور الإيمان وساطع البرهان .

ثانياً : ثم نقول لهم : ما معنى قولكم : إن الميت لا يقدر على شيء ، وما سره وباطنه عندكم ؟ إن كان ذلك لكونكم تعتقدون أن الميت صار تراباً ، فما أصلحكم في دينكم ، وما أجهلحكم بما ورد عن نبيكم ، بل عن ربكم من ثبوت حياة الأرواح ، وبقائها بعد مفارقة الأجسام ، ومناداة النبي ﷺ لها يوم بدر بقوله : « يا عمرو بن هشام ويا عتبة بن ربيعة ويا فلان ابن فلان إنا وجدنا ما وعدينا ربهنا حقاً فهل وجدتم ما وعد ربككم حقاً » فقيل له : ما ذلك ؟ فقال : « ما أنت يا سمع لما أقول منهم » ومن ذلك تسليمه على أهل القبور ومناداتهم له بقوله : « السلام عليكم يا أهل الديار » . ومن ذلك عذاب القبر ونعمته ، وإثبات المجيء والذهاب إلى الأرواح ، إلى غير ذلك من الأدلة الكثيرة التي

جاء بها الإسلام وأثبتتها الفلسفة قديماً وحديثاً .

ولنقتصر هنا على هذا السؤال :

أيعتقدون أن الشهداء أحياء عند ربهم كما نطق القرآن بذلك أم لا؟ فإن لم يعتقدوا فلا كلام لنا معهم ، لأنهم كذبوا القرآن حيث يقول : «وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنَّ لَا تَشْعُرُونَ»^(١) . «وَلَا تَخْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَّقُونَ»^(٢) .

وإن اعتقدوا ذلك فنقول لهم : إن الأنبياء وكثيراً من صالح المسلمين الذين ليسوا بشهداء كأكابر الصحابة أفضل من الشهداء بلا شك ولا مزية ، فإذا ثبتت الحياة للشهداء ثبوتها لمن أفضل منهم أولى .

على أن حياة الأنبياء مصرح بها في الأحاديث الصحيحة ، وقد رأى - ﷺ - موسى - عليه السلام - يصلی فوق الكثيب الأحمر ، وراجعه مرازاً عندما فرضت الصلاة خمسين في كل يوم وليلة حتى صارت خمساً ، كما قابل آدم وإبراهيم وغيرهما من الأنبياء - عليهم السلام - فهذا كله يثبت حياة الأرواح وأنه لا شك فيها .

فإذاً نقول : حيث ثبتت حياة الأرواح بالأدلة القطعية التي قدمنا بعضها فلا يسعنا بعد ثبوت الحياة إلا إثبات خصائصها ، فإن ثبوت الملزم يوجب ثبوت اللازم كما أن نفي اللازم يوجب الملزم كما هو معروف .

وأي مانع عقلاً من الاستغاثة بها والاستمداد منها كما يستعين الرجل بالملائكة في قضاء حوائجه ، أو كما يستعين الرجل بالرجل « وأنت بالروح لا بالجسم إنسان » .

(١) سورة البقرة : الآية ١٥٤ .

(٢) سورة آل عمران : الآية ١٦٩ .

وتصرفات الأرواح على نحو تصرفات الملائكة لا تحتاج إلى مماسة ولا آلة ، فليست على نحو ما تعرف من قوانين التصرفات عندنا فإنها من عالم آخر ﴿ وَيَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الْرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّكَ ﴾^(١) وماذا يفهمون من تصرف الملائكة أو الجن في هذا العالم ؟ .

ولا شك أن الأرواح لها من الإطلاق والحرية ما يمكنها من أن تجib من يناديها ، وتغيث من يستغيث بها ، كالآحياء سواءً بسواءً ، بل أشد وأعظم . وقد ذكرنا لك فيما سبق عن ابن القيم أن الأرواح القوية كروح أبي بكر وعمر ربما هزمت جيشاً ، إلى آخر ما ذكرناه . فإن كانوا لا يعرفون إلا المحسوسات ولا يعترفون إلا بالمشاهدات فما أجدرهم أن يسموا طبيعين لا مؤمنين .

على أننا ننزل معهم ونسلم لهم أن الأرواح بعد مفارقة الأجساد لا تستطيع أن تعمل شيئاً ، ولكن نقول لهم : إذا فرضنا ذلك وسلمناه جدلاً فلنا أن نقرر : أنه ليست مساعدة الأنبياء والأولياء للمستغيثين بهم من باب تصرف الأرواح في هذا العالم على نحو ما قدمنا ، بل مساعدتهم لمن يزورهم أو يستغيث بهم بالدعاء لهم ، كما يدعو الرجل الصالح لغيره ، فيكون من دعاء الفاضل للمفضول ، أو على الأقل من دعاء الأخ لأخيه ، وقد علمت أنهم آحياء يشعرون ويحسون ويعلمون ، بل الشعور أتم والعلم أعم بعد مفارقة الجسد لزوال الحجب الترابية وعدم منازعات الشهوات البشرية .

وقد جاء في الحديث : أن أعمالنا تعرض عليه ﷺ فإن وجد خيراً حمد الله وإن وجد غير ذلك استغفر لنا . ولنا أن نقول إن المستغاث به والمطلوب منه الإغاثة هو الله - تعالى - ، ولكن السائل يسأل متولاً إلى الله بالنبي أو الوالي في أنه يقضي حاجته ، فالفاعل هو الله ، ولكن أراد

(١) سورة الإسراء : الآية ٨٥ .

السائل أن يسأله - تعالى - بعض المقربين لديه الأكرمين عليه ، فكأنه يقول : أنا من محبيه « أو محسوبه » فارحمني لأجله . وسيرحم الله كثيراً من الناس يوم القيمة لأجل النبي ﷺ وغيره من الأنبياء والأولياء والعلماء .

وبالجملة فإن كرام الله لبعض أحباب نبيه لأجل نبيه بل بعض العباد لبعض أمر معروف غير مجهول ، ومن ذلك الذين يصلون على الميت ويطلبون من الله أن يكرمه ويعفو عنه لأجلهم بقولهم : وقد جتناك شفاعة فشفعنا فيه .

والمقصود من ذلك كله إثبات أن الله يرحم بعض العباد ببعض ، على أن توجه الإنسان إلى النبي أو الولي والتجاءه إليه تحس به روح النبي والولي تمام الإحساس ، وهو كريم ذو وجاهة عند الله - تعالى - ، كما قال تعالى في بعض أصفيائه : « وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِهًّا »^(١) وكما قال في بعض آخر : « وَجِهًّا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ »^(٢) فتعتني تلك الروح بذلك الملتجىء أشد الاعتناء في تسديده وتأييده ، والدعاء له هي والملائكة الذين يجلونها ويحبون مسرتها ورضاحتها .

والأنبياء والأولياء محبوبون للملائكة بشاهد قوله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ فِي السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانَا فَأَحَبْبُوهُ » إلى آخر الحديث ، وأن الملائكة لتقول للذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا : « نَحْنُ أَوْلَيَّاً كُمْ فِي الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ »^(٣) كما نص على ذلك القرآن الشريف وذلك سر التوجه إلى الأولياء وزياراتهم ، لتبته أرواحهم لحال الزائر ، وتلتفت إلى معونته بما أعطاهم الله تعالى من خصائص ، كما تنفع أخاك بما أعطاك الله من قوة أو وجاهة أو مكانة أو ثروة أو أعونان أو أنصاراً إلى آخره ، وإن الإنسان هو في الدنيا والآخرة ، وليس الإنسان إنساناً إلا بها كما شرحنا ، والأمر جلي

(١) سورة الأحزاب : الآية ٦٩ .

(٢) سورة آل عمران : الآية ٤٥ .

(٣) سورة فصلت : الآية ٣١ .

« ولكنها الأَهْوَاءُ عَمِّتْ فَأَعْمَتْ » .

ولنرجىَ تتميم المقام الثاني ، فربما طال الكلام فيه لعدد آخر - إن شاء الله .

والخلاصة : أنه لا يكفر المستغيث إلا إذا اعتقد الخلق والإيجاد لغير الله تعالى . والتفرقة بين الأحياء والأموات لا معنى لها ، فإنَّه إن اعتقد الإيجاد لغير الله كفر ، على خلاف للمعتزلة في خلق الأفعال ، وإن اعتقد التسبب والاكتساب لم يكفر .

وأنت تعلم أنَّ غاية ما يعتقد الناس في الأموات ، هو أنَّهم متسبيون ومكتسبون كالآحياء ، لا أنَّهم خالقون موجدون كالإله ، إذ لا يعقل أن يعتقد فيهم الناس أكثر من الأحياء وهم لا يعتقدون في الأحياء إلا الكسب والتسبب ، فإذا كان هناك غلط فليكن في اعتقاد التسبب والاكتساب ، لأنَّ هذا هو غاية ما يعتقده المؤمن في المخلوق كما قلنا ، وإلا لم يكن مؤمناً ، والغلط في ذلك ليس كفراً ، ولا شركاً .

ولا نزال نكرر على مسامعك أنه لا يعقل أن يعتقد في الميت أكثر مما يعتقد في الحي ، فيثبت الأفعال للحي على سبيل التسبب ويشتبها للميته على سبيل التأثير الذاتي والإيجاد الحقيقي ، فإنه لا شك أنَّ هذا مما لا يعقل .

فغاية أمر هذا المستغيث بالميته - بعد كل تنزيل - أن يكون كمن يطلب العون من المقعد غير عالم أنه مقعد ، ومن يستطيع أن يقول إن ذلك شرك ؟ على أنَّ التسبب مقدور للميته وفي إمكانه أن يكتسبه كالحي بالدعاء لنا ، فإنَّ الأرواح تدعوا لأقاربهم كما في الحديث الشريف إذا بلغتهم عنهم ما يسوءهم ،

فيقولون : « اللَّهُمَّ رَاجِعُهُمْ أَوْ لَا تَمْتَهِنُهُمْ حَتَّى تَهْدِيهِمْ »^(١) .
بل الأرواح يمكنها المعاونة بنفسها كالأخباء ، ويمكنها أن تلهمك
وترشدك كالملائكة ، إلى غير ذلك على ما شرحتناه ، وكثيراً ما انتفع الناس
برؤيا الأرواح في المنام ، ولعلنا نعود إليه .

(١) شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ، للإمام السيوطي ٩١١ هـ ، ص ٣٤٢ .

تعليق (١)

على بعض ما جاء في مقال الأستاذ الشيخ الجبالي نقاً عن بعض العلماء الغلاة

قال فضيلته عن ذلك العالم : « بدأ الكلام معى في العتب على فضيلة الأستاذ المحقق يوسف الدجوي فيما نسبه إلى الغلاة من تكفيرهم بالتوسل والاستغاثة بالموتى ، فقد زعم الأستاذ أنهم يسون بين الاستغاثة والتوسل في الإنكار ، وليس الأمر كذلك عندهم ، فهم وإن لم يقولوا بالتوسل لا ينكرون ، إنكارهم للاستغاثة ولا يكفرون به ، إنما المنكر في نظرهم أشد الإنكار هو الاستغاثة بالموتى .

ولقد كان من حق الأستاذ أن يفحص كلامهم ويتثبت مما يقولون قبل أن ينسب إليهم ما نسب .

ونحن نقول أولاً : إننا كتبنا ما كتبنا إجابة عن سؤال يقول سائله : إنه اشتد النزاع في التوسل برسول الله ﷺ حتى إن بعضهم كفر من يتسل به - عليه السلام - .

وثانياً نقول لذلك العالم المغالى : بكتفينا منكم تكفير المسلمين بالاستغاثة على ما يفهم من كلامك السابق .

(١) مجلة الأزهر - الجزء الرابع - المجلد الثاني - ربيع الآخر سنة ١٣٥٠ .

التوسل والاستغاثة^(١)

س : هل جاءَ في السنة أنَّ الرسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَ النَّاسَ أَنَّ يَسْأَلُوا الصَّالِحِينَ مِنَ الْأَمْوَاتِ وَيَطْلَبُوا مِنْهُمُ الدُّعَاءَ^(٢) ؟ أَرْجُو أَنْ تذَكِّرَ لِوَحْيَهَا وَاحِدًا .

الجواب : وَنَحْنُ نَقْلُبُ عَلَيْهِ السُّؤَالَ أَوْلَأً - فَنَقُولُ : هل جاءَ في السنة أنَّ الرسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى النَّاسَ عَنْ أَنَّ يَسْأَلُوا الصَّالِحِينَ وَيَطْلَبُوا مِنْهُمُ الدُّعَاءَ ؟ أَرْجُو أَنْ تذَكِّرَ لَنَا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَلِوَحْيَهَا وَاحِدًا .

ثُمَّ نَقُولُ لَهُ ثَانِيًّا : إِنَّ جَوَازَ الْأَشْيَاءِ لَا يَتَوقفُ عَلَى وَرُودِ الْأَمْرِ بِهَا بَلْ عَلَى عَدَمِ النَّهْيِ عَنْهَا كَمَا هُوَ مَقْرُرٌ فِي الْأُصُولِ : « قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ حُرْمَةً عَلَى طَاعَمٍ »^(٣) إِلَى آخِرِهِ ، فَكُلُّ مَا لَمْ يَرِدْ فِيهِ نَصٌّ بِالْحَظْرِ فَهُوَ مَباحٌ عَلَى مَا تَقْضِيهِ الْآيَةُ ، وَعَلِمْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي السُّنْنَةِ الصَّحِيحَةِ : أَنَّ مَا أَمْرَنَا بِهِ فَعَلَنَا وَلَمْ نُنْتَرِكْهُ ، وَمَا نَهَى عَنْهُ اجْتَنَبْنَاهُ وَلَمْ نَفْعَلْهُ ، وَمَا سَكَتْ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ ، فَهَذَا هُوَ قَوْاعِدُ الْعِلْمِ الَّذِي يَعْرِفُهُ الْعُلَمَاءُ .

وَأَمَّا شَبَهَةُ الْمَوْتِ فَهِيَ شَبَهَةٌ وَاهِيَّ لِأَنَّكُمْ بَيْنَ أَمْرَيْنِ : إِمَّا أَنْ تَنْكِرُوا إِدْرَاكَ الْأَمْوَاتِ وَعِلْمِهِمْ وَدُعَائِهِمْ وَسَمَاعِهِمْ ، وَإِمَّا أَنْ تَقْرُرُوا بِذَلِكَ ، فَإِنَّ أَنْكِرَتُمُوهُ مَلِأْنَا لَكُمُ الدُّنْيَا أَدْلَةً وَبِرَاهِينَ عَلَى ثَبَوتِ ذَلِكَ لَهُمْ مُثُلٌ : دُعَاءُ آدَمَ وَإِبْرَاهِيمَ

(١) مجلة الأزهر - الجزء الخامس - جمادى الأولى سنة ١٣٥٠ هـ .

(٢) جاءَنَا خُطَابٌ مُطْلُقٌ بِيَامِضَاءِ (مُسْلِمٌ بِمَكَّةَ) أَطَالَ فِيهِ صَاحِبُهُ وَأَعْدَادٌ وَأَبْدَى وَأَكْثَرٌ وَكَرَرَ ، ظَنَّهُ أَنَّهُ أَتَى بِالْقَوَاصِمِ . وَقَدْ أَلْحَقَ فِي طَلْبِ الإِجَابَةِ حَتَّى قَالَ فِي آخِرِهِ : (يَا فَضْيَلَةَ الشَّيْخِ أَرْجُوكَ وَأَنَا شَدِيكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَّا مَا حَقَّتْ هَذِهِ الْمُوْسَوْبَةُ وَأَنْصَفْتَ فِيهِ) وَنَحْنُ نَلْخُصُ مَا جَاءَ فِيهِ مِنَ الْأَسْتَلَةِ مُعَرِّضِينَ عَمَّا فِيهَا مِنْ غَمْزٍ مُشَوْبٍ بِأَدْبٍ وَتَعْرِيْضٍ نَسِيْمَحَهُ فِيهِ فَنَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ :

(٣) سُورَةُ الْأَنْعَامَ : الآيَةُ ١٤٥ .

وغيرهما من الأنبياء - عليهم السلام - لنبينا ﷺ ليلة المراجـع كما في حديث البخاري ومسلم وغيرهما ، وكما في حديث : « تُعرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ فَإِنْ رَأَيْتُ خَيْرًا حَمَدْتُ اللَّهَ وَإِنْ وَجَدْتُ غَيْرَ ذَلِكَ اسْتَغْفَرْتُ لَكُمْ » وكما في حديث عرض أعمال الأحياء على الأموات ودعائهم لهم ، وقد ذكره ابن تيمية نفسه في فتاويه ، واعترف به ابن القيم كل الاعتراف وقرره أتم التقرير .

ومن محسن المصادرات في هذا ما يقرره الأوروبيون الآن مما يوافق ذلك ، وقد قرر قبلهم بعشرين القرنين الفلسفـة الأقدمون مثل أـفلاطون وغيره من الفلاسفة ، فالمسألة متفقـ عليها بين علماء الدين وعلماء الدنيا ، أو نقول : بين المسلمين وغير المسلمين ، أو نقول : بين أهل أثر والنـقل ، وبين أهل الفلسفة والعـقل .

أما إذا اعترف الوهابيون بأن للأموات إدراكاً وعلماً وسماعاً ، وأنهم يدعون ويردون السلام إلى غير ذلك كما ورد في السنة ، ثم منعوا طلب ذلك منهم كانوا متناقضـين ، أو نقول : كانوا من يسلم بالمقـدـمات وينازعـ في التـيـجـة ، أو من يقطعـ اللـواـزـمـ عن مـلـزـومـاتـهاـ . وهو مما لا يقولـ به عـاقـلـ فـضـلاـ عن فـاضـلـ .

على أنـنا ذـكرـناـ فيـ ذـلـكـ ماـ يـقطـعـ الشـغـبـ منـ أـصـلـهـ ،ـ وـالـمـرـاءـ منـ أـسـاسـهـ ،ـ وـذـلـكـ هوـ الحـدـيـثـ الصـحـيـحـ الذـيـ روـيـناـ عنـ عـثـمـانـ بنـ حـنـيفـ فيـ التـوـسـلـ بهـ فيـ حـيـاتـهـ ﷺ وـبـعـدـ مـمـاتـهـ ،ـ وـقدـ قـالـ فـيهـ :ـ «ـ يـاـ مـحـمـدـ اـشـفـعـ لـيـ عـنـدـ رـبـكـ .ـ وـلـاـ مـعـنـىـ لـلـشـفـاعـةـ إـلـاـ الدـعـاءـ الذـيـ يـكـونـ مـنـهـ ﷺـ :ـ وـفـيـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ «ـ اللـهـمـ إـنـيـ أـسـأـلـكـ بـحـقـ السـائـلـيـنـ عـلـيـكـ»ـ وـفـيـ حـدـيـثـ آخـرـ «ـ بـحـقـ نـبـيـكـ وـالـأـنـبـيـاءـ قـبـلـهـ»ـ .ـ

فالـتوـسـلـ بـالـصـالـحـينـ وـالـدـعـاءـ ثـابـتـ وـوـاقـعـ ،ـ وـقـدـ قـلـنـاـ فـيـ بـعـضـ مـاـ كـتـبـنـاهـ :ـ لـاـ مـعـنـىـ لـكـونـ هـذـاـ شـرـكـاـ كـمـاـ يـقـولـهـ الغـلـةـ ،ـ فـإـنـ الـحـيـ إـذـاـ طـلـبـ مـنـ الـمـيـتـ الذـيـ

هو حي بروحه ، ممتنع بلزمات الحياة وخصائصها فإنما يطلب منه على سبيل التسبب والاكتساب ، لا على سبيل الخلق والإيجاد ، لأنَّه ليس من المعقول أن يرفعه عن رتبة الحي ، وهو إذا طلب من الحي فإنما يطلب منه على هذا الوجه لا على جهة الخلق والإيجاد ، والطلب من المخلوق على سبيل التسبب ليس شركاً ولا كفراً ، فلا معنى لتکفير المسلمين بذلك ، ولو فرضنا أنَّ الميت لا عمل له ، فإن خطأ المنادي أو المستغيث على هذا الفرض إنما هو في اعتقاد السبية لا الإلهية ، واعتقاد السبية في غير الله ليس هو اعتقاد الإلهية كما يظنه الجاهلون ، وقد عرفت مما قدمناه أنه ليس غلطاً أيضاً ، وإنما الغالطون هم الغلاة ، وإن كان التوسل بمنزلته عند الله فالأمر واضح ، لأنَّ الموت لا يغير منزلة عند الله تعالى .

س : هل الرسول ﷺ أهمل نوعاً من التوسل إلى الله تعالى ، أو ترك شيئاً مما يقرب إلى الله تعالى ؟

ج : لم يهمل الرسول ﷺ شيئاً مما يقرب إلى الله ، ولا ترك نوعاً من أنواع التوسل ، وقد علمنا التوسل في حديث عثمان بن حنيف المتقدم . بل توسل هو يتحقق وحق الأنبياء قبله ، وعرفنا أنَّ آدم - عليه السلام - توسل به قبل وجوده ، وقد بين ذلك كله في الأعداد السابقة .

وبعد فماذا عسى أن يدل ذلك السائل ، فلو فرضنا أنَّ الرسول لم يتتوسل بالصالحين لامْكُنَّ أن يقال إن مقامه أرفع من كل مقام ، على أنه ﷺ كان عريقاً في العبودية ، وكان أعلم خلق الله بإطلاق الربوبية وسعتها ، وبأنَّ الكل عبيدها ، وتحت قهرها ، وليس هناك إلا فضلها الواسع ، وكرمتها الشامل ، وأنَّه لابد من ظهور تلك العبودية على كل أحد ، وذلك من تعظيم الربوبية .

ويعلم ﷺ أنَّ عبيد السيد المطلق لهم منازل عنده ، وأنَّ لكل منهم مزية لديه ، وأنَّ المقتضى لعطائه - تعالى - إنما هو العبودية له عز وجل ، فلا بد أن

يكون بينهم ارتباط العبيد وتبادل المنافع ، وعلى هذا قام بناء الكون .
كان عليه السلام أعرف الناس بذلك كله ، فطلب الدعاء من عمر وابن عمر من رسول الله ، وأمر عمر أن يطلب الدعاء من أُويس القرني ، وأين أُويس من عمر ، وسأل الله - تعالى - بحق الأنبياء قبله ، كما في حديث فاطمة بنت أسد ، وأمرنا أن نتوسل به إذا عرضت لنا حاجة إلى الله ، فقال لذلك الأعمى : « **فَإِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فِيمَلْ دَلِيلٍ** » وقد فعلها الرجل الذي كان يتربّد على عثمان ابن عفان في خلافته ، وقد بينا ذلك أتم البيان .

على أننا نريد منكم أن لا تكفروا المسلمين بمثل هذا العلم الذي لا شيء فيه ، ونكتفي منكم أن تقولوا إنه مباح أو خلاف الأولى أو مكروره « إذا أردتم » ولو قلتم ذلك لاحتملناه منكم ، وإن كان غير صحيح ، ولكن قومك يا حضرة السائل الذي يظن أنه منصف وغير متغّضب يعملون على خلاف ذلك .

س : هل ثبت ما يروى عنه عليه السلام : « **مَا تَرَكْتُ شَيْئًا يُقْرَبُكُمْ إِلَى اللَّهِ إِلَّا يَبْيَثُهُ لَكُمْ** » ؟ وإذا كان ثابتاً فهل الطلب من الأموات أن يدعوا للأحياء مما قاله الرسول عليه السلام وأمر به وفعله أم لا ؟ .

ج : نعم ثبت أن رسول الله عليه السلام قال ذلك ، ودعاء الأموات داخل في دعاء الأخ لأخيه الذي لا يمكنكم أن تمنعوه ، وقد عرفتنا السنة الصحيحة أنه لا فرق بين الحي والميت في ذلك ، وأن الميت يدعو للحي على ما سبق ، فإن الموت ليس فناء أو عدماً كما يظنه الجاهلون ، وإنما هو انتقال من دار إلى دار : لا تظنوا الموت موتاً إنما **لَحِيَاةٍ وَهُوَ غَايَاتُ الْمُنْيِ** لا ترعنكم هجمة الموت فما **هُوَ إِلَّا نَقلَةٌ مِّنْ هَاهُنَا** ولا نزال نكرر أنه قد دعا آدم عليه السلام - وغيره من الأنبياء لبنينا عليه السلام وأن النبي يدعو لأمهاته في البرزخ ، بل آباءُنا يدعون لنا على ما عرفت وتعرف ، على

أننا نكتفي منكم أن تقولوا إنه مباح لا قربة ، أو على الأقل لا تكفروا به مسلمين وقد قلنا في ما كتبناه في العدد الثالث من هذه السنة : أنه لا وجه لذلك ولو قلنا : إن الميت لا يمكنه أن يدعوا ولا أن يفعل شيئاً ، فإن الغلط على هذا الفرض يكون غلطًا في اعتقاده التسبب لا الإلهية ، ولا نزال نكرر أن معتقد السبية في المخلوقات لا وجه لتكفيري ولا معنى له ، فإن من يجعل غير السبب سبباً يكون جاهلاً لا كافراً ، ويكتفي هذا .

س : هل بين الرسول ﷺ ما أمر به من الوسيلة في آية المائدة عملاً بقوله تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الْرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾^(١) الآية أم لا ؟

ج : نعم بين لنا ﷺ كل ما نحتاج إليه ، على أن الوسيلة واضحة المعنى ظاهرة الدلالة ، والقرآن عربي نزل بلغة العرب ولا وجه لقصركم إياها على نوع خاص فإنه بلا دليل ، على أنه لا داعي لذلك كله فقد ثبت التوسل مصرحاً به في حديث عثمان بن حنيف وغيره مما قدمناه ، وقد جاء في آخر الحديث المذكور « فَإِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فَمِثْلُ ذَلِكَ » وقد عمل به في زمن عثمان بن عفان كما بينا فيما سبق من الأعداد .

س : هل يلزم من عدم دعاء الأموات ومخاطبتهم بغير المشروع إنكار كرامتهم ؟ فإذا قلتم بالالتزام فيبينوا لنا وجده بالبرهان ، واذكروا لنا من الصحابة والتابعين والأئمة المتبعين من قال بجواز هذا النوع من التوسل .

ج : نعم من كان مثلكم ينكر التوسل والاستغاثة يجب أن ينكر كرامات الأموات ، فإنه إذا لم يصح أن توسل إلى الله بالميته ولا يمكنه هو أن يدعوا لنا ولا تستطيع روحه أن تفعل شيئاً كما هو اعتقادكم ، فأي كرامة تكون له بعد ذلك ؟ وما معنى إثباتكم إياها وقد نفيت عن كل عمل وكل قدرة ، ومنعتم أن

(١) سورة المائدة : الآية ٦٧ .

نتوسل به الله تعالى ليفعل لنا ما نريد لأجله ؟ فـأـي شيء يبقى بعد ذلك .
وأما طلبكم منا ذكر من جوز ذلك من التابعين أو الأئمة المتبعين فنحن
نقول : إن الأمة كلها قبل ظهور ابن تيمية على هذا الجواز ، ونتحداكم فنقلب
السؤال عليكم فنقول : هل يمكنكم أن تذكروا لنا من التابعين أو الأئمة
المتبوعين من منع ذلك النوع من التوسل ؟

أليست المذاهب كلها مجتمعة على توسل الزائرين للحجرة النبوية به بـالـحـجـرـةـ الـنـبـوـيـةـ ؟
وقد ذكرنا لكم نص الحنابلة في ذلك وكذلك جميع الأئمة ، ولا نرى لكم سلفاً
فيما تقولون بل جميع العلماء يصرحون بأن ذلك مطلوب من كل زائر لا جائز
فقط ، فهذا هو الإجماع ، وقد مر من الأدلة العقلية والنقلية ما يكفي ويشفى .
ثم نقول لكم : ألم يترى ابن القيم بأن الروح القوية لها من الأعمال بعد
الموت - ما لا تستطيعه حالة الحياة ، وقد وصل الأمر إلى أئمتكم أنفسكم ؟ .
فأنتم في إثبات كرامات الأولياء وغيرها متناقضون تارة مع الهوى وتارة مع
الحق ، ويرحم الله من قال : المبطل لابد أن يتناقض شاء أم أبى .

وأما تصليلنا إياكم فإنما هو لتكفير المسلمين ، واستباحة دمائهم
وأموالهم ، إلى آخر ما كان يفعله الخارجون ، وكان ينقمهم عليهم الإمام علي
ومن معه من الصحابة ، ولو قلتم : إن الأولى أن يرجع الناس في كل أمورهم
إلى الله - تعالى - بلا واسطة ، أو قلتم : إن هناك مقاماً تسقط فيه الأسباب
والوسائل كما قال إبراهيم - عليه السلام - لجبريل عليه السلام ؛ - : « أَمَّا إِلَيْكَ
فَلَا » عندما قال له : « أَلَكَ حَاجَةً » ؟ .

ولو قلتم ذلك وسلكتم هذا المسلك لم ننكر عليكم ولم نشتد في مناقشكم
ولو كان لكم رأي في المسألة غير التكفير لقلنا : مجتهدون ظنوا ظنًا
إلى الله أمرهم ، وكم مجتهد أخطأ ، ولكن أولئك الذين أخطأوا لم يقدسوا

أنفسهم هذا التقديس ، ولم يحملوا الناس على مذاهبهم بالسيف ، لأنهم يجوزون أن يكون الحق في جانب غيرهم ، ويعلمون ما جاء عن الرسول : أن سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ، وأن من رمى أخاه بالكفر فقد كفر أو كاد .

ولم يرض الإمام مالك من الخليفة المنصور العباسي أن يحمل الناس على الموطأ وهو عند مالك ، ولا الرشيد أيضاً أن يلزم الناس بما فيه احتراماً للأمة وعلمائها واتهاماً لنفسه ، شأن أئمة الهدى وورثة الرسول ﷺ ، والجاهل لا يعرف غير تعظيم نفسه ، والعالم لا يعرف غير تعظيم ربه ، ومن تعظي إلّا تعظيم من عَظَمَ الله ، «وَمَن يُعَظِّمْ شَعْبَرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ» .

ثم قال السائل : لا يمكننا أن نسيغ توجيه المسلم العارف بربه الآنس بذكره إلى عبد من عباده انتقل من عالم إلى آخر ، لا يعلم حاله فيه إلا الله . يسأله ويخاطبه بعد أن كان متلذذاً بخطاب الله تعالى ومناجاته ، ولا يخفى عليكم حديث أم العلاء من صحيح البخاري ، وفيه أنها شهدت لمهاجر - وهو أبو السائب - توفي عندها فقالت : أما شهادتي فيك لقد أكرمك الله ، وأن الرسول ﷺ قال لها : وما يدريك أن الله أكرمه^(١) إلى غير ذلك من الأحاديث من أمثاله .

وكلها تدل على أن الأموات قد أفضوا إلى ما قدموا ، وأنه لا يجوز لنا أن نحكم لأحد حكماً جازماً بأنه من أهل الجنة أو من أهل النار إلا ما ورد النص

(١) هذا نص الحديث الذي أشار إليه :

عن أم العلاء امرأة من الأنصار رضي الله عنها - وهي ممن بايع النبي ﷺ - قالت : إنه اقتسم المهاجرون قرعة ، فطار لنا عثمان بن مظعون فأنزلناه في أبياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه فلما توفي وغسل وكفن في أثوابه ، دخل رسول الله ﷺ فقلت : رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله . فقال النبي ﷺ : « وما يدريك أن الله أكرمه ؟ » قلت : بأبي أنت يا رسول الله فمن يكرمه الله ؟ فقال : « أما هو فقد جاءه اليقين ، والله إنني لأرجو له الخير ، والله ما أدرني وأنا رسول الله ما يفعل بي ؟ » قالت فوالله لا أزكي أحداً بعده أبداً .

بأنهم من أهل الجنة أو من أهل النار كما ورد في أهل بدر وبعض الصحابة
كعكاشة بن محسن .

ونحن نقول : إن حضرة السائل أدمج في هذا الكلام الخطابي أشياء
لا نتركها له بل نناقشها الحساب فيها ، أما التمويه بذكر توجه المسلم إلى ربه
وتلذذه بذره فهو لذيد في الأسماع يكاد يأخذ بمجامع النفوس ، ولكن هذا
مقام تحقيق علمي لا ينفع فيه التمويه ولا تفيده الخطابة ، وقد قلنا فيما
سبق : لو كان رأي الوهابيين أن هذا هو مقام الكمال لم ت تعرض له ، ولكنهم
بدعوا وفسقوا وكفروا - إلى آخره .

فأين هذا مما يقوله السائل ، فإن كان يريد أن الاستغلال بذكر الله ومناجاته
أولى ، فليس الخلاف بيننا وبينه في الأولوية ، ولكن الناس درجات بعضها
فوق بعض ، ولا حرج على من يلتفت للأسباب والوسائل عالماً أن الله هو
الأول والآخر ، فهو ممد كل شيء والمفهوم على كل شيء ، وإليه يرجع الأمر
كله ، ولا بين من ترك الأسباب ثقة بالسبب فكان هذا غريباً في قدرته كما كان
ذاك ناظراً إلى حكمته ، عاماً بسته ، فلا حرج على هذا ولا ذاك وإن صع أن
نقول : إن بعضهم أفضل من بعض .

وهل ما ذكره السائل من حديث التلذذ والأنس الذي قطعه خطاب الأموات
صحيح أم تمويه وخيان ؟ ولماذا لا يقول مثل ذلك في الطلب من الأحياء ؟
أليس الأنس بالله ومناجاته خيراً من الطلب من الأحياء أيضاً « ولو كان وزيراً أو
أميراً » أم التفضيل الذي ذكره لا يتحقق إلا بين الطلب من الله والطلب من
الأموات ؟ .

وقد أدمج في كلامه ما يلهم به كثير من الجهلة من أن الميت لا ندري حاله
ولا ما مات عليه ، وهو سوء ظن كبير بال المسلمين بل بالله تعالى ، فنلفت نظر
السائل : إلى أن من عاش على شيء مات عليه كما في الحديث الشريف ،

فهذه هي سنة الله الغالبة ، وما عدا ذلك فشاذ لا يقاس عليه لحكمة يعلمها
هو .

ثم نقول : إن الأمور في هذا العالم مبنية على الظن ، حتى الأمور الشرعية
والأحكام الفقهية ، وعلى هذا يجب أن نعامل أمواتنا فنغسلهم ونكففهم
وندفنهم في مقابر المسلمين ، ونورث أموالهم إلى غير ذلك ، ولسنا على
اليقين الذي يرده السائل من أمرهم « ولكن ذلك اليقين لم يستترطه أحد » .

فعلينا أن نعد من عاش في حياته على خير وصلاح من أهل الخير والصلاح
بعد موته ، ولا يجوز لنا غير ذلك اتباعاً لتلك الوساوس التي ما أنزل الله بها من
سلطان .

وليت شعرى هل إذا رميأنا أحدهم بأن أباه لا ندرى حاله أMuslim هو أم كافر
أفيغضب أم لا ؟ أو هل يريد أن لا نعمل شيئاً إلا بناءً على جزم ويقين ؟ فإذا
يختل أمر هذا الوجود وتبطل أحكامه .

أما حديث عثمان بن مظعون الذي أشار إليه السائل فالمراد منه : أنه ينبغي
الخوف من سعة التصرف الإلهي ، وأن مرتبة العبودية لا تتحطى مقام الرجاء
والضراعة ، وأم العلاء قد قطعت على الله أنه مكرمه على سبيل الجزم
فأخرجت ذلك مخرج الشهادة ، وأظن أنها لو شهدت له بالدين والصلاح لتغير
جواب رسول الله ﷺ وقد قال في آخر الحديث : « وإنني لأرجو له الخير » .

فهل يفرق السائل بين رجاء الخير وظن الخير ؟ ولماذا لا يذكر لنا
ما أخرجه البخاري عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : مَرْءُوا بِحِنَازَةٍ فَأَثْنَا
عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَجَبَتْ » . ثُمَّ مَرْءُوا بِأُخْرَى فَأَثْنَا عَلَيْهَا شَرًّا
فَقَالَ : « وَجَبَتْ » . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخطَّابِ : مَا وَجَبَتْ ؟ فَقَالَ : « هَذَا أَثْنَيْتُمْ
عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لِهِ الْجَنَّةُ ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لِهِ النَّارُ ، أَنْتُمْ شَهَدَاءَ

فِي الْأَرْضِ» . أَوْ مَا أَخْرَجَهُ عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيُّمَا مُسْلِمٌ شَهَدَ لِهُ أَرْبَعَةُ بِخِيرٍ أَدْخِلْهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» فَقُلْنَا وَثَلَاثَةً ؟ قَالَ : وَثَلَاثَةُ ، فَقُلْنَا وَاثْنَانِ ، قَالَ : وَاثْنَانِ ، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ» . أَوْ مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ أَيْضًا مِنْ قَوْلِهِ ﷺ فِي شَهَادَةِ أَحَدٍ : «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ» .

ثُمَّ نَقُولُ لِلْغَلَةِ جَمِيعًا : لِمَاذَا لَا تَذَكِّرُونَ أَوْ لَا تَعْلَمُونَ - وَلَا نَقُولُ لَا تَصْدِقُونَ - بِمَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ أَيْضًا مِنْ قَوْلِهِ ﷺ : «وَاللَّهِ مَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الشَّرُكَ وَلَكِنَّ أَخْشَى أَنْ تَبْسُطُ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا فَتَنَافَسُوهَا» إِلَى آخِرِهِ ، بَلْ سَارَ عَنْهُ إِلَى القَوْلِ بِالشَّرُكِ الَّذِي لَا يَخَافُهُ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ فَأَوْسَعُتُمُوهُمْ ذَبَحًا وَقَتْلًا مُعْتَدِلِينَ أَنَّهُمْ مُشَرِّكُونَ خَارِجُونَ عَنِ الْمَلَةِ ، وَكَانَ السَّائِلُ قَدْ أَحْسَنَ بِذَلِكَ كُلَّهِ فَقَالَ : «عَلَى سَبِيلِ الْجَزْمِ» .

وَنَحْنُ نَقُولُ لَهُ : يَكْفِينَا الظُّنُونُ ، وَحَسْنُ الظُّنُونِ بِالْمُسْلِمِينَ مَطْلُوبٌ خَصْوَصًا الصَّالِحِينَ ، وَأَمَا الْجَزْمُ الَّذِي تَرِيدُهُ فَلَمْ يَشْتَرِطْهُ أَحَدٌ كَمَا قَلَّنَا .

ثُمَّ قَالَ السَّائِلُ : إِنَّ مِنَ الْمُجَازَفَةِ أَنْ نَزِيدَ عَلَى حَسْنِ الظُّنُونِ فَيَمْنَ لَمْ يَرِدْ لَهُمْ شَهَادَةٌ مِنَ الْمَعْصُومِ ، وَنَحْنُ نَقُولُ لَهُ : إِنَّ مِنَ الْمُجَازَفَةِ أَنْ تُسْيِئَ الظُّنُونُ بِمِنْ لَمْ يَرِدْ فِيهِمْ نَصٌّ مِنَ الْمَعْصُومِ ، خَصْوَصًا مِنْ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ الْخَيْرِ وَأَمَارَاتُ الصَّلَاحِ ، أَوْ ظَهَرَتْ لَهُ كَرَامَاتٍ فِي حَيَاةِ وَبَعْدِ مَمَاتِهِ ، وَتَجْوِيزُ أَنْ يَكُونَ قَدْ تَغَيَّرَ حَالُهُ هُوَ مِنْ سُوءِ الظُّنُونِ بِالْمُسْلِمِينَ بِلَبِّ اللَّهِ تَعَالَى ، كَمَا أَنَّهُ عَقُوقٌ لِلْأَبَاءِ وَالْأَجَدَادِ ، وَمَا مَعْنَى الرِّيَادَةِ الَّتِي زَدَتْهَا حَضْرَتُكَ ! وَلَيْسَ ذَلِكَ كُلُّهُ إِلَّا أَثْرًا لِلْحَسْنَةِ وَمِبْنَيَا عَلَيْهِ .

ثُمَّ قَالَ السَّائِلُ : وَكَمْ أَكُونُ مَسْرُورًا جَدًا إِذَا عَثَرْتُ عَلَى نَصٍّ صَرِيقٍ فِي هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْوَسِيلَةِ .

وأقول : ذكرنا من الأدلة العقلية والنقلية الشيء الكثير ، وقد كان يكفيه حديث واحد على ما يقول ، وقد قلنا : إن من يثبت الحياة والإدراك والعلم للأرواح ، والقرابة والمنزلة للصالحين ، ثم يمنع التوسل والاستغاثة بهم متناقض غاية التناقض قاطع للملزوم عن لوازمه ، وقد ذكرنا إجماع الأئمة على التوسل به بشكله عند زيارته ، ولو لم يكن في الموضوع إلا حديث عثمان بن حنيف لكان كافياً شافياً .

وعلى الجملة فقد أجمعـت الشـرائع كلـها ، والـفلـاسـفة الـأـقـدمـون ، والـفـلـاسـفة الـعـصـرـيـون ، أو نـقـول : الـمـسـلـمـون الـأـرـوـبـيـون الـأـمـرـيـكـيـون وـالـهـنـدـوـسـ على إثباتـ الـحـيـاةـ وـلـواـزـمـهـ لـلـأـرـوـاحـ ، وـعـلـىـ آـنـ لـهـاـ مـنـ الإـطـلاـقـ وـسـعـةـ التـصـرـفـ مـاـ لـمـ يـكـنـ لـهـاـ حـالـ حـيـاتـهـ فـيـ هـذـاـ الـعـالـمـ ، وـهـوـ عـيـنـ مـاـ قـرـرـهـ اـبـنـ الـقـيـمـ أـحـدـ أـئـمـتـهـ فـيـ (ـكـتـابـ الـرـوـحـ)ـ . أـسـأـلـ اللـهـ أـنـ يـزـيلـ عـنـ حـيـاجـ الـمـادـةـ وـكـثـافـةـ الـطـبـيـعـةـ وـظـلـمـةـ الـأـشـبـاحـ بـمـنـهـ وـكـرـمـهـ .

جواز التوسل عند الإمام الشوكاني

قال الإمام المحدث السلفي الشيخ محمد بن علي الشوكاني في رسالته (الدر النضيد في إخلاصن كلمة التوحيد) أما التوسل إلى الله سبحانه وتعالى بأحد من خلقه في مطلب يطلب العبد من ربه فقد قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام : إنه لا يجوز التوسل إلى الله تعالى إلا بالنبي ﷺ إن صح الحديث فيه . ولعله يشير إلى الحديث الذي أخرجه النسائي في سننه والترمذى وصححه ابن ماجه وغيرهم أن أعمى أتى النبي ﷺ فذكر الحديث ، قال وللناس في معنى هذا قولان أحدهما أن التوسل هو الذي ذكره عمر بن الخطاب لما قال : كنا إذا أجدبنا نتوسل بنبينا إليك فتسقينا وإنما نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ، وهو صحيح البخاري وغيره فقد ذكر عمر رضي الله عنه أنهم كانوا يتولون بالنبي ﷺ في حياته في الاستسقاء ثم توسل بعمه العباس بعد موته وتولتهم هو استسقاوهم بحيث يدعونه ويذعنون معه فيكون هو وسيلتهم إلى الله تعالى . والنبي ﷺ كان في مثل هذا شافعاً وداعياً لهم . والقول الثاني أن التوسل به ﷺ يكون في حياته وبعد موته وفي حضرته ومعيشه ولا يخفاك أنه قد ثبت التوسل به ﷺ في حياته وثبت التوسل بغيره بعد موته بإجماع الصحابة إجماعاً سكوتياً لعدم إنكار أحد منهم على عمر رضي الله عنه في توسله بالعباس رضي الله عنه . وعندي أنه لا وجه لتخصيص جواز التوسل بالنبي ﷺ كما زعمه الشيخ عز الدين بن عبد السلام لأمررين : الأول ما عرفناك به من إجماع الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، والثاني أن التوسل إلى الله بأهل الفضل والعلم هو في التحقيق توسل بأعمالهم الصالحة ومزاياهم الفاضلة إذ لا يكون فاضلاً إلا بأعماله ، فإذا قال القائل اللهم إني أتوسل إليك بالعالم الفلانى فهو

باعتبار ما قام به من العلم . وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ حكى عن الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة أن كل واحد منهم توسل إلى الله بأعظم عمل عمله فارتقت الصخرة ، فلوكات التوسل بالأعمال الفاضلة غير جائز أو كان شركاً كما زعمه المتشددون في هذا الباب كابن عبد السلام ومن قال بقوله من أتباعه لم تحصل الإجابة لهم ولا سكت النبي ﷺ عن إنكار ما فعلوه بعد حكايته عنهم ، وبهذا تعلم أن ما يورده المانعون من التوسل بالأنباء والصلحاء من نحو قوله تعالى : ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ﴾ ونحو قوله تعالى : ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ ونحو قوله تعالى : ﴿لَمْ دُعْةَ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾ ليس بوارد بل هو من الاستدلال على محل النزاع بما هو أجنبي عنه ، فإن قوله ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى مصحح بأنهم عبادهم لذلك ، والمتوسل بالعالم مثلاً لم يعبده بل علم أن له مزية عند الله بحمله العلم فتوسل به لذلك ، وكذلك قوله ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ فإنه نهى عن أن يدعى مع الله غيره لأن يقول بالله وبفلان ، والمتوسل بالعالم لم يدع إلا الله فإنما وقع منه التوسل عليه بعمل صالح عمله بعض عباده كما توسل الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة بصالح أعمالهم وكذلك قوله ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ﴾ الآية :

فإن هؤلاء دعوا من لا يستجيب لهم ولم يدعوا ربهم الذي يستجيب لهم ، والمتوسل بالعالم مثلاً لم يدع إلا الله ولم يدع غيره دونه ولا دعا غيره معه ، فإذا عرفت هذا لم يخف عليك دفع ما يورده المانعون للتسل من الأدلة الخارجة عن محل النزاع خروجاً زائداً على ما ذكرناه كاستدلالهم بقوله تعالى : ﴿وَمَا أَذْرَنَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ۖ ۗ ثُمَّ مَا أَذْرَنَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ۖ ۗ يَوْمَ لَا تَمْلَأُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ فإن هذه الآية الشريفة ليست فيها دلالة إلا أنه تعالى هو المنفرد بالأمر في يوم الدين وأنه ليس لغيره من الأمر شيء ، والمتوسل بنبي من

الأنبياء أو عالم من العلماء هو لا يعتقد أن لمن توسل به مشاركةً لله جل جلاله في أمر يوم الدين . ومن اعتقاد هذا العبد من العباد سواء كاننبياً أو غيرنبي فهو في ضلال مبين ، وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ قل ﴿ قُلْ لَا أَمْلَكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ﴾ فإن هاتين الآيتين مصرحتان بأنه ليس لرسول الله ﷺ من أمر الله شيء وأنه لا يملك نفعاً ولا ضراً فكيف يملك لغيره ، وليس فيهما منع التوسل به أو بغيره من النبءاء أو الأولياء أو العلماء ، وقد جعل الله لرسول الله ﷺ المقام المحمود مقام الشفاعة العظمى وأرشد الخلق إلى أن يسألوه ذلك ويطلبوه منه وقال له (سل تعطه واسفع تشفع) وقيل ذلك في كتابه العزيز بأن الشفاعة لا تكون إلا بإذنه ولا تكون إلا لمن ارتضى ، وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله ﷺ لما نزل قوله تعالى : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ يا فلان بن فلان لا أملك لك من الله شيئاً ، يا فلانة بنت فلان لا أملك لك من الله شيئاً ، فإن هذا ليس فيه إلا التصرير بأنه ﷺ لا يستطيع نفع من أراد الله ضره ولا ضر من أراد الله تعالى نفعه ، وأنه لا يملك لأحد من قرابته فضلاً عن غيرهم شيئاً من الله ، وهذا معلوم لكل مسلم وليس فيه أنه لا يتتوسل به إلى الله فإن ذلك هو طلب الأمر من له الأمر والنهي وإنما أراد الطالب أن يقدم بين يدي طلبه ما يكون سبباً للإجابة ومن هو المنفرد بالعطاء والمنع وهو مالك يوم الدين ، انتهى كلام الشوكاني . والله أعلم .

المقدمة :

الحمد لله وصلوات الله وسلامه على سيدنا محمد رسول الله وآلته وصحبه
أجمعين .

أما بعد : فإننا نرى طائفه من الحشوية^(١) يحاولون إكفار الأمة جماء بين
حين وآخر بسبب أنهم يزورون القبور^(٢) ويتوسلون الله تعالى بالأختيار^(٣) .
فكأنهم بذلك أصبحوا عباد الأوثان فحاشا لهم من ذلك .

فأخبّي ذكر آراء أئمة أصول الدين في مسألة التوسل^(٤) لأنهم أصحاب
الشأن في تبيين وجود الفرق بين التوحيد والإشراك وعبادة الأوثان ، مع سرد

(١) قال الكوثري رحمه الله تعالى : وكان الحسن البصري من جلة التابعين وقد استمر سنين ينشر
العلم في البصرة ، ويلازم مجلسه نبلاء أهل العلم ، وقد حضر مجلسه أناس من رعاع
الرواة ، ولما تكلموا بالسقوط عنده قال : ردوا هؤلاء إلى حشا الحلقة أي جانبها فسموا
الخشوية ، ومنهم أصناف المجسمة والمشبهة . اهـ من مقدمة (تبيين كذب المفترين فيما
نسب إلى الإمام الأشعري) لناصر السنة حجة الحفاظ مؤرخ الشام أبي القاسم بن عساكر
ص ١١ . وجاء في هامش تفسير (الجامع لأحكام القرآن) لأبي عبد الله محمد . الحشوية :
طائفة من المبتدعة تمسكوا بالظواهر ، وذهبوا إلى التجسيم وغيره . اهـ (٥٥ / ١) .

(٢) يأتي أن ابن تيمية كان يرى إثم من سافر بقصد زيارة رسول الله ﷺ ، لذا فلا يجوز لذلك
المسافر أن يقصر الصلاة ، لأن السفر سفر معصية ، وهو أول من ظهر بهذا الرأي ، فكلفه
سجناً ، وإبعاداً عن الناس وإنكاراً من العلماء .

(٣) بالأختيار ، يأتي الكلام على معنى التوسل وحكمه في موضعه من الرسالة إن شاء الله تعالى .

(٤) أي علماء العقائد الإسلامية من سلمت لهم الأمة ورکنت إلى أقوالهم واطمأنت في
أحكامهم التي أخذوها من كتاب الله تعالى وصرح وصريح ستة رسول الله ﷺ ، وسيأتي ذكر
بعضهم أثناء الرسالة إن شاء الله تعالى .

ما في الكتاب والسنّة من وجوه الدلالة على ذلك عند أهل العلم ، رداً للحق إلى نصابه ، وردعاً للجهل وأصحابه^(١) ، والله سبحانه ولي التسديد والتوفيق^(٢)

الفصل الأول :

فأقول مستعيناً بالله جل جلاله : إنني أرى أن أتحدث هنا عن مسألة التوسل التي هي وسيلة دعاتهم إلى ربهم الأمة المحمدية بالإشراك^(٣) و كنت لا أحب طرقة هذا البحث لكثره ما أثاروا حوله من جدل عقيم مع ظهور الحجة واستبانت المَحَجَّةُ .

وليس قصد أول من أثار هذه الفتنة سوى استباحة أموال المسلمين ليؤسس حكمه بأموالهم على دمائهم باسم أنهم مشركون^(٤) وأن يكون للحسوية صدق

(١) يقال ردعه عنه كمنه : كفه ورده فارتدع ، كذا في القاموس المحيط .

(٢) يقال سده تسدیداً قوله ، ووقفه للسداد أي الصواب من القول والعمل كذا في القاموس المحيط .

(٣) كان أول من أثار فتنة التبديع بالتوسل وأكثر في العصر القديم الشيخ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، وكان في القرن السابع ، انظر ترجمته في (الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة) لأحمد بن حجر العسقلاني ، وفيه ولد عاشر ربيع الأول سنة ٦٦١ هـ ، ومات في السجن في ذي القعدة سنة ٧٢٨ هـ انظر ترجمته (١٧٣ / ١) .

(٤) صان الله تعالى هذه الأمة أن تعود في مجموعها وغالبيتها العظمى إلى الشرك لقوله ﷺ : « إن الشيطان قد يئس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن التحرير » . رواه مسلم كتاب (المنافقين) (٥٠) وقال البيهقي بعد ذكر الحديث : يزيد أصحابه فمن بعدهم فكان كما قال . دلائل النبوة (٣٦٣ / ٦) .

ومن الثابت أن الأمة المسلمة عرفت التوسل في عصر النبي ﷺ وزاويته ، وفي عصر الصحابة رضوان الله عليهم وزاويته ، وبعد ذلك إلى القرن السابع ، وما بعده إلى أيامنا هذه وإلى ما شاء الله وتزاوله ، لأنه من مسائل أهل السنّة الفرعية ولن يجمع الله تعالى أمة حبيبه ﷺ على الصلاة كما قال ﷺ ، والحمد لله . روى الترمذى والحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال (لا تجتمع هذه الأمة على ضلال أبداً) . وقال فيه :

الدعوة إلى التوحيد ! .

وهم في إنكارهم التوسل محجوجون بالكتاب ، والسنّة ، والعمل المثار ، والمعقول .

أما الكتاب ف منه قوله تعالى : « وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةً »^(١) والوسيلة بعمومها تشمل التوسل بالأشخاص ، والتلوّل بالأعمال بل المبادر من التوسل

حديث غريب ، ويؤيده ما رواه أبو داود عن أبي مالك الأشعري مرفوعاً (أن الله أجاركم من ثلات خلال ذكر منها : وأن لا تجتمعوا على ضلاله) انظر التلخيص الحبير (١٦٢/٣) .

(١) « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُولُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةُ وَجَهَدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » [المائدة : ٣٥] . الواسلة : المترفة عند الملك ، والدرجة والقربة وتوسل إلى الله توسيلاً : عمل عملاً تقرب به إليه كتوسل . كذا في القاموس المحيط . وجاء في القرطبي الواسلة هي القرابة ، عن أبي وايل ، والحسن ، ومجاحد ، وقتادة ، وعطاء ، والسدّي ، وابن زيد وعبد الله بن كثير ، وهي فعيلة من : توسلت إليه : تقربت ، ثم قال : والواسلة القرابة التي ينبغي أن يطلب بها ، والواسلة : درجة في الجنة إلخ (١٥٩/٦) وقال الشيخ أبو حامد بن مرزوق رحمه الله تعالى من كلام : فالتوسل لغة التقرب والواسلة كل ما يتولّ به إلى المقصود وعلى هذا المفسرون . ثم نقل عن الخطيب الشريبي في تفسيره : اطلبو ما تتوسلون به إلى ثوابه والزلفى منه من فعل الطاعات وترك المعاصي و قال الزمخشري في تفسيره كل ما يتولّ به أي يتقرب به من قرابة أو صنيعة أو غير ذلك أهـ فتحقق بهذا عموم معنى التوسل والواسلة ، وعليه فتناول قول الناس اللهم إنيأتوك إليك بفلان ، وتتناول أيضاً يا فلان ادع الله لي ، فإن طلب دعاء الغير وسيلة إلى الله تعالى إذ هو من قبيل الشفاعة ، وتتناول أيضاً إحضار من يتولّ به ودعا الله بحضرته كإحضار الفاروق العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما ، أو الإتيان به مجرد دعاء أن الدعاء رجاء أن ينصرهم الله تعالى بوجوده معهم في الحرب كما أشار الإمام البخاري إلى ذلك في صحيحه حيث ترجم بما يدل على الاستعانة في الحروب بالضعفاء ، وأخرج فيه ما يدل على الاستعانة بمجرد الحضور وتتناول أيضاً زيارة الصالحة لتعود برకتهم على الزائر . فجميع هذا يقصد منه التوجه إلى الله تعالى والتقرب إليه بالمتولّ به ولا يحذور في ذلك ولا يُعد عبادة للمتولّ به ، وقد تقدم في بحث العبادة إن إرادة نفع الجاه المجردة عن التبذل لمن يراد جاهه ليست من العبادة شيء لأن التبذل والحالة هذه إنما هو الله تعالى إلخ . (براءة الحنفيين) (٢٧٢/١) .

في الشرع هو هذا وذاك ، رغم تقول كل مفترِّ أفالٍ^(١) .

والفرق بين الحي والميت في ذلك لا يصدر إلا عنمن ينطوي على اعتقاد فناء الأرواح ، المؤدي إلى إنكار البعث^(٢) وعلى ادعاء انتفاء الإدراكات الجزئية من النفس بعد مفارقتها البدن ، المستلزم لإنكار الأدلة الشرعية في ذلك^(٣) .

(١) يأتي تحقيق المسألة قريباً إن شاء الله تعالى .

(٢) قال الإمام فخر الدين محمد بن عمر الخطيب الرازي : النفوس باقية بعد فناء الأبدان وعلى ذلك إبطاق الأنبياء والولياء والحكماء . انظر أصول الدين له ص ٢٠

وقال الإمام السيوطي في بشرى الكثيب :

وَقَبْرُهُ خَيْرٌ لَهُ وَأَرْفَعُ
مِنْ رَبِّهِ وَمِنْ أَوْلَئِكَ الْمَلَائِكَ
الْأَرْوَاحُ وَالرِّيحَانُ وَالرَّضْوَانُ
إِنْ كَانَ يَأْتِي الْخَيْرُ مِنْهُ فِيهِمَا
وَيُلْبِسُ الْأَكْفَانَ أَوْ مَنْ يَنْزَلُ
يَضْمِنُهُ ضَمَ الْحَيْبُ الْمَعْجَبُ
وَفِيهِ أَيْضًا قَرَأُوا الْقُرْآنَ
فَحَسِنُوا أَكْفَانَ مَنْ تَقَضَى
وَيَأْسِسُونَ إِنْ أَتَى الْمَقَابِرَا
فِي أَيِّ يَوْمٍ قَالَهُ ابْنُ الْقِيمِ
وَانْظُرْ شَرْحَ الْأَيَّاتِ ، وَتَأْيِيدَ مَا فِيهَا بِأَحَادِيثٍ شَرِيفَةٍ وَآثَارَ لَطِيفَةٍ فِي (جَمْعُ التَّشْبِيتِ فِي شَرْحِ
أَيَّاتِ التَّشْبِيتِ) لِلْسَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الصَّنْعَانِيِّ ص ١٥٢ - ١٦٥ فِيهَا فوائد .

(٣) قال ابن القيم في (كتاب الروح) : إن للروح المطلقة من أسرار البدن وعلائقه في التصرف والقدرة والنفاذ والهمة وسرعة الصعود إلى الله تعالى والتتعلق به سبحانه وتعالى ما ليس للروح المهينة المحبوسة في علاقق البدن وعواقبه بسبب انغماسها في شهواتها ، فإذا كان هذا في عالم الحياة الأرضية وهي مجبوسة في بدنها فكيف إذا تجردت عنه وفارقته واجمعت فيها قواها وكانت في أصل نشأتها روحًا عالية زكية كبيرة ذات همة عالية ؟ فهذه لها بعد مفارقة البدن شأن آخر و فعل آخر . وقد تواردت الرؤى في أصنافبني آدم على فعل الأرواح بعد الموت فأفعالاً لا تقدر على مثلها حال اتصالها بالبدن في هزيمة الجيوش الكثيرة =

أما شمول الوسيلة في الآية المذكورة للتسلل بالأشخاص . فليس برأي مجرد ، ولا هو بأخذ من العموم اللغوي فحسب^(١) ، بل هو المأثور عن عمر الفاروق رضي الله عنه حيث قال بعد تسلل العباس رضي الله عنه في الاستسقاء [هذا والله الوسيلة إلى الله عز وجل] . كما في الاستيعاب لابن عبد البر^(٢) .

بالواحد ، والفيالق بالعدد القليل جداً ونحو ذلك وقد روى النبي ﷺ ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهم في النوم وقد هزمت أرواحهم عساكر الكفر والظلم فإذا بجيشهم مقلوبة مكسورة مع كثرة عددهم وضعف المؤمنين وقتلهم . اهـ ص ١٠٣ - ١٠٢ الخ .

(١) تقدم أن التسلل لغة التقرب ، والوسيلة كل ما يتوصل به إلى المقصود .

(٢) حديث تسلل عمر بالعباس رضي الله عنهم رواه البخاري في صحيحه ، بسنده إلى أنس رضي الله عنه قال أنهم أجدبوا زمن عمر فخرج الناس إلى المصلى فقال عمر رضي الله عنه : [اللهم إنا كنا نتسل إليك بنبينا فقسينا وإننا نتسل إليك بعد نبينا فاسقون] قال فيسوقون . كتاب الاستسقاء وقد فهم ابن تيمية ومقلدوه من المعاصرين أن فعل عمر رضي الله عنه هذا يدل على منع التسلل بالنبي ﷺ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى ، وهو خطأ من وجوه الأول : إن ترك الشيء لا يدل على منعه وقد تقدم في علم الأصول أن الترك ليس من أدلة الأحكام الشرعية بحال .

الثاني : أن العباس كان مضطراً والله تعالى يقول : ﴿أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضْطَرَ إِذَا دَعَاهُ وَكَشَفَ أَسْوَءَ وَيَجْعَلُهُمْ﴾ فكان التسلل به أنساب .

الثالث : أن عمر أراد بالtoslel بالعباس الاقتداء بالنبي ﷺ في إكرام العباس نص على ذلك عمر كما في (فتح البلدان) للبلاذري .

الرابع : لعل عمر أراد أن يبين بفعله جواز التسلل بغير النبي ﷺ .

الخامس : أن عمر أراد أن يبين جواز التسلل بالمفضول مع وجود الفاضل ، لأنه كان في ذلك الجمع من هو أفضل من العباس كعلي وعثمان رضي الله عنهم .

السادس : أن تسلل عمر بالعباس رضي الله عنهم هو في الحقيقة تسلل بالنبي ﷺ لأن العباس إنما تسلل به الصحابة لكونه عم النبي ﷺ ومكانته منه . اهـ من (إتحاف الأذكياء بجواز التسلل بالأنبياء والأولياء) للمحدث الفقيه الشيخ عبد الله الصديق الغماري =

وأما السنة فمنها حديث عثمان بن حنيف - بالتصغير - رضي الله عنه وفيه :
« يا محمد إني توجهت بك إلى ربِّي »^(١)

وهكذا علمَ الرسول ﷺ الضرير الدعاء ، وفيه التوسل بالشخص ، وصرفُه عن ظاهره تحريفٌ للكلم عن موضعه بهوى^(٢) .

وأما كون استجابة دعاء الضرير بدعاء الرسول صلوات عليه - وهو غير مذكور في الرواية - أو بداعِيَ الضرير ، فلا شأن لنا بذلك ، بل الحجة هي نصّ الدعاء المأثور عن الرسول عليه الصلاة والسلام .

حفظه الله تعالى بتصرف ص ٣٥ - ٣٧ .

(١) تمام الحديث أخرج الترمذى في آخر كتاب الدعوات من جامعه عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال : ادع الله أن يعافيني قال : (إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك) قال فادعه قال : فأمره أن يتوضأ ويحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبى الرحمة يا محمد إنيأتوجه بك إلى ربِّي في حاجتي هذه لِتُقضى اللهم فشفعْه في) . قال عثمان بن حنيف فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل وكأنه لم يكن به ضُرّر قط .

ورواه ابن ماجه في كتاب صلاة الحاجة ، قال أبو إسحاق هذا حديث صحيح (٤٤٢ - ١) .
ورواه الحاكم في الدعاء وفيه (فشفعْه في وشفعني فيه) .
وقال صحيح ولم يخرجاه ، وقال الذهبي على شرطهما (٣١٣ - ١) .
أي شفعني في نفسي ، ورواه ابن السنى في (عمل اليوم والليلة) ص ١٧٠ .
والبيهقي في باب : ما جاء في تعليمِي الضرير ما كان فيه شفاء حين لم يصبر وما ظهر في ذلك من أثر النبوة .

(٢) هذا تأويل ما قال به أحد من السلف ، وظاهر اللفظ لا يفيد ، فإن في لفظ الترمذى كما تقدم (. . .) فأمره أن يتوضأ ويحسن الوضوء ويدعوا بهذا الدعاء اللهم إنيأسألك) الحديث ، وفي رواية ابن أبي خثيمية بإسناد صحيح أن النبي ﷺ لما علمَ الضرير الدعاء المذكور قال له : (وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك) ، وهذا إذن بالتوسل في سائر الأحوال وفي حديث الطبراني أن عثمان بن حنيف أمر رجلاً كانت له حاجة عند عثمان رضي الله عنه لا تُقضى أمره أن يتوضأ ويصلِّي ركعتين ، ويدعو بالدعاء ، ففعل فقضيت حاجته ، وسيأتي .

وقد نصّ على صحة هذا الحديث جماعةٌ من الحفاظ كما سيأتي^(١) : وقد ورد أيضاً في حديث فاطمة بنت أسد رضي الله عنها « بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلِي »^(٢) ورجال هذا الحديث ثقات سوى روح بن صلاح . وعنده يقول الحاكم : ثقة مأمون^(٣) وذكره ابن حبان في الثقات^(٤) .

(١) أي من نقول المصطف رحمه الله تعالى .

(٢) تمام الحديث ما رواه الطبراني في معجمه الكبير والأوسط عن أنس رضي الله عنه قال : « لما ماتت فاطمة بنت أسد أم علي رضي الله عنهمَا دخل عليها رسول الله ﷺ فجلس عند رأسها فقال يرحمك الله يا أمي ، كنت أمي بعد أمي تجوعين وتتشعيبين وتعررين وتكتسيبني وتنعنعني نفسك طيباً وتطعميني تريدين بذلك وجه الله تعالى والدار الآخرة » ثم أمر أن تُغسل ثلاثةً ثلاثةً فلما بلغ الماء الذي فيه الكافور وضعه رسول الله ﷺ بيده ثم خلع قميصه فألبسه إياها وكفنه بيده فوقه ، ثم دعا أسمة بن زيد وأبا أيوب الأنباري وعمر بن الخطاب ، وغلاماً أسود يحضرُون ، فحفروا قبرها فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله ﷺ بيده وأخرج ترابه بيده ، فلما فرغ دخل رسول الله ﷺ فاضطجع فيه وقال : « الله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت أغر لامي فاطمة بنت أسد ولقنتها حجتها ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلِي فإنك أرحم الراحمين » وكبر عليها أربعاً وأدخلها اللحد هو والعباس وأبو بكر رضي الله عنهمَا .

قال الحافظ نور الدين الهيثمي في (مجمع الزوائد) رجاله رجال الصحيح غير روح بن صلاح ، وقد وثقه ابن حبان ، والحاكم وفيه ضعف اهـ قال الشيخ المحدث عبد الله الصديق الغماري روح بن صلاح المصري ، ذكره ابن عدي في الضسعفاء ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحاكم ثقة مأمون ، على أن ضعفه خفيف عند من ضعفه كما يستفاد من عباراتهم ، ولذا عبر الهيثمي بما يفيد خفة الضعف كما لا يخفي على من مارس كتب الفن فالحديث لا يقل عن رتبة الحسن بل هو على شرط ابن حبان صحيح . اهـ انظر (إتحاف الأذكياء) ص ٢٠ ورواه كذلك ابن عبد البر عن ابن عباس ، وابن أبي شيبة عن جابر ، وأخرجه (الدليلي وأبو نعيم) فطرفة يشدّ بعضها بعضاً بقوه . وانظر مفاهيم يجب أن تصحح ص ١٥١ ، والاستدراك فيه ص ٣٣٢ - ٣٣٢ (التوسل) للشيخ يوسف الدجوبي رحمه الله تعالى في (مقالات وفتاوي) (١٥٥ / ١) .

(٣) ابن حبان من الطبقة التي فيها الذهبي [إذا وثق أحدهم شخصاً فغضّ على قوله بناجذيك] كما جاء في رسالة ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، تحقيق الشيخ أبو غدة حفظه مولاه .

وهو نص على أنه لا فرق بين الأحياء والأموات في باب التوسل^(١).
وهذا توسل بجاه الأنبياء صريح .

وفي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : « اللهم إني أسألك بحق
السائلين عليك ». وهذا توسل بال المسلمين عامة أحياء وأموات^(٢) .

وابن الموفق في سنته لم ينفرد عن مزروع ، وابن مزروع من رجال مسلم .
وعطية حسن له الترمذى عدة أحاديث ، كما سيأتي .

وعلى التوسل بالأنبياء والصالحين أحياءً وأمواتاً جرت الأمة طبقة
قطبقة^(٣) .

(١) تقدم ما يدل على تصرف الأرواح بعد خروجها من الأجساد ، وقد صح أن رسول الله ﷺ مَرَّ ليلة الإسراء على موسى عليه السلام يصلي فوق الكثيب الأحمر وإنه راجع نبينا ﷺ مراراً
عندما فرضت الصلاة خمسين في كل يوم وليلة حتى صارت خمساً ، كما قابل آدم وإبراهيم
وغيرهما من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .
وللبيهقي رحمة الله تعالى رسالة مطبوعة عنوانها (حياة الأنبياء) يرجع إليها القاريء إن
شاء .

(٢) تمام الحديث : أخرج ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ : « من خرج من بيته إلى الصلاة فقال اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك
وأسألك بحق مشاي هذا فإنني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رباء ولا سمعة خرجت اتقاء
سخطك وابتغاء مرضاتك فأسألك أن تغيلني من النار وأن تغفر لي ذنبي إنه لا يغفر الذنب
إلا أنت أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك » .
ويأتي تخرجه عن المصنف ، والمراد (بحق السائلين) هو الحرمة والكرامة اللتان تكونان
للسائلين الذين يرثون أكف الضراعة إليه تعالى مخلصين في دعائه ، وهو ما لهم من
عند الله من جزيل الثواب ، وإنما ليس لأحد حق عند الله تعالى ، وهو صاحب الفضل جل
جلاله أولاً وأخيراً ، وهو معتقد أهل السنة والجماعة يؤولون به حديث البخاري وغيره (حق
العبد على الله . . . أي ما يمنحه فضلاً وجوداً ، فلا يجب على الله تعالى لعباده شيء
(قل إن الفضل بيد الله) .

(٣) انظر (مفاهيم يجب أن تصحح) . فقد ذكر أعلاماً من العلماء قالوا بالتسلل منهم =

وقول عمر رضي الله عنه في الاستسقاء : « إنا نتوسل إليك بعم نبينا^(١) »
نص في توسيل الصحابة بالصحابة ، وفيه إنشاء التوسيل بشخص العباس
رضي الله عنه .

وليس في هذه الجملة فائدة الخبر ، لأن الله تعالى يعلم أيضاً علماً
المتوسلين بتوصيلهم ، فتحمّضت الجملة لإنشاء التوسيل بالشخص^(٢) .

وقوله [كنا نتوسل] فيه أيضاً ما في الجملة الأولى ، على أن قول
الصحابي : كنا نفعل كذا ينصب على ما قبل القول^(٣) فيكون المعنى أن
الصحابي رضي الله عنهم كانوا يتوصّلون به بِعَذَابِهِ في حياته ، وبعد لحوقه بالرفيق
الأعلى إلى عام الرمادة .

وَقَصْرُ ذَلِكَ عَلَى مَا قَبْلَ وَفَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَقْصِيرٌ عَنْ هُوَ ، وَتَحْرِيفٌ
لِنَصِ الْحَدِيثِ ، وَتَاوِيلٌ بِدُونِ دَلِيلٍ^(٤) .

= المحاكم والبيهقي . وغيرهم ذكرتهم في مقدمة هذه الرسالة النافعة .

(١) سيأتي القول في موضعه من كلام المصنف .

(٢) يعني ليس الأمر خبراً عن التوسيل ، بل فيه إنشاء التوسيل وابتداؤه منهم بدليل قول عمر
رضي الله عنه : (إنا نتوسل إليك بعم نبينا بِعَذَابِهِ) .

(٣) ذلك عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال الإمام النووي في (التقريب) فروع أحدها قول الصحابي كما
نقول كذا او نفعل كذا إن لم يضفه إلى زمان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو موقف وإن أضافه فالصحيح
أنه مرفوع ، وقال الإمام علي موقوف ، وال الصحيح الأول ، وكذا قوله : كنا لا نرى بأيّاً
بكذا في حياة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أو وهو فينا ، أو بين أظهرنا ، أو كانوا يقولون ، أو يفعلون ،
أولاً يرون بأيّاً بكذا في حياته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكله مرفوع ، ومن المرفوع قول المغيرة : كان أصحاب
رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرعون بابه بالأظافير آخرجه البيهقي في المدخل عن تدريب الرواية
(١٨٥ - ١٨٦) وعام الرمادة كان سنة (١٨) كما سيأتي .

(٤) بل سيأتي من الأدلة ما يفيد التوسيل به بِعَذَابِهِ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى من كلام المصنف إن
شاء الله تعالى .

وانظر (براءة الحنفيين) (١/٢٥٨ - ٢٦٨) فثمة نصوص على جواز التوسيل به بِعَذَابِهِ قبل
خلقه ، وبعد خلقه في مدة حياته في الدنيا وبعد موته ، وبعدبعث ، فانظرها .

ومن حاول إنكار جواز التوسل بالأنبياء بعد موتهم بعدهم عمر إلى العباس في الاستسقاء قد حاول المحال ، ونسب إلى عمر ما لم يخطر له على بال ، فضلاً عن أن ينطق به^(١) ، فلا يكون هذا إلا محاولة إبطال السنة الصريحة بالرأي^(٢) .

وفعل عمر إنما يدل على أن التوسل بقرابة الرسول ﷺ الأحياء جائز كجوازه بالنبي عليه وعليه الصلاة والسلام ليس غير ، بل في استيعاب ابن عبد البر بيان سبب استسقاء عمر بالعباس حيث يقول فيه [إن الأرض أجدبت إجداباً شديداً على عهد عمر زمن الرماداة وذلك سنة سبع عشرة فقال كعب يا أمير المؤمنين : إنبني إسرائيل كانوا إذا أصابهم مثل هذا استقوا بعصبة الأنبياء فقال

(١) تقدم قريراً ذكر الاحتمالات الستة والتي لا يمكن الركون إلى واحد منها ، نقاً عن (إتحاف الأذكياء) .

(٢) يعني والله أعلم بالرأي غير القائم على دليل ، ولا شبه دليل ، فلا ينظر إليه ولا يحالى به خاصة إن جاء في موضع آخر ما يرد ذلك الرأي ، أعني التوسل به ﷺ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى .

وقال الشيخ الدكتور محمد علوى المالكى حفظه الله تعالى . ومن فهم من كلام أمير المؤمنين أنه إنما توسل بالعباس ولم يتتوسل برسول الله ﷺ ، لأن العباس حي والنبي ميت ، فقد مات فهمه ، وغلب عليه وهمه ، ونادى على نفسه بحالة ظاهرة ، أو عصبية لرايه قاهرة ، فإن عمر رضي الله عنه لم يتتوسل بالعباس إلا لقرباته من رسول الله ﷺ تلمح ذلك من قوله : (وإننا نتوسل إليك بعم نينا فاسقنا) وهو بذلك قد توسل برسول الله ﷺ على أبلغ الوجوه ، وقد بعده عن الصواب كل البعد من رمى المسلمين بالشرك بسبب ذلك مع قوله بجواز التوسل بالحي ، فإن التوسل لو كان شركاً ما جاز بالحي ولا الميت ألا ترى أن اعتقاد الربوبية واستحقاق العبادة لغير الله تعالى من النبي أو ملك أو ولی هو شرك وكفر ، لا يجوز هنا في حياته ولا الآخرة ، فهل سمعت من يقول إن اعتقاد الربوبية لغير الله تعالى جائز إذا كان حياً ، أما بعد وفاته فشرك . وقد عرفت أن اتخاذ معظم وسيلة إلى الله تعالى لا يكون عبادة للوسيلة ، إلا إذا اعتقد أنه رب ، كما كان ذلك شأن عباد الأولوثان ، مع أوثنائهم فإذا لم يعتقد ذلك فيه ، وكان مأموماً منه عز وجل باتخاذه وسيلة ، كان ذلك الاتخاذ عبادة للأمر سبحانه . اهـ مفاهيم يجب أن تصحح ص ١٦٠ .

عمر : هذا عمُّ رسول الله ﷺ وصُنُوْأ أبيه وسيد بنى هاشم فمشى إليه عمر ، وشكا إليه [١] .

فهل استبان أن استسقاء عمر بالعباس لم يكن من جهة أن الرسول ميت لا يسمع نداء ، ولا جاه له عند الله تعالى : حاشَ الله ، ما هذا إلا إفك مفترى .

وحدث مالِك الدارِ في مجِيء بلال بن الحارث الصحابي إلى قبر النبي ﷺ أيام القحط في عهد عمر ، وقوله [يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا فأتاه رسول الله ﷺ في المنام فقال : « أئت عمر فاقرئه السلام وأخبره أنهم يُسْقَوْنَ »] (٢) نص في توسل الصحابة به عليه السلام بعد وفاته من غير نكير (٣) .

(١) الاستيعاب (٩٨/٣) .

(٢) تمام الخبر روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح كما قال الحافظ في فتح الباري ، عن أبي صالح السمان عن مالك الدار ، وكان خازن عمر ، قال أصحاب الناس قحط في زمن عمر رضي الله عنه فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا ، فأتاه رسول الله ﷺ في المنام وقال له : (أئت عمر فاقرئه السلام وأخبره يُسْقَوْنَ) وقل له عليك الكيس الكيس فأتى الرجل عمر فأخبره بكى عمر رضي الله عنه وقال : يا رب ما آلو إلَّا ما عجزت عنه (٤٩٥/٢) .

قال الشيخ عبد الله الصديق : والرجل هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة ، كما رواه سيف في الفتوح ، وقد طعن بعض المعاصرين في رواية سيف بأنه متكلم فيه ، وهذا لا يضرينا فإن الرجل إن لم يكن بلالاً بن الحارث فهو يقيناً إما صحابي أو تابعي ، لا شك في ذلك ، وكفى بأحدهما حجة ، أضف إلى ذلك أن عمر لم ينكِر عليه توسله ، وهو أحد الخلفاء الراشدين الذين أمرنا باتباعهم . اهـ الإتحاف مع الهاشمش ص ٣٤ ، ويأتي الكلام على الخبر من كلام المصنف إن شاء الله تعالى .

(٣) لا يزعم أحد أن رجلاً من الصحابة يتبع بدعة ، خاصة بدعة شركية ، كيف وقد تقدم أن عمر رضي الله عنه سمع بالموضوع مما أنكر بل قال قوله وهو يكفي (يا رب ما آلو) . وعمر عمر في شدته في الحق رضي الله عنه والصحابة أجمعين .

والحديث مما أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح ، كما في «فتح الباري»^(١) .

وهذا قامع لمن لا يجيز التوسل به صلوات الله عليه بعد لحوقه بالرفيق الأعلى وكذلك حديث عثمان بن حنيف في تعليمه دعاء الحاجة السابق ذكره من كان له حاجة عند عثمان بن عفان رضي الله عنه وفيه التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته ، من غير أن يُنكر عليه أحد^(٢) .

وال الحديث صححه الطبراني ، وأقرّه أبو الحسن الهيثمي في «مجمع الزوائد» كما سيأتي .

وقد جمع المحدث الكبير محمد عبد السندي ، في جزء خاص بالأحاديث والآثار الواردة في هذا الباب فشفي وكفى^(٣) .

(١) فتح الباري (٤٩٥/٢) .

(٢) تمام الخبر . روى الطبراني والبيهقي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف رضي الله عنه أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له ، فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته ، - أي لنسianne لها كما يأتي - فلقي الرجل عثمان بن حنيف فشكى إليه ذلك فقال له عثمان بن حنيف : أئت الميسأة فتوضاً ثم أئت المسجد فصل فيه ركتين ثم قل : (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد نبي الرحمة يا محمد إنيأتوجه بك إلى ربِّي فيقضي حاجتي) وتذكر حاجتك ، ورح حتى أروح معك فانطلق الرجل فصنع ما قال ، ثم أتى باب عثمان بن عفان رضي الله عنه فجاء الباب حتى أخذ بيده فأدخله على عثمان بن عفان فأجلسه معه على الطنفسة ، فقال : ما حاجتك ؟ فذكر حاجته فقضها له ، ثم قال له : ما تذكرت حاجتك حتى كان الساعة وقال : ما كانت لك من حاجة فاذكرها . ثم إن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال له جزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتي حتى كلمته . فقال عثمان بن حنيف والله ما كلمته ولكنني شهدت رسول الله ﷺ وجاءه رجل ضرير فشكى إليه ذهاب بصره وذكر الحديث الذي تقدم قريباً ، ويأتي الكلام على الحديث من المصطف إن شاء الله تعالى .

(٣) السندي هو محدث الحجاز ومستشار العالم الجامع المحدث الحافظ الفقيه المتبحر الزاهد في الدنيا وزخارفها محيي السنن حين عفت رسومها وهجرت علومها محمد عبد بن

و عمل الأمة المتوارث طبقة فطبقة في ذلك مما يصعب استقصاؤه^(١)، وفي ذلك كتب خاصة^(١).

الشيخ أحمد بن شيخ الإسلام محمد مراد بن يعقوب النصاري الخزرجي السندي مولداً ، الحنفي مذهبها النقشبendi طريقة من ذرية أبي يعقوب الأنصارى ، ومن مؤلفاته المواهب اللطيفة من مسند أبي حنيفة ، اقتصر فيه على رواية موسى بن زكريا الحشكفى ، ورتب أحاديثه على أبواب الفقه ، وأكثر فيه من المتابعات والشواهد لأحاديثه وبين من أخر جها . ومنها رساله في جواز الاستغاثة والتولى وصدور الخوارق من الأولياء المقيمين عمد فيها إلى الاستشهاد بالأثار ، لا كما يفعله الغير في هذا الباب من الاقتصار على حطب أقوال المتأخرین الذين لا يقيم لهم الخصم وزنا ، وهي في كراسٍ من أحسن ما كتب في هذا الباب وأفيد وأجمع . مات رحمة الله تعالى يوم الاثنين ۱۸ ربیع الأول سنة ۲۵۷ هـ ، ودفن بالبقيع قبالة باب قبر عثمان .

عن فهرس الفهارس ومعجم المعاجم والشيشخات والمسلسلات لالمحدث الحافظ عبد الحي ابن عبد الكبير الكتاني ملقطاً (٧٢٢-٧٢٣) .

(١) منها : (مصباح الظلام) ذكره المصنف في خاتمة رسالته هذه ، و(شواهد الحق في الاستغاثة بسيد الخلق) للعلامة المحب المتفاني الشيخ يوسف النبهاني رحمة الله تعالى .
وقال الشيخ يوسف الدجوي رحمة الله تعالى : جواز التوسل وحسنه معلوم لكل ذي دين ،
وكانه مرکوز في الفطر الإنسانية ، أن يتتوسل إلى الله تعالى بأسمائه وأصفيائه والمقربين لديه ،
ولذلك يذهب الناس يوم القيمة للأنباء كي يشفعوا لهم لمنزلتهم عنده ، وإن كان الله أقرب
إليهم من حبل الوريد ، وأتباع كلنبي كانوا يتتوسلون إلى الله تعالى بذلك النبي وقد ثبت
التوسل به ﷺ قبل وجوده في الدنيا ، وبعد موته في مدة البرزخ ، وبعدبعث
في عرصات القيمة ، ثم ذكر الأدلة والشواهد على ما قال رحمة الله تعالى اهـ مقالات
وفتاوى (١ - ١٥٢) وما أحسن ما قاله أمير المؤمنين في الحديث أحمد بن حجر العسقلاني
رحمه الله تعالى :

بِجَاهِكَ اقْتَيِ فَصْلَ الْقُضَاءِ
جَتَهُ يَدَايِ يَارَبِ الْجَباءِ
لَنْعَلُكَ وَهُوَ رَأْسُ فِي السُّخَاءِ
لَمْثَلِي مِنْكَ جَائِزَةُ الثَّنَاءِ
إِلَى دَارِ النَّعِيمِ بِلَا شَقَاءِ
وَإِنْ أَفْطَرْ فَحْمَدُكَ لَى رَجَائِي

نبیُّ الله يَا خَيْر الْبَرَاءِ
وَأَرْجُو يَا كَرِيمَ الْفَوْعَامَ
فَكَعْبُ الْجَوَدِ لَا يُرْضِي فَنَاءَ
وَسَنَ بَمْدَحُكَ ابْنَ زَهِيرَ كَعْبَ
فَقْلَ لَيْ يَا أَحْمَدَ بْنَ عَلَيِّ اذْهَبَ
فَإِنْ أَحْزَنَ فَمَدْحَكَ لَيْ سَرْوَرِي
مِنْ دِيوَانِ لَابْنِ حَجْرٍ ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ فِي الْهَنْدَ

وفي مناسك الإمام أحمد رواية أبي بكر المروذى التوسل إلى الله تعالى بالنبي ﷺ^(١) والصيغة التي ذكرها أبو الوفاء بن عقيل كبير الحنابلة في « تذكرته » في التوسل به عليه السلام ، على مذهب الحنابلة فيها طول ، ذكرنا نصها في تكميلنا « للسيف الصقيل »^(٢) وتوسل الإمام الشافعى بأبي حنيفة مذكور في أوائل « تاريخ الخطيب » بسند صحيح^(٣) .

(١) قال ابن مفلح في (الفروع) (٥٩٥ / ١) ويجوز التوسل بصالح ، وقيل يستحب قال أحمد في منسكه الذي كتبه للمروذى : إنه يتولى به ﷺ في دعائه ، وجزم به في (المستوعب) وغيره . اهـ وقال في (كشف القناع) . قد استسقى عمر بالعباس ، ومعاوية بيزيد بن الأسود واستسقى به الضحاك مرة أخرى ، ذكره الموفق والشارح ، وقال السامری وصاحب التلخيص لا يأس بالتوسل في الاستسقاء بالشيخوخ والعلماء والمتقين . وقال في (المذهب) يجوز أن يستشفع برجل صالح وقيل يستحب اهـ . قلت وأعجب لمحرف الكلم ينتهي بذلك دُنيا . . . أو هو فقد قال الشيخ حامد الفقي - وخبره عند الشيخ أحمد شاكر - في تعليقه على عبارة (كشف القناع) : ي يريد الإمام رضي الله عنه التوسل بطاعته واتباع هديه ﷺ بجاهه ، لا كما يفعله المبتدعون الغارقون في بحار الغفلة لتقليدهم الأعمى وهم لا يشعرون . انظر (براءة الحنيفين) (٢٨ / ١) أطلع الغيب فعلم ما في قلب الإمام أحمد ، أم قلد غيره الذي قال بالظنب ، والظن لا يعني من الحق شيئاً .

قال الشيخ المالکي ، على أن الشيخ ابن تيمية في بعض المواقع من كتبه أثبت جواز التوسل بالنبي ﷺ دون تفريق أو تفصيل بين حياته وموته ، وحضوره وغيابه ﷺ ونقل عن الإمام أحمد والعز بن عبد السلام جواز ذلك في الفتوى الكبرى (١٠٥ / ١) ، وقال في موضع آخر . ولذلك قال أحمد في منسكه الذي كتبه للمروذى صاحبه ، أنه يتولى بالنبي ﷺ ولكن غير أحمد قال إن هذا إقسام على الله تعالى به ، ولا يقسم على الله بمخلوق ، وأحمد في إحدى الروايتين قد جَوزَ القسم به ، فلذلك جَوزَ التوسل به اهـ (١٤٠ / ١) قلت : وسيأتي أن التوسل إلى الله ليس قسماً بالمتوسل به ؛ وأن القسم على الله تعالى قد جاءت به أحاديث ، إن شاء الله تعالى ، فما أعظم الفرق بين من يقول أسألك بمحمد ﷺ في حاجة كذا ، وبين من يقول أقسم عليك محمد ﷺ في حاجة كذا .

(٢) السيف الصقيل ص ١٥٨ .

ويأتي تمام الكلام من المصنف في موضعه إن شاء الله تعالى .

(٣) وسنته صحيح .

وتمسح الحافظ عبد الغني المقدسي بقبر أحمد للاستشفاء لدمامل أعيماً الأطماء مذكورٌ في «الحكايات المثورة» للحافظ الضياء المقدسي سمعاً من شيخه المذكور .

والكتاب محفوظ بظاهرية دمشق ، وهو بخط المؤلف . فهل هؤلاء عباد القبور ؟ !^(١)

وأما من جهة المعقول فإن أمثال الإمام فخر الدين الرازي^(٢) والعلامة سعد الدين التفتازاني^(٣) والعلامة السيد الشريف الجرجاني^(٤) وغيرهم من كبار أئمة أصول الدين الذين يُفزع إليهم في حل المشكلات في أصول الديانة : قد صرحوا بجواز التوسل بالأنبياء والصالحين أحياء وأمواتاً ، وأي ضعيف يستطيع أن يرميهم بعبادة القبور ، والدعوة إلى الإشراك بالله ، وإليهم تفزع الأمة في معرفة الإيمان والكفر ، والتوحيد والإشراك ، والدين الخالص^(٥) .

(١) اللهم لا .

(٢) هو الإمام علي بن محمد الرازي فخر الدين (٥٤٣ - ٥٦٠ هـ) مفسر متكلم ققيه ، أصولي حكيم أديب شاعر وطبيب كان ينال من الكرامية - المجسمة - وينالون منه سبأ وتكفيراً حتى قيل أنهم سموه ، وتوفي بهرارة انظر معجم المؤلفين لكتحالة (٧٩/١١) وطبقات الشافعية للسبكي (٣٥/٥) ووفيات الأعيان (٦٠٠/١) وإيضاح المكنون (٦٠٧/٦) .

(٣) هو العلامة مسعود التفتازاني سعد الدين (٧٩١/١٢) عالم شارك في النحو والتصريف والمعانى ، والبيان والفقه والأصلين والمنطق وغير ذلك . وانظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للسخاوي (٤/٣٥٠) ومفتاح السعادة لطاش كبرى زاده (١٦٥/١) وإيضاح المكنون (٤٢٩/٦) وقد جعل الخير ولادته (٧٢٢ هـ - ووفاته ٧٩٢ هـ) . والله أعلم .

(٤) هو العلامة السيد علي بن محمد بن علي الجرجاني الحنفي ، ويعرف بالسيد الشريف (٧٤٠-٨١٦) شارك في أنواع من العلوم من تصانيفه الكثيرة شرح التذكرة التنصيرية في الهيئة . انظر الفوائد البهية في تراجم الحنفية للشيخ عبد الحي الكنوي (١٢٥) ، والضوء اللامع (٣٢٨/٥) ومعجم المؤلفين وإيضاح المكنون (٥/٧٢٧) .

(٥) لا شك أن لكل فن رجالاً ، وقل أن يتقدم الإنسان في كل فن يقال هذا في التفسير ، والحديث واللغة ، ويقال كذلك في التوحيد . انظر مثلاً (تلبيس إبليس) لابن =

والمدد كله عند الجميع من مسبب الأسباب جل جلاله .

قد دونك نصوصاً من كلام هؤلاء الأنماة في هذه المسألة .

قال الرازى في تفسيره : « إن الأرواح البشرية الخالية من العلائق الجسمانية ، المستفادة إلى الاتصال بالعالم العلوى بعد خروجها من ظلمة الأجساد تذهب إلى عالم الملائكة ، ومنازل القدس ويظهر منها آثار في أحوال هذا العالم ، فهى المدبرات أمراً أليس الإنسان قد يرى أستاذة في المنام ويسأله عن مسألة فيرشده إليها »^(١) .

الجوزي في نقله عن بعض المشتغلين بال الحديث وجهلهم في غير علم الحديث . وسبحان من تفرد بالكمال .

(١) استشهد ثابت بن قيس يوم الياء ، فكان عليه درع ثمينة فمرّ به رجل من المسلمين فأخذها ، فبينا رجل من المسلمين نائم أتاه ثابت في منامه فقال له : أوصيك بوصية فإياك أن تقول هذا حلم فضبيعه إني لما قُلتُ مَرِّي لِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فأخذ درعي ، ومتزلاه في أقصى الناس ، وعند خبائه فرس يسترن في طوله - يعدو إقبالاً وإدباراً وهو مربوط بحبل - وقد كفأ على الدرع بُرْمة ، وفوق البرمة رحل - فأتَ خالداً فمره أن يبعث إلى درعي فإذا أخذها ، وإذا قدمت المدينة على خليفة رسول الله ﷺ - يعني أبا بكر فقل له : إن علي من الدين كذا وكذا ، وفلان من رقيق عتيق وفلان... ، فأتى الرجل خالداً فأخبره ، فبعث إلى الدرع فأتى بها ، وحدث أبا بكر برؤيه فأجاز وصيته... . قال ولا نعلم أحد أجيزة وصيته بعد موته غير ثابت رحمة الله تعالى .

ذكره أبو عمر في الاستيعاب . عن الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٣٠٥ / ١٦) وقال ابن القيم في كتاب (الروح) : إن للروح المطلقة عن أسر البدن وعلاقتها وعوائقه في التصرف والقدرة والنفاذ ، والهمة وسرعة الصعود إلى الله تعالى والتعلق به سبحانه ! ما ليس للروح المحبوبة في علاقت البدن وعوائقه بسبب انغماسها في شهواتها فإذا كان هذا في عالم الحياة الأرضية وهي محبوبة في بدنها - فكيف إذا تجردت عنه وفارقه ، واجتمعت فيها قواها ، وكانت في أصل نشأتها روحًا عالية زكية كبيرة ذات همة عالية ؟ فهذه لها بعد مفارقة البدن شأن آخر وفعل آخر . وقد تواردت الرؤى في أصنافبني آدم على فعل الأرواح بعد الموت أفعلاً لا تقدر على مثلها حال انفصالتها بالبدن ، وهي هزيمة الجيوش الكثيرة بالواحد ، والفيالق بالعدد القليل جداً ونحو ذلك وقد روى النبي ﷺ ومعه أبو بكر وعمر =

وقال الرازي في «المطالب العالية» : وهو من أمنع كتبه في أصول الدين : في الفصل العاشر من المقالة الثالثة من الكتاب السابع منه : إن الإنسان قد يرى آباء وأمه في المنام ويسألهما عن أشياء وهما يذكرون أجوبة صحيحة ، وربما أرشداه إلى دفين في موضع لا يعلمه أحد ، ثم قال أنا كنت صبياً في أول التعلم ، وكنت أقرأ «حوادث لا أول لها»^(١) فرأيت في المنام أبي فقال لي :

رضي الله عنهم في النوم ، قد هزمت أرواحهم عساكر الكفر والظلم؟ ، فإذا جو شهم مغلوبة مكسورة مع كثرة عددهم وضعف المؤمنين وقتلهم . اهـ ١٠٢ وإنظر تفسير القرطبي (١٩٤/١٩) . فيرشدك إليها . قال الإمام أبو بكر المقرئ كنت أنا والطبراني وأبو الشيخ في حرم رسول الله ﷺ وكنا على حالة ، وأثر فينا الجوع ، ووصلنا ذلك اليوم ، فلما كان وقت العشاء حضرت قبر النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله الجوع ، وانصرفت ، فقال لي أبو القاسم اجلس فإما أن يأتي الرزق أو الموت . قال أبو بكر فقمت أنا وأبو الشيخ والطبراني جالس ينظر في شيء ، فحضر بالباب علوى فدق ففتحنا له ، فإذا معه غلامان مع كل واحد زنبيل فيه شيء كثير ، فجلسنا وأكلنا وظننا أن الباقى يأخذ الغلام ، فولى وترك عندنا الباقى ، فلما فرغنا من الطعام قال العلوى : يا قوم أشكوتكم إلى رسول الله ﷺ فإني رأيت رسول الله ﷺ في المنام فأمرني أن أحمل شيئاً إليكم . اهـ وفاء الوفاء . لنور الدين السمهودي (٤/١٣٨٠) وفيه قصص أخرى .

(١) قال ابن تيمية في (منهاج السنة) من كلام : فيمتنع كون شيء من العالم أزلياً وإن جاز أن يكون نوع الحوادث دائمًا لم يزل . اهـ . ترى هل يتصور وجود النوع دون وجود الفرد؟ وشبهة ابن تيمية في هذا الباب الذي أخذه عن الفلاسفة ودفعه إلى مخالفة جماهير علماء المسلمين هي ما قاله الحافظ ابن حجر في الفتح : قوله : أي النبي ﷺ (كان الله ولم يكن شيء قبله) تقدم في (بدء الخلق) بلفظ (ولم يكن شيء غيره) وفي رواية أبي معاوية (كان الله قبل كل شيء) وهو بمعنى : كان الله ولا شيء معه . وهي أصرح في الرد على من أثبتت حوادث لا أول لها من رواية الباب ، وهي من مستشنع المسائل المنسوبة لابن تيمية . ووقفت في كلام له على هذا الحديث يرجع الرواية التي في هذا الباب على غيرها ، مع أن قضية الجمع بين الروايتين تقتضي حمل هذه على التي في (بدء الخلق) لا العكس ، والجمع مقدم على الترجيح بالاتفاق اهـ (٤١٣/١٣) .

وانظر (التبيه والرد على معتقد قدم العالم والحد) للشيخ حسن السقاف حفظه مولاه ص ٦ .
وقال الشيخ شعيب قلت : قول الشيخ ابن تيمية في القول بحلول الحوادث بالله تعالى ليس له =

دليل من الكتاب والسنة ولا قول أحد من الصحابة ، وإنما دليله ما قاله الدارمي السجسي في (القض) فإنه قال ص ١٢١ لا نسلم أن مطلق المفمولات مخلوقة ، وقد أجمعنا على أن الحركة والتزول والمشي والهرولة والاستواء على العرش وإلى السماء قديم اهـ .

شيء عجب مفعول ، وغير مخلوق في آن واحد ؟ تراه يثبت الحركة الحسية والتزول الحسي والمشي الحسي والهرولة الحسية والاستواء الحسي له تعالى ويدعى الأنفاق على أنها قديمة فسبحان قاسم العقول أiticصور القدم فيما له أول وأخر وببداية ونهاية ؟ ومبدأً ومقطع وطرز وزوال أم يعقل الاستواء على العرش أو الاستواء إلى السماء بدون قدم العرش والسماء وما حكم ادعاء قدم العرش أو السماء قدماً شخصياً أو نوعياً عند أهل الحق انظر (مقالات الكوثري) ص ٢٨٥ قلت والله تعالى يقول (الله خالق كل شيء) والسماء والعرش مخلوق الله تعالى . وقد صان الله تعالى الشيخ ناصرًا عن مجازة أولئك في القول بحلول الحوادث لكنه لم يرد ذلك الباطل بقوه ، وإنما قال [ليته - أي ابن تيمية - لم يقلها] وذلك في مختصره لشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز التيمي .

ومن أقرب ما يدل على بطلان نسبة الحوادث إلى الله تعالى وحلولها به جل جلاله ، ما ذكره الله تعالى من استدلال سيدنا إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام على بطلان عبادة غير الله من النجم والقمر والشمس في قوله ﴿فَلَمَّا أَفْلَقَ فَلَأْنَا حَبِّ الْأَرْضِ فَلَمَّا قَالَ لَيْلَتْنَاهُ أَنَّهُ يَهْدِي رِيقَ لَأَكْثُونَكَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّاهِرِينَ . . . يَقُوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَمَمَا تُشَرِّكُونَ﴾ .

فالتأثر من حال إلى حال شأن المخلوق وليس شأن الخالق جل جلاله .

وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز التيمي [وحلول الحادث بالرب تعالى المنفي عنه في علم الكلام المذموم لم يرد نفيه ولا إثباته في كتاب ولا سنة] قال الشيخ شعيب : جمهور المتكلمين من أشاعرة وماتريدية ومعترضة وفلسفه (إسلاميين) اتفقوا على منع قيام الحوادث بذاته تعالى ، وجوز قيامها بذاته الكرامية - مجسمة شيخهم محمد بن كرام - وفرقوا بين الحادث والمحدث فال الأول عندهم هو ما يقوم بذاته من الأمور المتعلقة بمشيته و اختياره ، وأما الثاني فهو ما يخلقه الله عز وجل منفصلاً عنه ، وقد تبعهم شيخ الإسلام ابن تيمية في تجويز قيام الحوادث بالذات . والمؤلف هنا يختصر كلامه الميسوط في (منهاج السنة) . وقد غلا رحمه الله تعالى في مناصرة هذا المذهب والدفاع عنه ضد مخالفيه من المتكلمين والفلسفه ، وادعى أنه هو مذهب السلف مستدلاً بقول الإمام أحمد وغيره لم يزل متكلماً إذا شاء بأنه إذا كان كلامه تعالى - وهو حقيقة قائمة به - متعلقاً بمشيته و اختياره ، دل ذلك على جواز قيام الحوادث بذاته ، لأن ما يتعلق

أجود الدلائل أن يقال الحركة انتقال من حالة إلى حالة فهي تقتضي بحسب ماهيتها مسبوقتها بالغير ، والأزل ينافي مسبوقاً بالغير ، فوجب أن يكون الجمع بينهما محالاً^(١) ثم قال المصنف والظاهر أن هذا الوجه أحسن من كل ما قيل في هذه المسألة .

وأيضاً سمعت أن الفردوسي الشاعر لما صنف كتابه المسمى « بشاهنامه » على اسم السلطان محمود بن سُبْكُتُكِين^(٢) ولم يقض حقه كما يجب ، وما

بالمشيئة والاختيار لا يكون إلا حادثاً ، وقد انتهى به القول إلى أن كلام الله تعالى قد يم بحسب حادث الإفراد ، وكذلك فعله وإرادته ، ونحو ذلك من الصفات غير الازمة للذات وبما أن القول بذلك يستلزم التسلسل فقد جزوه - يعني ابن تيمية - في الماضي والمستقبل جميعاً ، وادعى أن مثل هذا التسلسل ليس ممتنعاً ، وغير واحد من العلماء عد هذا الذي انتهى إليه شيخ الإسلام من جملة ما نَدَّ به عن الصواب ، وينكرونه ، ويقولون كيف يقول بقدم جنس الصفات والأفعال مع حدوث أفرادها ، هل الجنس شيء غير الإفراد مجتمعة ، وهل يتراكب الكلي إلا من جزئياته ، فإذا كان كل جزئي من جزئياته حادثاً فكيف يكون الكلي قد يمماً . اهـ ص ٦٩ طبعة دمشق . لكن الشيخ شيئاً حذف هذا التعليق وأمثاله في طبعة شرح العقيدة بتعليقه والدكتور عبد الله التركي رئيس جامعة الإمام سعود ، والله أعلم .

وقال ابن حجر في الفتح باب (وكان عرشه على الماء ، وهو رب العرش العظيم) . ذكر قطعتين من آياتين وتلطفت في ذكر الثانية عقب الأولى لردة من توهם من قوله في أول الحديث (كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء) إن العرش لم يزل مع الله تعالى وهو مذهب باطل . إلخ (٤٠٥ / ١١) . وقال مقلد ابن تيمية بما لا يكاد يخالفه وأعني ابن القيم في نونيته . والحق أن العرش قبل لأنه ، وقت الكتابة كان ذا أركان ، يعني أن العرش قبل القلم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وانظر (السلفية ١٦٤) وما بعد للشيخ الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي .

(١) أي فيكون مستحيلاً أن تحل الحوادث المخلوقة بالذات الأزلية القديمة الباقية ، لأن معنى كونه سبحانه أزلياً أنه ليس مسبوقاً بشيء ، ومعنى الحادث أنه وُجد بعد أن لم يكن ، فكيف يحصل فيه سبحانه ، جل جلاله فالغنى الحبيقي ليس محتاجاً إلى حادث ، ولا مكان ، لأن ذلك دليل النقص والفقر ، والله هو الغني الحميد .

(٢) أبو القاسم سيف الدولة ، قال الإمام مسعود بن شيبة في (التعليم) السلطان محمود من أعيان الفقهاء ، فريد العصر في الفصاحة والبلاغة ، ولهم تصانيف في =

راعاه كما يليق بذلك الكتاب ، ضاق قلب الفردوسي ، فرأى في المنام « رستم »^(١) فقال له : قد مدحتني في هذا الكتاب كثيراً وأنا في زمرة الأموات فلا أقدر على قضاء حرقك ، ولكن اذهب إلى الموضع الفلامي واحفري فإنك تجده فيه دفيناً فخذه . فكان الفردوسي يقول : أن رستم بعد موته أكثر كرماً من محمود حال حياته .

وقال أيضاً في الفصل الثامن عشر من تلك المقالة - والفصل الثامن عشر في بيان كيفية الانتفاع بزيارة الموتى والقبور - : « ثم قال سأله بعض أكابر الملوك عن المسألة ، وهو الملك محمد بن سالم بن الحسين الغوري - وكان رجلاً حسن السيرة مرضي الطريقة ، شديد الميل إلى العلماء ، قوي الرغبة في مجالسة أهل الدين والعقل - فكتبت فيها رسالة . وأنا أذكر هنا ملخص ذلك فأقول^(٢) : للكلام فيه مقدمات . المقدمة الأولى : أنا قد دللتكم على أن التفوس

الفقه والحديث ، والخطب والرسائل ، وله شعر جيد ، ومن تصانيفه كتاب (التغريد) على مذهب أبي حنيفة مشهور في بلاد غزنة وهو في غاية الجودة وكثرة المسائل قال لعله ستين ألف مسألة . مات سنة إحدى وعشرين وأربعين ، ذكره الذهبي في وفياته . اهـ .
وانظر الجوادر المضية تحقيق الدكتور عبد الفتاح الحلو (٤٣٨ / ٣) والمنتظم (٥٢ / ٨)
الكامل (٣٨٩ / ٩) ووفيات الأعيان (١٧٥ / ٥) .

(١) قائد الفرس أيام الفتوح الإسلامية ، هلك كافراً .

(٢) الحياة البرزخية حياة حقيقة أي ليست خيالية ولا مثالية ، بل هي مما يعلم الله وحده حققتها ،
وحدث القليب الثابت في الصحيحين ، وحدث البخاري أن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه حتى أنه ليسع قرع نعالهم أتاهم ملكان فأقعدها . الحديث وأمثاله شواهد لما نقول . روى عبد الرزاق بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه أنه مَرَّ وصاحب له على قبر فقال أبو هريرة : سَلِّمْ . فقال الرجل أسلم على القبر ! فقال أبو هريرة إن كان راك في الدنيا يوماً قط إنه ليعرفك الآن . (٥٥٧ / ٢) . وسئل ابن تيمية عن الأحياء إذا زاروا الأموات هل يعلمون بزيارتهم ، وهل يعلمون بالموتى إذا كان من قرابتهم أو غيره ؟ فأجاب الحمد لله نعم جاءت الآثار بتلقيهم وتساؤلهم وعرض أعمال الأحياء على الأموات كما روى ابن المبارك عن أئوب الأنصارى (إذا قبضت نفس المؤمن تلقاها أهل الرحمة من عباد الله كما يتلقون =

البشرية باقية بعد موت الأبدان ، وتلك النفوس التي فارقت أبدانها أقوى من هذه النفوس المتعلقة بالأبدان من بعض الوجوه . أما أن النفوس المفارقة أقوى من هذه النفوس من بعض الوجوه ، فهو أن تلك النفوس لما فارقت أبدانها فقد زال الغطاء ، وانكشف لها عالم الغيب ، وأسرار منازل الآخرة ، وصارت العلوم التي كانت برهانية عند التعليق بالأبدان ضروريةً بعد مفارقة الأبدان ، لأن النفوس في الأبدان كانت في عناء وغطاء ، ولما زال البدن أشرقت تلك النفوس وتجلت وتلألأت ، فحصل للنفوس المفارقة عن الأبدان بهذا الطريق نوع من الكمال . وأما أن النفوس المتعلقة بالأبدان أقوى من تلك النفوس المفارقة من وجه آخر ، فلأن آلات الكسب والطلب باقية لهذه النفوس بواسطة الأفكار المتلاحدة ، والأنظار المتتالية تستفيد كل يوم علمًا جديداً ، وهذه الحالة غير حاصلة للنفوس المفارقة .

والمقدمة الثانية أن تعلق النفوس بأبدانها تعلق يشبه العشق الشديد ، والحب التام ، ولهذا السبب كان كل شيء تطلب تحصيله في الدنيا فإنما تطلبه للتوصل به إلى إيصال الخير والراحة إلى هذا البدن . فإذا مات الإنسان وفارق تل النفوس هذا البدن ، فذلك الميل يبقى ، وذلك العشق لا يزول ، وتبقي تلك

البشير في الدنيا فيقبلون عليه ، ويسألونه فيقول بعضهم لبعض ، انظروا أخاكم يستريح فإنه كان في كرب شديد ، قال فيقبلون عليه ويسألونه ما فعل فلان وما فعلت فلانة ، هل تزوجت فلانة . الحديث . وأما علم الميت بالحي إذا زاره وسلم عليه ، ففي حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ (ما من أحد يمتر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه وردد عليه السلام) . قال ابن المبارك : ثبت ذلك عن النبي ﷺ ، وصححه عبد الحق صاحب (الأحكام) اهـ من مفاهيم يجب أن تصحح ص ٢٤٩ نقلًا عن فناوى ابن تيمية (٣٣١ / ٤٤) وانظر التذكرة في أحوال الموتى والآخرة (لأبي عبد الله محمد القرطبي ١٤٥ / ١) وانظر فتح الباري فقد نقل عن عائشة أنها أثبتت أن الموتى يسمعون كذلك ، والحمد لله (زاد المسلم ٤ / ٥٠٤) وأنخرج حديث عائشة في السماع أحاديث وحسنه .

النفوس عظيمة الميل إلى ذلك البدن ، عظيمة الانجذاب ، على هذا المذهب الذي نصرناه من أن النفوس الناطقة مدركة للجزئيات ، وأنها تبقى موصوفة بهذا الإدراك بعد موتها . إذا عرفت هذه المقدمات فنقول : إن الإنسان إذا ذهب إلى قبر إنسان قويّ النفس ، كامل الجوهر شديد التأثير ، ووقف هناك ساعة ، تأثرت نفسه من تلك التربية - وقد عرفت أن نفس ذلك الميت تعلقاً بتلك التربية أيضاً - فحينئذ يحصل لهذا الزائر الحيّ ، ولنفس ذلك الميت ملاقاً بسبب اجتماعها على تلك التربية ، فصارت هاتان النفوسان شبيهتين بمرأتين صقيليتين وضعتا بحيث ينعكس الشعاع من كل واحدة منها إلى الأخرى .

فكلّ ما حصل في نفس هذا الزائر الحي من المعارف البرهانية ، والعلوم الكسبية ، والأخلاق الفاضلة من الخصوّع له ، والرضا بقضاء الله ينعكس منه نور إلى روح ذلك الميت ، وكلّ ما حصل ذلك الإنسان الميت من العلوم المشرقة الكاملة فإنه ينعكس منه نور إلى روح هذا الزائر الحي .

وبهذا الطريق تكون تلك الزيارة سبباً لحصول المنفعة الكبرى ، والبهجة العظمى لروح الزائر ، ولروح المزور ، وهذا هو السبب الأصلي في شرع الزيارة^(١) ولا يتعدّ أن تحصل فيها أسرار أخرى أدق وأغمض مما ذكرنا .

(١) قال الشيخ نور الدين السمهودي نقلاً عن (شفاء السقام) للإمام السبكي والزيارة قد تكون للدعاء لأهل القبور ، كما ثبت من زيارة أهل البقىع ، وقد تكون للتبرك بأهلها إذا كانوا من أهل الصلاح . وقال أبو محمد الشامسي المالكي : إن قصد الانتفاع بالميّت بدعة إلا في زيارة المصطفى ﷺ وقبور الأنبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين . قال السبكي ، وهذا الاستثناء صحيح ، وحكمه في غيرهم بالبدعة فيه نظر . ونقل عن الحافظ زين الدين الحسيني الدمشقي أن زيارة قبور النبياء والصحابة والتابعين والعلماء وسائر المرسلين للبركة لها أثر معروف . وقال الإمام الغزالى كل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بزيارته بعد موته ويجوز شد الرحال لذلك الغرض . اهـ وقد تكون الزيارة لأداء حق أهل القبور ، وقد روی عن النبي ﷺ أنه قال : «أنس ما يكون الميت في قبره إذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا» . وروي بقى بن مخلد بستنه إلى محمد بن النعمان عن أبيه مرفوعاً =

وتمام العلم بحقائق الأشياء ليس إلا عند الله اه .

وها أنت رأيت ما يراه الإمام فخر الدين الرازي في الزيارة من الأخذ والعطاء ، والاستفاضة والإفاضة على نسبة منزلتي المزور والزائر .

وقال العلامة المحقق السعد التفتازاني في « شرح المقاصد » - وهو من امهات كتب أصول الدين - في الصفحة ٣٢ من الجزء الثاني منه في الرد على الفلسفه :

لما كان إدراك الجزئيات مشروطاً عند الفلاسفة بحصول الصورة في الآلات ، فعند مفارقة النفس وبطلان الآلات لا تبقى مدركة للجزئيات ضرورة انتفاء المشروط بانتفاء الشرط . وعندنا لاما لم تكن الآلات شرطاً في إدراك الجزئيات ، إما لأنه ليس بحصول الصورة لا في النفس ولا في الحس ، وإنما لأنه لا يمتنع ارتسام صورة الجزئي في النفس بل الظاهر من قواعد الإسلام أنه يكون للنفس بعد المفارقة إدراكات جزئية ، واطلاع على بعض جزئيات أحوال الأحياء ، سيمما الذين بينهم وبين الميت تعارف في الدنيا ، ولذا ينتفع بزيارة القبور ، والاستعانة بنفوس الآخيار من الأموات في استنزال الخيرات واستدفاف الملمات ، فإن للنفس بعد المفارقة تعلقاً ما بالبدن وبالتربيه التي دُفِنَ فيها . فإذا زار الحبي تلك التربة وتوجهت نفسه تلقاء نفس الميت حصل بين النفسيين ملاقاة وإفاضات . اه .

هذا هو تحقيق هذا الإمام الجليل في المسألة . أفهمها أيضاً من لا يميز بين التوحيد والإشراك ؟ أف لرأس يتخيل ذلك ! .

(من زار قبر والديه في كل جمعة أو أحدهما كتب بازاً وإن كان في الدنيا قبل ذلك عاقاً) .
قال السبكي : زيارة قبره عليه السلام فيها هذه المعاني الأربع ، فلا يقوم غيرها مقامها . اه
بتصرف يسير من (وفاة الوفا بأخبار دار المصطفى عليه السلام) (١٣٦٢ / ٤) .

وقال التفتازاني أيضاً في الصفحة (١٥٠) من الجزء المذكور : وبالجملة ظهور كرامات الأولياء يكاد يُلحق بظهور معجزات الأنبياء ، وإنكارها ليس بعجب من أهل البدع والآهواء إذ لم يشاهدو ذلك من أنفسهم قط ولم يسمعوا به من رؤسائهم الذين يزعمون أنهم على شيء مع اجتهادهم في أمور العبادات واجتناب السيئات ، فوقعوا في أولياء الله تعالى أصحاب الكرامات^(١) يمزقون أديمهم ، ويمضغون لحومهم ، لا يسمونهم إلا باسم الجهلة ، المتضوفة^(٢)

(١) الكراهة الأمر الخارق للعادة يظهره الله تعالى على أحد الصالحين من عباده وهي ثابتة بالكتاب والسنة ، ونقول السلف الصالح ومن بعدهم إلى يومنا هذا . ولعل أفضل من كتب في موضوع الكرامات في كتاب واحد الشيخ المحدث الأصولي عبد الله الصديق الغماري تحت عنوان (الحجج والبيانات في إثبات الكرامات) وجمع المحب الشیخ يوسف النبهاني رحمه الله كرامات كثير من الصالحين تحت عنوان (جامع كرامات الأولياء) جاء في مجلدين وهو مطبوع متداول .

وقد كان الخوارج على شيء كثير من العبادة ولكن لما ساء ظنهم في المسلمين واعتقدوا فيهم الباطل والضلالة رد الله عليهم عبادتهم فقال ﷺ فيهم : يقولون من قول خير البرية يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) البخاري .

(٢) طوائف من الناس يتسبون إلى التصوف الذي هو تركية النفس ، وتطهير القلب من بواطن الآلام ، والمقاصد ، مع تطهير الظواهر من الذنوب والآلام ، والتصوف ككل فن دخل فيه دخلاء ، ألم يدخل على علماء أصول الدين من زعم أن الله تعالى أكبر من الجبل ، ألم يدخل على علماء الحديث من زعم أن الله تعالى بعد أن خلق الخلق استلقى على ظهره . ألم يدخل على الفقهاء من زعم أنه يترك الحديث بقول الفقيه . واقرأ إن شئت (الرسالة الفشيرية) . بل (مدارج السالكين) لابن القيم وقد قال فيه (٣٠٧ / ٢) الدين كله خلق فمن زاد عليك في الخلق زاد عليك في الدين ، وكذلك التصوف . اهـ وقال شيخ الإسلام الھروي : واجتمعت كلمة الناطقين في هذا العلم أن التصوف هو الخلق وجميع الكلام فيه يدور على قطب واحد وهو : بذلك المعروف وكف الأذى . اهـ ، وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٩٤ / ٢١) وكان السلف يسمون أهل الدين والعلم (القراء) فيدخل فيهم العلماء والشاك ثم حدث بعد ذلك اسم (الصوفية والقراء) واسم (الصوفية) هو نسبة إلى لباس الصوف ، هذا هو الصحيح ، وقد قيل إنه نسبة إلى صفة القراء ، إلخ . وقال أيضاً في الفتاوى (٣٣٧ / ١٠) والفناء الذي يوجد في كلام الصوفية يفسر بثلاثة أمور : أحدها فناء القلب عن إرادة ما سوي =

ولا يعدونهم إلا في عداد آحاد المبتدةعة قاعدين تحت المثل السائر (أوسعتهم سبباً وأودوا بالإبل)^(٢) . ولم يعرفوا أن مبني هذا الأمر على صفاء القصيدة ونقاء السريرة ، واقتضاء الطريقة واصطفاء الحقيقة . اهـ وهذا هو قول هذا الإمام الجليل في أولياء الله أصحاب الكرامات مع أنه لا صلة له بالتصوف ، وفي ذلك عبرة لمن تعود أن يلغ في دماء أصنفباء الأمة^(١) .

وقال العلامة السيد الشريف الجرجاني في أوائل حاشية على (المطالع) عند بيان الشارح وجة الصلاة على النبي وآلـه عليهـ وعليـمـمـ الصـلاـةـ وـالـسـلامـ فيـ أوـاـلـ الـكـتـبـ ، وـوـجـهـ الـحـاجـةـ إـلـىـ التـوـسـلـ بـهـمـ فـيـ الـاسـتـفـاضـةـ : « فإنـ قـيلـ هـذـاـ التـوـسـلـ إـنـمـاـ يـقـصـورـ إـذـاـ كـانـوـاـ مـتـعـلـقـينـ بـالـأـبـدـانـ ، وـأـمـاـ إـذـاـ تـجـرـدـوـاـ عـنـهـ فـلـاـ ، إـذـ لـاجـهـةـ مـقـتضـيـةـ لـلـمـنـاسـبـةـ . قـلـنـاـ يـكـفـيـهـ أـنـهـ كـانـوـاـ مـتـعـلـقـينـ بـهـاـ مـتـوـجـهـيـنـ إـلـىـ »

الرب ، والتوكيل عليه وعبادته وما يتبع ذلك ، فهذا حق صحيح ، هو محض التوحيد والإخلاص وهو في (الحقيقة) عبادة القلب وتوكله واستعانته وتألهه وإنابته وتوجهه إلى الله وحده لا شريك له ، وما يتبع ذلك من المعارف والأحوال ، وليس لأحد خروج على هذا . وهذا هو القلب السليم الذي قال الله فيه : ﴿إِلَّا مَنْ أَنَّ اللَّهَ يُقْلِبُ سَلِيمًا﴾ وهو سلامة القلب عن الاعتقادات الفاسدة ، والإرادات الفاسدة ، وما يتبع ذلك وهذا الفتاء لا ينافي البقاء بل يجتمع هو والبقاء ، فيكون العبد فانياً عن إرادة ما سواه وإن كان شاعراً ، بالله بالسوى ، وترجمته قول لا إله إلا الله . إلخ وانظر (موقف الحركة السلفية من التصوف والصوفية : جمع وترتيب الشيخ عبد الحفيظ بن ملك عبد الحق المكي ، وفقه مولاه .)

(١) قال الشيخ عبد الحفيظ : إن الصوفية عند أئمة السلفية وسادتهم طائفة إسلامية مثل بقية الطوائف الإسلامية الأخرى كالمحاذين والفقهاء والمتكلمين والمؤرخين والمجاهدين وغيرهم ، فيهم المصيب والمخطيء والصالح والطالع والطالع والأصلي والمزيف ، ولكن إذا أطلق اللفظ فإنه يراد به دائماً الصالح والمصيب والصحيح منهم . إلخ .

فدعوى بأن التصوف كله باطل ، وأن الصوفية طائفة زائفة لا علاقة لها بالإسلام بل هم أعداء له ، وأن أصلهم من اليونان وبودية الهند . إلخ هي دعوى تحتاج إلى تمحيق وتحقق وقراءة مثل : رسالة المستشرين للحارث المحاسبي ، ومدارج السالكين لابن القيم وإحياء علوم الدين للإمام الغزالى أو مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة ، فلو أن صاحب تلك الدعوىقرأ كتاباً من هذه الكتب لما قال الذي قال ، ولا بعض الذي قال .

تكميل النفوس الناقصة بهمة عالية ، فإن أثر ذلك باق فيهم ، ولذلك كانت زيارة مراقدهم معدّة لفيضان أنوار كثيرة منهم على الزائرين كما يشاهده ، أصحاب البصائر » اهـ^(١) .

فتطابق الكتاب والسنّة ، وعمل الأمة المتوارث ، وكلام أئمّة أصول الدين في المسألة كمارأيت ومن عاند بعد ذلك فهو زاغ عن السبيل .

الفصل الثاني :

وأتحدث الآن بإذن الله تعالى عن الأحاديث ، والآثار المروية في هذا الباب تفصيلاً لما أجملناه ، هناك بعد الإشارة إلى الآيات في ذلك .

فأقول : سبق أن تلونا قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقْوَى اللَّهَ وَأَتَبْغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ »^(٢) احتجاجاً به على أن التوسل بالذوات والأعمال مطلوب شرعاً ، لشمول ابتغاء الوسيلة لهذا وذاك ، لا بمجرد الرأي فقط ، ولا بالعموم اللغوي فحسب ، بل بما رواه ابن عبد البر في (الاستيعاب) عن عمر رضي الله عنه أنه قال بعد أن استسقى بالعباس رضي الله عنه وسقاوه « هذا - والله - الوسيلة إلى الله عز وجل والمكان منه »^(٣) وزد على ذلك قول عمر أيضاً كما في (أنساب الزبير بن بكار) على ما في فتح الباري : « واتخذوه - يعني العباس - وسيلة إلى الله »^(٤) ولا يتصور أن يكون هذا بمعنى : اطلبوا الدعاء

(١) هم أصحاب البصائر والتأمل في الحقائق يقومون عليها لا ينحرفون عنها ولا يبغون سواها ، وحقيقة الحقائق عند أهل البصائر طاعة الله تعالى والوقوف عند حكماته ، ويجدون في ذلك سعادة لا يجدها سواهم فيما يغتررون به من الدنيا .

(٢) سورة المائدة: الآية ٣٥

(٣) فتح الباري (٥١٩ / ٢)

(٤) فتح الباري ، وفيه خطب عمر الناس فقال إن رسول الله ﷺ كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد فاقتدوا أيها الناس برسول الله ﷺ في عمه العباس واتخذوه وسيلة إلى الله =

منه ، لأن عمر طلب منه الدعاء ، وتقديم هو للدعاء ، وبعد طلب أمير المؤمنين منه وتقديمه للدعاء إجابة لطلب عمر لا يكون قول عمر هذا إلا بمعنى : « توسلوا به إلى الله » كما فعل عمر نفسه ، لكن الهوى يعمي ويصم .

وفي فتح الباري (٢ - ٣٣٧) وليس في قول عمر أنهم كانوا يتولون به دلالة على أنهم سألوه أن يستسقى لهم إذ يحتمل أن يكونوا في الحالتين طلبا السُّقْيَا من الله مستشفعين به ﷺ .

وقال ابن رُشيد أراد بالترجمة (باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء) الاستدلال بالطريق الأولى لأنهم إذا كانوا يسألون الله به فيستيقهم فأحرى أن يقدموه للسؤال اهـ .

وكلام الحافظين يقضي على وهم من يفهم قائلاً أن التوسل به ﷺ هو طلب الدعاء منه^(١) ، وأين التوسل من الدعاء ؟ نعم قد يدعوا المتوكّل به للمتوسل ، لكن ليس هذا مدلولاً لغويًا ولا شرعياً للتوكّل ، ويستأنس في التوسل به ﷺ بما ذكره البغوي وغيره من أهل التفسير بالرواية في قوله تعالى : « وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِمْ » : من أن

إلغ (٣٩٨ - ٣٩٩) وقال الحافظ في الفتح يستفاد من قصة العباس استثباب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيته النبوة اهـ إتحاف الأذكياء ، ١٦ .

(١) إن الدعاء المأثور في حديث الأعمى سؤال من الأعمى الله عز وجل مباشرة بطلب شفائه والخطاب فيه له وحده عز وجل وليس فيه طلب للنبي ﷺ . وإنه دعاء من الأعمى أمره به ﷺ ولم يأمره بطلبه من أحد . وإن النبي ﷺ قد دعا للأعمى من يطلب دعاء غيره ، ويفيد به رواية حماد بن سلمة عن أبي جعفر ، عن عمارة بن خزيمة ، عن ابن حنيف ، راوي حديث توسل الأعمى ، وفيه زيادة (فإن كان حاجة فافعل مثل ذلك) وهي زيادة من ثقة ، وهو حماد . لم تنازع أصل الحديث فتقبل كما هو المعلوم عند أهل المصطلح ، وهي تصرح بأن الدعاء المأثور رقية عامة ، وأنه دعاء من الأعمى لربه سبحانه ، لا طلب للدعاء من النبي ﷺ .

انظر (هداية المتخبطين) للشيخ علي بن يحيى العلوى ص ١١ .

اليهود كانوا إذا حَزَبُهم أمر ودهمهم عَدُو يقولون : « اللهم انصرنا عليهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان الذي نجد صفتة في التوراة ، فكأنوا يُنصرُون »^(١) واستقصاء الروايات في ذلك في « الدر المنشور »^(٢) .

وتخصيص قوله تعالى : « وَلَوْ أَنَّهُمْ لَدُلْلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءَهُوكَفَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا » بما قبل الموت تخصيص بدون حجة عن هو^(٣) وترك المطلق على إطلاقه مما اتفق عليه أهل الحق ، والتقييد لا يكون إلا بحجة ، ولا حجة هنا تقيد الآية ، بل فقهاء المذاهب حتى الحنابلة على شمول الآية لما بعد الموت ، والأنبياء أحياه في قبورهم^(٤) .

(١) البنوي . وذكر مثله أبو حيان في البحر المحيط (١/٣٠٣) والزمخشري في الكشاف (١/٨١) وأبو نعيم في (دلائل النبوة) ص ٤٥ وقال ابن القيم إن اليهود كانوا يحاربون جيرانهم من العرب في الجاهلية ويستنصرُون عليهم بالنبي ﷺ قبل ظهوره فيفتح لهم وينصرُون عليهم . إلخ بدائع الفوائد .

(٢) الدر المنشور في التفسير بالتأثر للإمام السيوطي (١/٨٨) .

(٣) أهل السنة يجعلون في دعاء الأعمى توسلًا بجاه النبي ﷺ ، وهم لا يفرقون بين العمل به في حياته ﷺ وبعد وفاته ﷺ فإن جاهه باق ، وهو فهم للحديث صحيح كان يعمل به راوي الحديث عثمان بن حنيف كما سيأتي ، وكذلك بعض السلف كما جاء عن التابعي الإمام ابن أبيجر ، أخرجه ابن أبي الدنيا عنه ، وقد توسل بالنبي ﷺ الإمام جعفر الصادق ، والإمام أحمد بن حنبل ، وتوسل بالعباس أحد أحفاده حمزة بن القاسم من رجال السنة الثقة في استئصاء فامطروا . وقد قال الإمام ابن الجوزي في (المتنظر) إنه مذهب أهل السنة . اه انظر (هدایة المتخطفين) ص ١٥ قال الدكتور عبد اللطيف صالح فرفور في كتابه الجامع في أصول الفقه الوجيز في أصول استنباط الأحكام في الشريعة الإسلامية ، حكم المطلق أن يجري على غلطاته ما لم يقم دليل على تقييده نصاً أو دلالة ، وحكم المقيد أن يجري على تقييده ، وهو مفاد قوله : إن الخطاب إذا ورد مطلقاً حُمل على إطلاقه ، وإن ورد مقيداً حُمل على تقييده اه (١/٨٥) وانظر مختصر ابن كثير عند قوله تعالى : « وَلَوْ أَنَّهُمْ لَدُلْلَمُوا أَنفُسَهُمْ » لم يقييد ذلك بالحياة الدنيا (١/٤١٠) والقرطبي في تفسيره (٥/٣٦٥) .

(٤) رواه أبو بعل والبزار ، ورجال أبي يعلى ثقة . وفي (فيض القدير) شرح الجامع الصغير : رواه أبو يعلى عن أنس بن مالك وهو حديث صحيح اه (٣/١٨٤) قال الشيخ =

وقد ذكرنا صيغة التوسل به ﴿عَنْهُمْ﴾ عند الحنابلة وقت زيارته قبره نقلًا عن كتاب (التذكرة) لأبي الوفاء بن عقيل من قدماء الحنابلة في أواخر تكملتنا للرد على نونية ابن القيم^(١) ، وفيها التوسل ، وتلاوة تلك الآية . وليس خبر العتبى مما يرد بحربة قلم^(٢) .

عبد الله الغماري بعد كلام ، والمقصود أن الآية : «**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ**» دليل على جواز التوسل والاستشفاف بالنبي ﷺ فيسائر الأحوال ، لأنه في قبره الشريف حي يرزق ، تُعرض عليه أعمال أمته ، فيدعوه لهم ويستغفر ، ويلحق به في جواز التوسل كل من ثبتت له هذه المزية كالشهداء والعلماء العالمين ، والأولياء المتقين ونحوهم والله أعلم . اهـ (إتحاف الأذكياء) ص ١٦ .

(١) السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل للإمام الحجة تقى الدين السبكى المتوفى ٧٥٦ يرد به على (نونية ابن القيم) ومعه (تكميلة الرد على نونية ابن القيم) للشيخ الكوثري . وفي حق السبكى قال الذهبى :

لِيَهُنَّ الْمُنْبَرُ الْأَمْوَى لِمَا عَلَاهُ الْحَاكِمُ الْبَحْرُ التَّقِيُّ
شَيْوَخُ الْعَصْرِ احْفَظُهُمْ جَمِيعًا وَأَضْبَطُهُمْ وَأَفْضَاهُمْ عَلَى
انظر ص ١٥٨ منه .

(٢) قال القرطبي : روى أبو صادق عن علي قال : قدم علينا أعرابي بعدما دفنا رسول الله ﷺ بثلاثة أيام فرمى بنفسه على قبر النبي ﷺ وحثا على رأسه من ترابه فقال : قلت يا رسول الله فسمينا قولك ، ووعيت عن الله فهو عينا عنك وكان فيما أنزل الله عليك : «**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا**» وقد ظلمت نفسي وجنتك تستغفر لي . فنودي من القبر أنه قد غفر لك . ومعنى «**لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا**» أي قابلاً لتوبيتهم وهو مفعولان لا غير . اهـ (٢٦٥/٥) وقال ابن كثير . وقد ذكر جماعة منهم الشيخ أبو منصور الصياغ في كتابه (الشامل) الحكاية المشهورة عن العتبى قال : كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ ف جاء أعرابي فقال : السلام عليك يا رسول الله . سمعت الله تعالى يقول : «**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا**» وقد جئت مستغفراً للذنبي مستشفعاً إلى ربى ، ثم أنساً يقول :

فَطَابَ مِنْ طَيِّبِهِنَّ الْقَاعُ وَالْأَكْمَ
يَا خَيْرَ مِنْ دُفْنَتْ بِالْقَاعِ أَعْظَمَهُ
فِيهِ الْعَفَافُ وَفِيهِ الْجُودُ وَالْكَرَمُ
نَفْسِي الْفَدَاءُ لِقَبْرِ أَنْتَ سَاكِنَهُ
ثُمَّ انْصَرَفَ الْأَعْرَابِيُّ ، فَغَلَبَتِي عَيْنِي فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ فَقَالَ : يَا عَتَبِي الْحَقِّ =

ولنعد الآن إلى الكلام في بعض الأحاديث والآثار الواردة في التوسل
تفصيلاً لما أجملناه فيما سبق .

١ - فمنها ما أخرجه البخاري في (الاستسقاء) حيث قال في صحيحه ،
حدثني الحسن بن محمد ، قال : حدثنا محمد النصاري قال : حدثني أبي
عبد الله بن المثنى ، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس ، عن أنس أن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقوا بالعباس بن عبد المطلب فقال :
« اللهم إنا كنا نتوسل إليك ببنينا فتسقينا وإننا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال
فَيَسْتَقِنُونَ »^(١) .

وفيه التوسل بالذات ، وادعاء أن هناك مضافاً محذوف ، أي بداعه عم
بنينا تقول ممحض بدون أي حجة ، كما أن فرض العدول - لوفاة النبي ﷺ - إلى
العباس تقويل لعمر ما لم يخطر له على بال ، بل فيه جواز التوسل بالمفضول
مع وجود الفاضل ، بل التوسل بلفظ « عم نبينا » توسل بقرابة العباس منه عليه
الصلاوة والسلام وبمنزلته لديه ، فيكون هذا التوسل توسلاً به ﷺ أيضاً ولفظ
« كنا » غير خاص بعهد النبي ﷺ بل يشمله وما بعده إلى عام الرمادة ، والتقييد
تقيد بدون مقييد^(٢) .

-
- الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له . اهـ مختصر ابن كثير (٤٠٩ / ١) .
ورواه الإمام النووي في (الإيضاح) في الباب السادس ٤٩٨ ورواه أبو محمد ابن قدامة في
(المغني) (٥٥٦ / ٣) . وقال النووي في (المجموع) مبيناً ما يستحب أن يقوله من يزور
النبي ﷺ إذا وقف أمام القبر الشريف مخاطباً رسول الله ﷺ ما نصه : ثم يرجع إلى موقفه
الأول قبلة وجه رسول الله ﷺ ويتوسل به في حق نفسه ويستشعف به إلى ربه سبحانه
وتعالى ، ومن أحسن ما يقول ما حكاه الماوردي والقاضي أبو الطيب وسائر أصحابنا ، يعني
سائر الشافعية ، عن العتبني مستحسنين له قال ، وذكر خبر العتبني . إلخ (٢٧٤ / ٨) .
(١) رواه البخاري في كتاب الاستسقاء (١٥) من صحيحه . وانظر الفتح (٥٠١ / ٢) .
(٢) تقدم أن المطلق يبقى على إطلاقه حتى يقيده مقيداً نصاً أو دلالة .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يتمثل بشعر أبي طالب : وأبيض يُسقى الغمام بوجهه . كما في البخاري بل روى استشهاد الرسول ﷺ ذلك الشعر كما في فتح الباري^(١) .

وفي شعر حسان رضي الله عنه : فسقى الغمام بِعَرَّةِ العباس . كما في الاستيعاب^(٢) وفي كل ذلك طلب السقيا من الله بذات العباس وجاهه عند الله تعالى^(٣) .

١ - ومنها ما أخرجه البيهقي ، وبطريقه أخرجه التقى السبكي في « شفاء السقام » وغيره ، من حديث مالك الدار في استسقاء بلال بن حارث المزني رضي الله عنه في عهد عمر بالنبي ﷺ ومالك الدار بالإضافة هو مالك بن عياض مولى عمر ، وكان خازنَهُ ، وقد ولاه وكلة عيال عمر ثم ولاه عثمان رضي الله عنه القسم فسُمِيَ مالك الدار ، كما في طبقات ابن سعد ، والإصابة^(٤) . وفي « معارف » ابن قتيبة : ومن موالي عمر بن الخطاب مالك

(١) كما في فتح الباري (٣٩٧/٢) وما بعد .

(٢) الاستيعاب (٩٩/٣) والذي في ديوان حسان رضي الله عنه .

فسقى الغمام بِعَرَّةِ العباس ورث النبيَّ بذاك دون الناس مخضرةً الأجناب بعد الياس سأل الإمام وقد تتابع جدنا عم النبي وصنو والده الذي أحيا الإله به البلاد فأصبحت وانظر (دلائل النبوة) للبيهقي (١٤٧/٦) .

(٣) جاء في الاستيعاب قال الزهري : كان أصحاب رسول الله ﷺ يعرفون للعباس فضله ، ويشاورونه ، ويأخذون برأيه واستسقى عمر به فسقى . (١٠٠/٣) .

(٤) رواه البيهقي في سنته . والخبر رواه ابن أبي شيبة بسنده صحيح كما قال ابن حجر في الفتح (٤٩٥/٢) ، وكذا قال ابن كثير .

(٥) ابن سعد (١٢/٥) والإصابة في تاريخه (٩٢/٧) .

الدار ، وكان عمر ولاه داراً وكان يقسم بين الناس فيها شيئاً اهـ^(١) .

ونص الحديث : « أصاب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله استنق لأمتك فإنهم قد هلكوا ، فأتاه رسول الله ﷺ في المنام فقال : « ائت عمر فأقرئه السلام وأخبره أنهم يُسقون » الحديث^(٢) .

(١) قال : مالك الدار من موالي عمر بن الخطاب ، وكان عمر ولاه داراً وكان يقسم بين الناس فيها شيئاً ، وأم ولده حبي ، وكانت قد أرضعت عثمان بن عفان رضي الله عنه .

ص ١٠٩ وقال الشيخ حسن السقا . قلت : ومالك الدار ثقة بالإجماع ، عذله ووثقه سيدنا عمر وسيدنا عثمان فوليه بيت المال والقسم ، ولا يوليان إلا ثقة ضابطاً عدلاً ، كما نص الحافظ ابن حجر في الإصابة في ترجمته ، ونقل ذلك عن إمام المحدثين علي بن المديني ، وكذا وثقه جميع الصحابة الذين كانوا في زمن عثمان رضي الله عن الجميع بل نص الحافظ أن لمالك الدار إدراكاً ، فهو صحابي صغير ، وهذا يجعله ثقة اتفاقاً . ثم روى عنه أربعة من الثقات ، ونص على أنه معروف البخاري في تاريخه ، وساق هذه القصة ، وابن سعد في طبقاته (١٢/٥) وقد فصلت ذلك تفصيلاً في (الباهري) وبينت أن تضعيف بعض المعاصرين لمالك ، وقوله غير معروف العدالة خطأ ، بل جهل وتدايس بالغ . فهذا الحديث يثبت بلا شك ولا ريب إجماع من حضر من الصحابة زمن عمر مع سيدها عمر رضي الله عنهم ، على جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ ، ونحن مقتدون بالصحابة في ذلك اهـ (الإغاثة بأدلة الاستغاثة) وانظر الإرشاد للخليلي (في خبر مالك الدار) (٣١٣/١) .

ص ١٥ وقال الشيخ علي بن محمد العلوى ، من كلام : إن الحديث قد نص ثلاثة من كبار الحفاظ أنه صحيح ، الأول الحافظ ابن الحجر ، والثاني الحافظ ابن كثير ، فقد ذكره في حوادث سنة ثمانى عشرة ، وقال إسناده صحيح ، والثالث أحمد عبد الحليم بن تيمية في كتابه (قصد القرط المستقيم) بعد أن ذكر وقائع منها هذا الأثر قال : وكلها وقائع حق ، باختصار (هداية المتخبطين) ص ٤٢ وتمام الكلام فيه إلى ص ٤٨ .

(٢) وتمامه ائت عمر فأقرئه السلام وأخبره أنهم مسقون ، وقل له : عليك الكيس الكيس . فأتى الرجل عمر فأخبره ، فبكى ، ثم قال : ما آلو إلآ ما عجزت . وقد روى سيف في الفتوح أن الذي روى المنام المذكور بلال بن الحارث المزنى أحد الصحابة . اهـ كلام الحافظ بن حجر .

وانظر (براءة الحنفيين) (١/٢٧٦) فقد أجاد وأفاد .

ومحل الاستشهاد وطلب الاستسقاء منه بِعَذَابِهِ فِي الْبَرْزَخِ ، ودعاؤه لربه ،
وعلمه بسؤال من يسأله لم ينكر صنيعه هذا أحدٌ من الصحابة^(۱) .

(۱) عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم قال : « حياتي خير لكم تحدثون فَيُحَدِّثُكُمْ لكم وفاتي خير لكم تعرض عليكم أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله تعالى عليه وما رأيت من شر استغفرت الله لكم ». رواه البزار كما في مسنده كما في كشف الأستار عن زوائد البزار (۳۹۷ / ۱) قال الحافظ الهيثمي (۲۴ / ۹) رجاله رجال الصحيح . وقال الحافظ السيوطي في الخصائص الكبرى (۲۸۱ / ۲) سنه صحيح ، وقال الحافظان العراقيان الزين وابنهولي الدين ، في (طرح التثريب) (۲۹۷ / ۳) إسناده جيد . وانظر نهاية الآمال في صحة وشرح حديث (عرض الأعمال) للشيخ عبد الله الصديق الغماري ، فقد نقل تصحيح عدد من المحدثين منهم الحافظ النووي ، وابن حجر انظر الفتح (۳۸۵ / ۱۱) ، والمناوي في (فضل القدير) شرح الجامع الصغير (۴۰۱ / ۳) سوى من تقدم ذكرهم . فالخبر صحيح ، ولا يلتفت بذلك إلى من ضعفه من المعاصرین . والله أعلم . وقال الشيخ عبد الله الصديق في (إتحاف الأذكياء) له : قوله مع هذا نحو عشرين طريقاً ذكرت منها ما يزيد على ستة طرق (الرد المحمک المتبین) وباقیها مستوفی في كتاب (الإمام بما تواتر من حديثه عليه السلام) لشقيقنا الحافظ السيد أحمد . اهـ . ص ۲۵ . وحکی الإمام السخاوي الإجماع على عرض أعمال أمته بِعَذَابِهِ في حياة البرزخ وصلة من صلى منهم عليه وسلامه بِعَذَابِهِ فقال بعد كلام : السادسة يؤخذ من هذه الأحاديث أنه بِعَذَابِهِ حي على الدوام ، وذلك أنه محال عادة أن يخلو الوجود كله من واحد يسلم عليه في ليل أو نهار . ونحن نؤمن ونصدق بأنه بِعَذَابِهِ حي يرزق في قبره ، وأن جسده الشريف لا تأكله الأرض . والإجماع على هذا ، وزاد بعض العلماء الشهداء والمؤذنين . وقد صح أنه كشف عن غير واحد من العلماء والشهداء فوجدو الهم تغير أجسامهم والأنباء أفضل من الشهداء جزاً . اهـ وحکی الإجماع أيضاً ابن حزم في (المحلى) ولهذا فهم العلماء الآية على عمومها وذكر قصة الذي جاء قبر النبي بِعَذَابِهِ بعد دفنه بثلاث ف قال قلت : يا رسول الله فسمعنا قولك ووعيت عن الله تعالى فوعينا عنك وكأنه فيما أنزل الله عليك : « وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءَهُمْ كَذَّابُهُمْ فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَإِسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا ». وقد ظلمت نفسي وجئتك تستغفر لي . فنودي من القبر أنه قد غفر لك . اهـ وانظر (الرد المحمک المتبین) للمحدث الشيخ عبد الله الصديق ، وقال وهذا عرض إجمالي لا يلزم منه أن يكون النبي بِعَذَابِهِ عالماً بأعمال الأمة وبإفادتهم على سبيل الإحصاء . ص ۵۲ وانظر (براءة الحنفيين) للعلامة أبي حامد بن مزروق رحمه الله تعالى (۲۸۵ / ۱) .

وقد أخرج هذا الحديث البخاري في تاريخه بطريق أبي صالح ذكوان
مختصرًا^(١) .

وأخرجه ابن أبي خيثمة من هذا الوجه مطولاً ، كما في الإصابة^(٢) .
وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة بإسناد صحيح ، كما نص عليه ابن حجر ، في
الفتح (٣٣٨/٢) من رواية أبي صالح السمان ، عن مالك الدار - والداري
بالياء سهو من الطابع - قال ابن حجر : أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن
الحارث المزني أحد الصحابة ، كما روى سيف في الفتوح . اهـ .

وهذا نص على عمل الصحابة في الاستسقاء به ﷺ بعد وفاته حيث لم يُنكر
عليه أحد منهم مع بلوغ الخبر إليهم ، وما يُرفع إلى أمير المؤمنين يذيع
ويشيع . فهذا يقطع ألسنة المتقولين .

٣ - ومنها حديث عثمان بن حُنيف رضي الله عنه في دعاء النبي ﷺ وفيه :
« اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني توجّهت
بك إلى ربِّي في حاجتي » الحديث^(٣) وفيه التوسل بذات النبي ﷺ وبجاهه ،
ونداء له في غيبته .
وهذا أيضاً مما يقطع ألسنة المتقولين .

وهذا الحديث أخرجه البخاري في تاريخه الكبير^(٤) والترمذى في أوآخر

(١) مختصرًا .

(٢) الإصابة (٤٩٥/٢) وابن خيثمة هو الحافظ الحجة أحمد بن أبي خيثمة قال الدارقطني ثقة
مأمون . انظر (سير أعلام النبلاء) (٤٩٢/١١) .

(٣) تقدم تمام الحديث تعليقاً . ولفظ ابن أبي خيثمة فيه . . . (وإن كانت حاجة فافعل مثل
ذلك) إسناده صحيح . انظر (إرغام المبتدع الغبي) للشيخ عبد الله الصديق ص ١٧ .

(٤) تاريخ البخاري .

الدعوات من (جامعه)^(١) وابن ماجه في (صلاة الحاجة من سننه) وفيه نص على صحته . والنسائي في (عمل اليوم والليلة) وأبو نعيم في (معرفة الصحابة) والبيهقي في (دلائل النبوة) وغيرهم على اختلاف يسير في غير موضع الاستشهاد ، وصححه جماعة من الحفاظ يقارب عددهم خمسة عشر حافظاً .

فمنهم سوى المتأخرین : الترمذی ، وابن حبان ، والحاکم ، والطبرانی ، وأبو نعیم ، والبیهقی ، والمنذری^(٢) وسند الترمذی : حدثنا محمود بن غیلان نا عثمان بن عمر ، نا شعبۃ ، عن أبي جعفر عن عمارۃ ، - بالضم - ابن خزیمة بن ثابت ، عن عثمان بن حنیف ، ثم ساق الحديث ، وقال هذا حديث حسن صحيح غریب لا نعرف إلآ من هذا الوجه من حديث أبي جعفر - وهو الخطمی - » .

وفي بعض النسخ المطبوعة « وهو غير الخطمی » وفي بعضها « وليس هو الخطمی » .

وهذا وذاك من تصرفات الناسخین ، وليس من عادة الترمذی أن يقول هو غير فلان ، ويتركه من غير بيان .

على أن أبي جعفر الروای عن عمارۃ بين شیوخ شعبۃ إنما هو عُمیر بن یزید الخطمی المدنی الأصل ثم البصري ، كما يظهر من كتب الرجال المعروفة من مطبع ومخظوط^(٣) .

(١) ابن ماجه قال أبو إسحاق هذا حديث صحيح (٤٤٢/١) دلائل النبوة (٦/١٦٦) والحاکم في (الدعاء) وقال صحيح ولم يخرجاه ، قال الذھبی على شرطهما (١/٣١٣) .

(٢) انظر (مفاهیم يجب أن تصبح) ص ١٣٦ - ١٣٧ .

(٣) قال ابن حجر نزيل البصرة صدوق من السادسة ص ٤٣٢ وقال فيه ابن معین : وقد سمع مروان الغزاری من أبي جعفر الخطمی . تاريخ ابن معین (٤٥٧/٢) .

وأبو جعفر الرازى المتوفى ١٦٠ من شيوخ شعبة لم يدرك عمارة المتوفى ١٠٥ أصلًا ، لأن رحلته إلى الحجاز بعد وفاة عمارة بمنحو تسع سنين ، وشعبة شعبة في التثبت فيما يروي^(١) . على أن طرقاً أخرى للحديث عند الطبراني وغيره تنص في صلب السند على أنه الخطمي الثقة باتفاق ، وسند الطبراني في هذا الحديث مسوق في «شفاء السقام» للتقى السبكي^(٢) .

ورجال سند الترمذى كلهم ثقات ، وإنما سماه غريباً لانفرد عثمان بن عمر ، عن شعبة ، وانفرد أبي جعفر عن عمارة ، وهما ثقنان باتفاق ، وكم من حديث صحيح ينفرد به أحد الرواية كحديث (إنما الأعمال بالنيات)^(٣) . وسماه حسناً للتعدد طرقه بعد أبي جعفر ، وعثمان بن عمر^(٤) . وتسميته صحيحاً باعتبار تكامل أو صاف الصحة في رواته .

٤ - ومنها حديث عثمان بن حنيف أيضاً في تعليم دعاء صلاة الحاجة المذكور لرجل كانت له حاجة عند عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فدعا به

(١) قال ابن حجر فيه : ثقة حافظ متقن . كان الثوري يقول هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فشن بالعراق عن الرجال ، وذب عن السنة . وكان عابداً من السابعة . اهـ القريب ص ٢٦٦ .

(٢) السبكي ص ١٤ وما بعده .

(٣) قال السيوطي في تدريب الراوى : أجبـ بأنـ حـدـيـثـ الـأـعـمـالـ لـمـ يـصـحـ لـهـ طـرـيقـ غـيرـ حـدـيـثـ عـمـرـ . ثـمـ قـالـ بـعـدـ كـلـامـ قـالـ الـبـزـارـ فـيـ مـسـنـدـهـ فـيـ لـاـ يـصـحـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ إـلـاـ مـنـ حـدـيـثـ عـمـرـ ، وـلـاـ عـنـ عـلـقـمـةـ إـلـاـ مـنـ حـدـيـثـ مـحـمـدـ وـلـاـ عـنـ مـحـمـدـ إـلـاـ مـنـ حـدـيـثـ يـحـيـيـ اهـ الـمـرـادـ مـنـهـ (١/٢٣٧-٢٣٨) .

(٤) قال الترمذى في آخر كتاب العلل . قال أبو عيسى وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن إنما أردنا به حسن إسناده عندنا ، كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذًا ، ويرى من غير وجه نحو ذاك . فهو عندنا حديث حسن . اهـ عن (التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح) للحافظ العراقي ص ٣٢ .

(١) تمام الخبر كما روى الطبراني في المعجم الكبير (٩/١٧) من طريق ابن وهب عن شبيب ، عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي أمامة سهل بن حنيف ، عن عمه عثمان بن حنيف رضي الله عنه أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له ، فكان عثمان لا يلتفت إليه ، ولا ينظر في حاجته ، فلقي عثمان ابن حنيف فشكأ إليه ذلك ، فقال له عثمان بن حنيف أئت الميسأة ، فتوضاً ثم أئت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل : (اللهم إني أأسأك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة يا محمد إنيأتوجه بك إلى ربِّي فقضى لي حاجتي ، وذكر حاجتك ، ورح إليَّ أروح معك . فانطلق الرجل فصنع ما قال له ثم أتى باب عفان بن عفان ف جاء الباب حتى أخذ بيده فأدخله على عثمان بن عفان فأجلسه على الطنفسة ، وقال له : ما حاجتك ؟ ذكر حاجتك ، فقضاهما له ثم قال :

ما ذكرتُ حاجتك حتى كانت هذه الساعة . وقال : ما كانت لك من حاجة فائتنا .

ثم أن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال له جزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتي ، ولا يلتفت إليَّ حتى كلمته في . فقال عثمان بن حنيف والله ما كلمته ولكنني شهدت رسول الله ﷺ وأناه ضرير ، وذكر تمام خبر والأعمى الذي رد بصره إليه بذلك الدعاء بإذن الله تعالى .

قال المالكي : وصححه الطبراني ، وقال روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر واسمه عمر بن يزيد وهو ثقة تفرد به عثمان بن عمر عن شعبة . وقال أبو عبد الله المقدسي ، والحديث صحيح ، قال الشيخ ابن تيمية ذكره تفرد بمبلغ علمه ، ولم تبلغه رواية روح بن عبادة عن شعبة ، وذلك إسناد صحيح يبين أنه لم ينفرد به عثمان بن عمر اهـ (التوسل والوسيلة) ص ١٠١ عن (مفاهيم يجب أن تصح) ص ١٣٧ .

قلت : أما المعلق على المعجم وهو الشيخ حمدي السلفي فقال لا شك في صحة الحديث المرفوع وإنما الشك في هذه القصة التي يستدل لها على التوسل المبتدع ، وهي انفرد بها شبيب كما قال الطبراني ، وشبيب لا يأس بحدشه بشرطين أن يكون من روایة ابنه أحمد عنه . وأن يكون من روایة شبيب عن يونس بن يزيد . ثم قال : قال شيخنا محمد ناصر الدين الألباني : وعون هذا وإن كان ضعيفاً فروايته أولى من روایة شبيب لموافقتها لرواية شعبة وحماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي اهـ .

قلت : لكن الحاكم قال في المستدرك (١/٥٢٦) والقول فيه قول شبيب فإنه ثقة مأمون . اهـ ، وقد كتم الألباني ، ورمى خصوصه بكتم ما فيه عكس مصالحهم .

قال الشيخ عبد الله : وفي هذا الكلام ؛ كلام الشيخ حمدي وشيخه ؛ تدليس وتحريف نبينه فيما يلي :

وموضع الاستشهاد أن الصحابي المذكور فهم من حديث دعاء الحاجة أنه لا يختص بزمنه ﷺ. وهذا تسلل به ، ونداء بعد وفاته ﷺ ، وعمل متواتر بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين وقد أخرج هذا الحديث الطبراني في

أولاً : هذه القصة رواها البيهقي في (دلائل النبوة) (١٦٦/٦ - ١٦٨) من طريق يعقوب بن سفيان حدثنا أحمد بن شبيب بن سعيد ، ثنا أبي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن عمته عثمان بن حنيف ، أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فذكر القصة بتمامها . ويعقوب بن سفيان هو الفسوبي الحافظ الإمام الثقة ، وهو فوق الثقة هذا إسناد صحيح فالقصة صححه جداً ، وقد وافق على تصحيحها أيضاً الحافظ المنذري في الترغيب (٦٠٦/١) والحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٩/٢) . بل والطبراني في المعجم الصغير (٣٠٧/١) الروض الداني وغيرهم .

ثانياً : أحمد بن شبيب من رجال البخاري ، روى عنه في (الصحيح) و(الأدب المفرد) . وكتب عنه المديني وأبوه شبيب من رجال البخاري أيضاً ، روى عنه في (الصحيح) و(الأدب المفرد) فيظهر أنه ليس فيه اشتراط صحة روایة شبيب أن تكون عن يونس بن يزيد .

ثم تقديم روایة عنون الضعيف على من زاد القصة لون ثالث من التدليس والغش فإن الحاكم روى حديث الضرير من طريق عنون مختصرأً ، ثم قال : تابعه شبيب بن سعيد الحبشي عن روح بن القاسم زيادات في المتن والإسناد ، والقول فيه قول شبيب فإنه ثقة مأمون . هذا كلام الحاكم ، وهو يؤكّد ما تقرر عند علماء الحديث والأصول أن زيادة الثقة مقبولة ، وإن من حفظ حجة على من لم يحفظ ، والألباني رأى كلام الحاكم لكن لم يعجبه لذلك ضرب عنه صفحأً ، وتمسك بأولوية روایة عنون الضعيف عناداً وخيانة .

ثالثاً : وقد يقال أن القصة من فهم الصحابي ، لكن الحقيقة أن ما فعله عثمان بن حنيف من إرشاده الرجل إلى التسلل ، جاء تفيناً لما سمعه من النبي ﷺ كما ثبت في حديث الضرير . رابعاً : ونقول على سبيل التنزل لو فرضنا أن القصة ضعيفة ، وأن روایة ابن أبي خيثمة معلولة ، فلنا في حديث التسلل كفاية وغناء لأن النبي ﷺ حين علم الضرير ذلك التسلل دل على مشروعيته في جميع الحالات ولا يجوز أن يقال عنه تسلل مبتدع ، ولا يجوز تخصيصه بحال حياته ﷺ ، ومن خصصه فهو المبتدع حقيقة ، لأنه عطل حديثاً صحيحاً ، وأبطل العمل به ، وهو حرام . اهـ ملخصاً (١٩ - ١٣) . وانظر (هدایة المتخبطين) (٤٠ - ٢٩) ، ففيه فوائد عظيمة .

الكبير وصححه بعد سوقة من طرق ، كما ذكره أبو الحسن الهيثمي في (مجمع الزوائد)^(١) وأقره عليه ، كما أقر المنذري قبله في (الترغيب والترهيب) وقبله أبو الحسن المقدسي ، وأخرجه أيضاً أبو نعيم في (المعرفة) والبيهقي من طريقين ، وإنسادهما صحيح أيضاً .

٥ - ومنها حديث فاطمة بنت أسد رضي الله عنها ، وفيه من لفظ رسول الله ﷺ « بحق نيك والأنبياء من قبلي »^(٢) وصححه ابن حبان^(٣) ، والحاكم ، وأخرجه الطبراني في الكبير ، والأوسط بسند فيه روح بن صلاح وثقة ابن حبان ، والحاكم ، وبقية رجال الصحيح ، كما قال الهيثمي في (المجمع)^(٤) .

وفي التوسل بذوات الأنبياء الذين انتقلوا إلى الدار الآخرة .

٦ - ومنها حديث عمر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ « لما اقترف آدم الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد إلا غفرت لي »^(٥) أخرجه الحاكم في

(١) مجمع الزوائد (٢٧٩ / ٢) الترغيب (٦٠٦ / ١) والبيهقي (٦٦٦ / ٦) وما بعد .

(٢) تقدم ذكر الحديث كاملاً فيما سبق ص ١٠٧ .

(٣) روح بن صلاح وثقة ابن حبان والحاكم (التوسل بالأنبياء) مجمع الزوائد .

(٤) المجمع .

(٥) روى الحاكم في المستدرك على الصحيحين أو أحدهما ، بسنته إلى عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « لما اقترف آدم عليه السلام الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي . فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمدًا ولم أخلفه . قال يا رب لأنك لما خلقتني بيديك ونفخت فيّ من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبًا (لا إله إلا الله محمد رسول الله) فعرفت أنك لم تتصف إلى اسمك إلا أحب الأسماء إليك فقال الله تعالى صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إليّ وإنّ سألتني بحقه فقد غرفت لك ولو لا محمد ما خلقتك) . وقال هذا حديث صحيح الإسناد ورد عليه الذهبي فقال بل موضوع (٦١٥ / ٢) قال الشيخ عبد الله الصديق والحق أن الحديث ليس ب صحيح ولا موضوع ، بل هو ضعيف فقط كما صرّح به البيهقي في (دلائل النبوة) وقد نقلت عبارته ورددت كلام =

المستدرك ، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ، وهو أول حديث ذكرته عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، اهـ وساق سنته التقى السبكي في (شفاء السقام)^(١) .

وأخرجه الطبراني في الأوسط والصغرى ، وفي سنهما بعض من لا يتهم بالكذب بل بالوهم .

ومثله يُتقى بعض أحاديثه . وهذا هو الذي فعله الحاكم حيث رأى أن الخبر مما قبله مالك فيما روى ابن حميد عنه حيث قال لأبي جعفر المنصور : « . . . وهو وسيلتك ووسيلة آدم عليه السلام »^(٢) .

الذهبي من ستة وجوه ، وذكرت ما يشهد للحديث في كتابي (الرد المحكم المตین) ووجدت له شاهداً يرتقي به إلى درجة الحسن ، فروى ابن بشر بإسناد قوي كما قال الحافظ عن ميسرة الفجر . قال : يا رسول الله متى كنت نبياً ؟ قال : « لما خلق الله الأرض واستوى إلى السماء فسواهن سبع سموات وخلق العرش كتب على ساق العرش محمد رسول الله خاتم الأنبياء ، وخلق الله الجنة التي أسكنها آدم وحواء فكتب اسمي على الأبواب والأوراق والقتاب والخيام ، وآدم بين الروح والجسد فلما أحياه الله نظر إلى العرش فرأى اسمي فأخبره الله أنه سيد ولدك فلما غرّهما الشيطان تابا واستشفعا باسمي إليه » . منه والبيهقي في دلائل النبوة وصححه شيخ الإسلام البليقيني في (فتاويه) والقطسطلاني في المawahب (٦٢ / ١) وانظر (المجمع) (٨ / ٢٥٣) . روى ابن تيمية بسنده إلى أبي الفرج ابن الجوزي بسنده إلى ميسرة الفجر .

قال : قلت يا رسول الله متى كنت نبياً . الحديث وروى أبو نعيم في كتاب (دلائل النبوة) بسنده قال رسول الله ﷺ : « لما أصاب آدم الخطية) الحديث ، ثم قال ابن تيمية لهذا الحديث يؤيد الذي قبله ، وهما كالتفصير للأحاديث الصحيحة اهـ فتاوى ابن تيمية (٢ / ١٥٠) عن (مفاهيم يجب أن تصحح) ص ١٢٩ ، ٣٣١ .

(١) شفاء السقام .

(٢) قال ابن حجر عبد الرحمن بن زيد بن أسلم مولاهم : ضعيف من الثامة ص ٣٤٠ . ناظر أمير المؤمنين أبو جعفر المنصور مالكاً في مسجد رسول الله ﷺ فقال مالك يا أمير المؤمنين : لا ترفع صوتك في هذا المسجد فإن الله تعالى أدب قوماً فقال : « لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ الْأَيَّةِ » الآية ، ومدح قوماً فقال : « إِنَّ الَّذِينَ يَنَادُونَكَ مِنْ وَرَءِ الْمُجَرَّبِ » الآية ، وذم قوماً :

وبعد أن أقر الإمام مالك رضي الله عنه بصحة الخبر واحتج به زالت تهمة الوهم وقلة الضبط عن عبد الرحمن الذي إنما يقتدي من رماه بذلك بمالك ، وعبد الرحمن بن زيد ليس من يرد خبره مطلقاً .

وهذا هو الإمام الشافعي يستدل في دين الله ببعض أحاديثه في (الأم) وفي (مسنده) . فلا لوم على الحاكم في عده هذا الحديث صحيحاً ، بل هو الصحيح إلا عند من يضيق صدره عند سماع فضائل المصطفى ﷺ .

واما قول مالك لأبي جعفر المذكور فهو ما أخرجه القاضي عياض في (الشفا بتعريف حقوق المصطفى) بسند جيد وابن حميد في السنده هو محمد ابن حميد الرازي في الراجح ، على خلاف ما ظنه التقى السبكي^(١) لكن الرازي هذا ليس حاله كما يريد أن يصوره الشمس بن عبد الهادي حيث حشر قول جميع

قال : «**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ**» الآية وإن حرمته ميتاً كحرمته حياً ، فاستكان لها أبو جعفر وقال يا أبا عبد الله : استقبل القبلة أم استقبل رسول الله ﷺ ؟ فقال : ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيمة ، بل استقبله واستشفع به فيدفعه الله . قال الله تعالى : «**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ**» الآية . اهـ . قال الزرقاني على المawahب اللدنية (٣١٤/٨) ، والحكاية رواها أبو الحسن علي بن فهر في كتابه (فضائل مالك) ومن طريقه الحافظ أبو الفضل عياض في (الشفا) بإسناد لا بأس به بل قيل أنه صحيح ، فمن أين أنها كذب وليس في روایتها وضاع ولا كذاب اهـ . من (براءة الحنفيين) (٢٢٨/١) وما بعد ، وفيه فوائد . وقال الشيخ عبد الله الصديق بعد كلام ، والحق أنها ضعيفة فقط ، وقد عمل المالكية بمقتضها فصرحوا باستحباب التوسل بالنبي ﷺ ولم يحفظ عن أحد منهم ، القول بكرامته فضلاً عن حرمته ، وقد نقلت في (الرد المحكم المتن) كلام ابن الحاج صاحب (المدخل) والإمام قاسم العقيلي والإمام ابن عرفة والعشار الشارمساوي وغيرهم من علماء المالكية وأئمتهم اهـ (الإتحافات) (٣٩) .

(١) ابن حميد : قال ابن حجر حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه من العاشرة . مات سنة ثمان وأربعين . التقريب ٤٧٥ ، وقال الخليلي في (الإرشاد) من كبار المحدثين حافظ ، عالم بهذا الشأن ، دخل بغداد . (٦٦٩/١) .

من تكلم فيه وأهمل كلام من أثني عليه^(١) ، وهو أحد الثلاثة الذين اتصلوا بابن تيمية ، وهم شباب ، فانخدعوا به ، وزاغوا ، يذكر الجرح ويغفل عن التعديل في الأدلة التي تساق ضد شذوذ شيخه .

ومحمد بن حميد هذا روى عن أبو داود ، والترمذى ، وابن ماجه ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين .

قال ابن أبي خيثمة : سئل عنه ابن معين فقال : ثقة لا بأس به رازى كيس ، وقال أحمى : لا يزال بالردد علم ما دام محمد بن حميد ، وممن أثني عليه الصاغاني والذهلي . وقال الخليلي في (الإرشاد) كان حافظاً عالماً بهذا الشأن رضيه أحمى ويحيى . وقال البخاري : فيه نظر^(٢) ، وليس مثله يُتهم في هذا الخبر ، وقد مات سنة ٢٤٨ عن سن عالية وكان عمره عند وفاته مالك لا يقل عن نحو خمس عشرة سنة ، وهم يقبلون رواية ابن خمس في مسند إمامهم^(٣) ويعقوب بن إسحاق لا بأس به كما ذكره الخطيب في (تاريخه)^(٤) .

(١) قال الشيخ طيب الذكر عبد الحفيظ الكتاني رحمة الله تعالى في ترجمة ابن تيمية وما قبل له : وأما مسألة الزيارة فإنه انتدب للكلام منه فيها تقى الدين السبكي والكمال بن الزملکاني وناهيك بهما وتصدى للرد على ابن السبكي ابن عبد الهادي الحنبلي ، ولكنه ينقل الجرح ويغفل عن التعديل وسلك سبيل العُنف والتشديد ، وقدرَّ عليه وانتصر للسبكي جماعة منهم الإمام عالم الحجاز في القرن الحادى عشر الشمس محمد بن علان الصديقى المكى له في (المبرد المبكي في رد الصارم المنكى) ومن أهل عصرنا البرهان إبراهيم بن عثمان السمنودى المصرى سماه (نصرة الإمام السبكي برد الصارم المنكى) وكذاحافظ بن حجر له (الإتارة بطرق حديث الزيارة). وانظر مبحثاً من (فتح البارى) و(المواهب اللدنية) وشرحها . اهـ) فهرس الفهارس (١/٢٧٧) وانظر (الإغاثة بأدلة الاستغاثة) ص ٩ - ١٠ .

(٢) فقيل له في ذلك فقال : كأنه أكثر على نفسه . اهـ (٦٩/١).

(٣) جاء في تقرير التوأوي رحمة الله تعالى ونقل القاضي عياض رحمة الله تعالى أن أهل الصنعة حددوا أول زمن يصح فيه السماع بخمس سنين ، وعلى هذا استقر العمل . اهـ تدريب الرواوي شرح تقرير التوأوي (٢/٥٠).

(٤) كان من الحفاظ للقرآن العالمين بعدد آياته ، وكان حجاجاً متنسقاً . (١٤/٢٧٦).

وأبو الحسن عبد الله بن محمد بن المتناب ، من أجل أصحاب إسماعيل القاضي ، ولاه المقتدر قضاء المدينة المنورة حوالي سنة ثلاثة مائة ، ولم يكن غير الثقات ، الأفذاذ من أهل العلم ليولى قضاء المدينة المنورة في ذلك العهد .

واسم ابن المتناب بهم فيه كثير ، وصاحبته محمد بن أحمد بن الفرج وثقه السمعاني في (النساب) عند ذكر الجزائري ، وأقره ابن الأثير في (اللباب) .

وأبو الحسن الفهري من الثقات والأثبات مترجم في (العبر) للذهبي .

وابن دلهاث من ثقة شيخ ابن عبد البر مترجم في (صلة) ابن بشكوال ، وهي مطبوعة بمدريد . وابن عبد الهادي يأبى قبول هذا الخبر ، لأنه يمس شذوذ شيخه ليس إلا ، أراد ابن المتناب بسوق هذا الخبر الرد على ما في (مبسوط) شيخه إسماعيل القاضي المالكي المخالف لما رواه ابن وهب ، عن مالك ، وإسماعيل من أهل العراق ، وأهل مصر ، والمدينة أعلم بمسائل مالك منهم . على أن إسماعيل لم يسند ما ذكره إلى مالك بل أرسله إرسالاً ، لكنه حيث يوافق هوى ابن عبد الهادي يقبله بدون سؤال عن سنته بخلاف ما هنا ويطريه إطراه يعنيه عن ذكر السندي في نظره ، فكانه لم ير قول داود الأصفهانى فيه ، والله في خلقه شؤون على أنه قد وردت أخبار أخرى في توسل آدم يعتصد بعضها بعضاً ، استغنينا عن ذكرها ، اكتفاء بما سطرناه ، لأن الأحاديث السابقة فيها كفاية لغير المتعنت^(١) .

(١) منه : ما ذكره ابن المتناب في تفسيره عن محمد بن علي بن حسين بن علي عليهم السلام لما أصاب آدم الخطيئة عظم كربه ، واشتد ندمه فجاءه جبريل عليه السلام فقال : « يا آدم هل أدلك على باب توبتك الذي يتوب الله عليك منه ؟ قال بلى يا جبريل . قال : قم في مقامك الذي تناجي فيه ربك فمجده وامدحه فليس شيء أحب إلى الله من المدح . قال فأقول ماذا يا جبريل ؟ قال : فقل لا إله إلا الله ، وفيه اللهم إني أسألك بجاه محمد عبدك ، وكرامته =

٧ - ومنها حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في سنن ابن ماجه في (باب المشي إلى الصلاة) « من خرج من بيته إلى الصلاة فقال اللهم إني أأسلك بحق السائلين عليك » الحديث^(١).

قال الشهاب البوصيري في (مصابح الزجاج في زوائد ابن ماجه) هذا

إسناد مسلسل بالضعفاء .

عطية هو العوفي ، وفضيل بن مرزوق ، والفضل بن الموفق^(٢) [هو ابن خال ابن عيينة ، قال أبو حاتم صالح ضعيف الحديث ولم يضعفه سواه وجرحه غير مفسر بل وثقة البستي] كلهم ضعفاء لكن رواه ابن خزيمة في (صححه) من طريق فضيل بن مرزوق ، فهو صحيح عنده .
وذكره رزين ، ورواه أحمد بن منيع في (مسنده) ثنا يزيد ، ثنا فضيل بن مرزوق ، فذكره بإسناده ومتنه وقال علاء الدين معلمطاوي في (العلام شرح سنن ابن ماجه) ذكره أبو نعيم الفضل « هو ابن دكين » في كتاب (الصلاه) عن فضيل بن مرزوق ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري موقعاً . اهـ^(٣) .

عليك أن تغفر لي خططيتي » وساق الخبر . انظر (الدر المثور في التفسير بالتأثر) للإمام السيوطي (١٤٦ / ١) ومحمد بن علي هو أبو جعفر الباقي من ثقات التابعين وساداتهم ،
خرج له ستة ، وروى عن جابر وأبي سعيد وغيرهم . ورواه أبو بكر الأجزي في كتاب (الشريعة) بسنته وفيه : (اللهم إني أأسلك بحق محمد عليك) وذكر الخبر .

(١) تقدم ذكر تمام الحديث تعليقاً .

(٢) الفضيل بن الموفق . قال فيه أبو حاتم ضعيف الحديث ، ولم يضعفه وجرحه لم يفسر ، بل وثقة البستي . قاله الشيخ محمد زاهر رحمه الله تعالى وقال ابن حجر صدوق يوهם ، رمي بالتشييع ، التقريب ٤٤٨

(٣) قال الحافظ ابن حجر فأمن الحديث من تدبisse أي تدلisis عطية ، وذكر أن الرامي له بالتدليس غير معروف شخصه ، ولا اسمه ولا حاله ، ولم يذكر له إسناد ، ومثل هذا لا يثبت به الجرح . كذا في (هداية المتخبطين) ص ٦٠ .

ولم ينفرد عطية عن الخدرى ، بل تابعه أبو الصديق عنه في رواية عبد الحكم بن ذكوان . وهو ثقة عند ابن حبان ، وإن أعله أبو الفرج . في (علله) .

وأخرج ابن السنى في (عمل اليوم والليلة)^(١) بسنده فيه الوازع ، عن بلاى ، وليس فيه عطية ، ولا مزوق ولا ابن الموفق « اللهم بحق السائلين عليك » تظاهر أنه لم ينفرد عطية ، ولا ابن مزوق ، ولا ابن الموفق بالنظر إلى هذه الطرق على فرض ضعف الثلاثة .

مع أن يزيد بن هارون شيخ أحميد بن منيع شارك ابن الموفق في روايته ، عن ابن مزوق ، وكذا الفضل بن دكين وابن فضيل ، وسلامان بن حبان وغيرهم .

وعطية جرح بالتشييع لكن حسن له الترمذى عدة أحاديث ، وعن ابن معين أنه صالح ، وعن ابن سعد : ثقة إن شاء الله ، وعن ابن عدي : له أحاديث صالحة^(٢) :

وبعد التصريح بالخدرى لا يبقى احتمال التدليس ، ولا سيما مع المتابعة^(٣) .

قال ابن القيم : عطية العوفى وإن ضعفه أهل الحديث فقد احتملوا حديثه . وخرجوه في السنن ، وقال الحافظ في الإماماء : روى له أبو داود أحاديث ساكتاً عليها يعني أنها صنالحة ، وحسن له الترمذى عدة أحاديث بعضها من أفراده ، والمراد بالسنن : سنن أبي داود والترمذى والنسائى وابن ماجه ، وقد جعلها مؤلفوها مأخذ ومصادر لأحكام الدين صالحة للأخذ بها ، فهي مقدمة على المسانيد والمعاجم ، فإن أصحابها يرونون ما يجدون . المصدر السابق .

وقال فيه ابن حجر في النهذيب بعد أن نقل تضييف من ضعفه من الأئمة ، قال ابن سعد كان ثقة إن شاء الله تعالى . قال ابن أبي حاتم يكتب حديثه . اهـ مفرقأ (٢٠١/٧) .

(١) عمل اليوم والليلة ص ٢٤ .

(٢) عن ابن عدي لعطية أحاديث صالحة .

(٣) جاء في (فقيه الأثر في صفة علوم الأثر) المتابعة : أن يتبع روايا ظن تفرده ولو صحابياً غيره ، ولو صحابياً في لفظ ما رواه أو معناه بشرط وحدة الصحابي في متابعة غيره لغيره ،

وابن مرزوق ترجح توثيقه عند مسلم فروي عنه في (صححه) .

على أن الحديث مروي بطريق بلال ، رضي الله عنه فلا تنزل درجة الحديث مهما نزلت عن درجة الاحتجاج به ، بل يدور أمره بين الصحة والحسن لكترة المتابعات والشاهد كما أشرنا إليها .

ويسمى هذا الغير المتابع بكسر الباء ، والتتابع أيضاً .
والشاهد : حديث يساوي آخر أو يشبهه في المعنى فقط ، والصحابي غير واحد ، وإيراده يسمى استشهاداً . اهـ من ٦٤ وقال الشيخ علي في رده على الألباني الذي ضعف حديث عطية ، ورده . والحديث أخرجه أحمد ، وابن ماجه وابن خزيمة في التوحيد وهو من صحنه ، وأبو نعيم في الصلاة ، وأخرون ، وقال : فأولاً الحافظ ابن حجر ليس وحده حسن هذا الحديث ، فقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، وقبله الإمام ابن أبي حاتم ، ثم الحافظ عبد الغني المقدسي صاحب الكمال ، ثم الحافظ شرف الدين عبد المؤمن الدمياطي في (المتجر الريبي) والحافظ أبو الحسن شيخ المنذري الذي قال فيه أشرف الدمياطي ، ما رأيت أحفظ منه . ثم أبو الفضل عبد الرحيم العراقي ، ثم خاتمة الحفاظ ابن حجر ، فهؤلاء سبعة وقال بعد كلام . وبهذا تعلم أن عطية عند الحفاظ من المقبولين إذا صرحت بالسماع واندفع قول الألباني في تدليسه ، وما رتب عليه اعتراض بكلام ابن حبان بغير رواية صحيحة ، ثم قال وأيضاً يرفع تدليسه في هذا الحديث أن الحديث رواه ابن ماجه في سنته بلفظ عن أبي سعيد الخدري كما في السنن المطبوعة وفي شرحها المخطوط للحافظ مُعْلَطَاي ذكر متن الحديث بلفظ أبي سعيد ، ففي تصریحه بالخدري ما ينفي إرادة غيره ، فاما فرض ذلك فهو الكذب البحث ، ولا يجيء ذلك إلا من الوضاعين ، وقد صان الله عطية من ذلك .
ثم قال والذي وقف حديث عطية راوٍ واحد وهو الحافظ أبو نعيم ، والذين رفعوه منهم الحافظ الكبير يزيد بن هارون ، وثلاثة ثقة آخرون عبد الله بن صالح العجلي ، ومحمد بن عزوان وأبو خالد بن الأحمر ، والخامس الفضل بن الموقف الذي في إسناده ابن ماجه ، وهو مضعف ، والشاهد المرفوع من طريق أبي الصديق الناجي الذي رواه عن أبي سعيد مرفوعاً فكيف يكون الاضطراب ؟ وإنما دعوى الاضطراب مع ظهور الرفع دليل على أن الأستاذ لا يبحث عن الحقيقة ، وإنما رجح الحافظ ابن أبي حاتم الوقف ، لأن الحديث لم يقع له مرفوعاً إلا برواية عبد الله بن صالح ، وهو ثقة غير حافظ ، ووقع له موقوفاً من رواية أبي نعيم وهو حافظ فرجع الوقف . اهـ وتمام الكلام لمن يريده في (هدایة المتخبطين) ص

.٧٦ - ٥٩

وقول من يقول : إن الجرح مقدم على التعديل على ضعفه فيما إذا تعارضتا بتكافئهما في الميزان ، ودون إثبات ذلك مفاوز^(١) فلا يمكن المبتدعة من اتخاذ ذلك تكأة لرد الأحاديث الثابتة برجال وثتهم أهل الشأن بترجح ذلك عندهم .

وقد حسّن هذا الحديث الحافظان : العراقي في (تحرير أحاديث الإحياء) ، وابن حجر في (أمالى الأذكار) . وفي الحديث التوسل بعامة المسلمين وخاصتهم ، وإدخال الباء في أحد مفعولي السؤال إنما هو في السؤال الاستعلامي كقوله تعالى : فَسْأَلَ رَبِّهِ خَيْرًا^(٢) و (سأل سائل بعذاب واقع)^(٢) . وأما السؤال الاستعطائي فلا تدخل الباء فيه أصلًا إلا على المتسل به .

(١) قال أحمد : كل رجل ثبتت عدالته لم يقبل فيه تجريح حتى يتبيّن ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه ، وقال السبكي قولهم الجرح مقدم ، إنما يعنون ، حالة تعارض الجرح والتعديل ، فإذا تعارضا له لا من جهة الترجيح قدمنا الجرح لما فيه من زيادة العلم ، وتعارضهما هو استواء الظن عندهما لأن هذا شأن التعارض ، وقال في جمع الجوامع والجرح مقدم إن كان عدد الجارح أكثر من المعدل إجماعاً ، وكذا إذا تساوا ، أو كان الجارح أقل . وقال ابن شعبان يطلب الترجيح أهـ قاعدة في الجرح والتعديل . للإمام التقى السبكي تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ص ٥١ .

(٢) سورة الفرقان : الآية ٥٩ ، قال الزجاج المعنى فسأل عنه ، وقد حكى هذا جماعة من أهل اللغة أن الباء تكون بمعنى عن كما قال تعالى : (سَأَلَ سَائِلٍ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ) . وقال علي بن سليمان المعنى فسأل بسؤال إيه خبيراً . وكذلك قال ابن جبير الخير هو الله تعالى . القرطبي (٦٣ / ١٣) وقال مجاهد : ما أخبرتك من شيء فهو كما أخبرتك وقال (شمسين عطية هذا القرآن خبير به) . مختصر ابن كثير (٦٣٧ / ٢) . (بعذاب واقع) سورة المعارج : الآية ١ قال القرطبي : والباء يجوز أن تكون بمعنى عن ، والسؤال بمعنى الدعاء أي دعا بعذاب الله تعالى ، عن ابن عباس وغيره إلخ (٢٨٧ / ١٨) وقال ابن كثير : أي استجعل سائل بعذاب واقع ، ثم قال : قال النسائي في قوله تعالى : (سَأَلَ سَائِلٍ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ) قال : النضر بن الحارث ، وقال العوفى عن ابن عباس ، ذلك سؤال عن عذاب الله وهو واقع بهم مختصر ابن كثير (٥٤٧ / ٣) .

فدونك الأدعية المأثورة^(١) فتصور إدخالها هنا في المفعول الثاني إخراج للكلام عن سنته بهوى ، وصيحة تمجها الأسماع . وليس معنى الحق الإجابة ، بل ما يستحقه السائلون المتضررون فضلاً من الله سبحانه^(٢) .

فيكون عد « بحق السائلين » سؤالاً لهذا الداعي هذياناً محضاً ، ولاسيما عند ملاحظة ما عُطف عليه في الحديث^(٣) وأما أنه ليس في سياق الحديث ما يصلح أن يكون سؤلاً غير ذلك فمما يثير الضحك الشديد والهزء المديد ، فأين ذهب من هذا الراعم « أن تعينني من النار »^(٤) .

وكم يكرر الفعل للتوكيد : فالسؤال في الفعل الآخر هو السؤال في الفعلين المتقدمين ، بل لو لم تكن تلك الأفعال من باب التوكيد لدخلت في باب التنازع ، فيكون هذا القيد معتبراً في الجميع على كل تقدير^(٥) وأما من يحاول

(١) عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال : (لا إله إلا أنت سبحانك اللهم استغفر لك لذنبي وأسألك رحمتك اللهم زدني علماً ولا ترغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب) رواه أبو داود .

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا خاف قوماً قال : (اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعود بك من شرورهم) . أبو داود والنسائي ، وحديث معاذ رضي الله عنه وفيه قل : (اللهم اكفني بحالك عن حرامك واغتنني بفضلك عنمن سواك) الترمذى وقال حديث حسن .

(٢) تقدم الإشارة إلى هذا ، قال الشیخ علی : وهذه الكراهة هي نفس التي أعطاها الله لأصحاب الغار فإنما طلبوا الفرج بكرامة أعمالهم الصالحة السابقة التي عملوها فلم يطلبوه بعمل عمده في الغار اهـ الهدایة ٧٦ .

(٣) وهو (بحق منشأي هذا) . وقد تقدم نص الحديث .

(٤) وهو آخر الحديث (اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك . . . أن تعينني من النار) . وتقديم بنصه .

(٥) التنازع عبارة عن توجه عاملين إلى معمول واحد مثاله ضربت وأكرمت زيداً فكل واحد من ضربت وأكرمت يطلب (زيداً) . بالمعنى . اهـ شرح ألفية بن مالك . (٩٢ / ٢) من الحلف : قال ابن تيمية وساغ النزاع في السؤال بالأنبياء والصالحين دون الإقسام بهم ، لأن =

رد التوسل بتصور دخوله في الحلف بغير الله ، فإنما حاول الرّد على المصطفى صلوات الله عليه ، لأنّه هو الذي علّم صيغ التوسل ، وفيها التوسل بالأشخاص ، وأين التوسل من الحلف ؟ .

الفصل الثالث :

ولا بأس أن نزيد هنا كلمة في الاستغاثة والاستعانة ، والكل من وادٍ واحد .

ففي حديث الشفاعة عند البخاري « استغاثوا بأدم ثم بموسى ثم بمحمد ﷺ »^(١) . وهذا يدل على جواز استعمال الاستغاثة في صدّ التوسل .

بين السؤال والإقسام فرقاً فإن السائل متضرع ذليل بسبب يناسب الإجابة . اهـ (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة) ص ٦٥ أقول لكن الإقسام على الله تعالى ثابت أيضاً فقد قال رسول الله ﷺ : « إن من عباد الله من لو أقسم على الله عز وجل لأبره) الشیخان ، وأحمد وغيرهم ، وقال ﷺ : (رُبّ اشتَعْتُ أَغْرِيَ مَدْفُوعَ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمْتُ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ) رواه الشیخان وغيرهما . أقسم على الله لأبره ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتو جواز متكبر) رواه الشیخان وغيرهما . فالجمهور على جواز الإقسام على الله تعالى . انظر (براءة الحنفيين) (٢٨٢ / ١) ولا شك أن التوسل غير الإقسام على الله تعالى ، فلم يبق سبب يمنع أتباع ابن تيمية من إباحة التوسل الذي قال به ابن تيمية ، بل وأن يقولوا بجواز الإقسام على الله تعالى من أهل الدلال والمكانة عنده سبحانه .

(١) الاستغاثة طلب الغوث ، ومنه قوله تعالى : ﴿فَاسْتَغْاثَةُ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ، عَلَى اللَّهِ مِنْ عَذَّابٍ﴾ [القصص : الآية ١٥] قال القرطبي : أي طلب نصره وغوثه . اهـ الجامع لأحكام القرآن (٢٦٠ / ١٣) . والاستغاثة طلب العون ، ومنه قوله تعالى : ﴿وَإِنَّكَ سَتَعْيَثُ﴾ [الفاتحة : الآية ٥] أي نطلب العون والتأييد والتوفيق . القرطبي (١٤٥ / ١) قال رسول الله ﷺ : (إن الشمس تدنو يوم القيمة حتى يبلغ العرق نصف الأذن ، وفيه فييناهم كذلك استغاثوا بأدم ثم بموسى ثم بمحمد فيشفع ليقضي بين الخلق) . وهو في البخاري بتمامه في كتاب الزكاة فتح الباري (٣٣٨ / ٣) قال الشیخ حسن السقاف أقول وهذا تصريح بالاستغاثة بغير الله تعالى في أمر لا يملك تفريجه إلا الله تعالى وحده وكلنا نعتقد أن =

وأما حديث « لا يستغاث بي » عند الطبراني ، ففي سنته ابن لهيعة ، وقد

رسول الله ﷺ عبد من عبيد الله تعالى ليس له الملك يومئذ لأن الله تعالى يقول : « لَمَنْ أَلْكَ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْأَوْجَادُ الْقَهَّارُ » واستغاثة الناس بعد اتضاح الشرك من الإيمان يومئذ وخصوصاً سيدنا آدم الذي يعترف بأنه لا يستطيع ذلك ثم بمن بعده من أكبر الأدلة وانصافها وأصحابها على أن الاستغاثة بغير الله تعالى ولو لم يكن المستغيث يملك النفع ليس شركاً ولا كفراً كما يظن البعض بل هو حق في موقف يشهده الخلق جميعاً ، بين يدي الله رب العالمين . إلخ من (الإغاثة بادلة الاستغاثة) ص ١١ - ١٢ .

وإذا كانا نعتقد ، وهو الحق أن الأنبياء أحياء في قبورهم ، وإنهم بعد موتهم على الكرامة التي كانوا عليها وهم في الحياة الدنيا عند ربيهم فما المانع من أن يستغاث بهم ، فإن الاستغاثة طلب الغوث من يملك الغوث ، وطلب الدعاء بذلك من يملك الدعاء ، فلا يخشى عقيدتك يا مؤمن شيء أبداً ، أن تقول يا رب أغثني وأغثني بجهة رسول الله ﷺ . وروى البزار عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله ملائكة في الأرض يكتبون ما يسقط من ورق الشجر فإذا أصابت أحذركم عرجة بأرض فليناد يا عباد الله أغينوني » وحسنه الحافظ ابن حجر كذا في شرح الأذكار لابن علان الصديقي (١٥١/٥) وحسنه الحافظ السخاوي في شرح (الابتهاج) وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٣٢/١٠) ورجاله ثقة . وذكر ابن تيمية الحديث في (الكلم الطيب) لأنه يراه من الكلم الطيب لا الخبيث وعلق الشيخ ناصر عليه فقال : ضعيف ، وقال في موضع آخر أنه حديث حسن وجعله موقوفاً على ابن عباس رضي الله عنهما وأنه قال ربما أخذه من أهل الكتاب ، هل يجوز أن يظن في ابن عباس رضي الله عنه أن يأخذ الشرك من أهل الكتاب ثم يرويه للأمة ، ثم يتلقاه علماء الأمة بالقبول ، ويعملوا به وعلى رأسهم أحمد بن حنبل رحمة الله تعالى ؟

وروى الطبراني وأبو يعلى في مسنده وابن السنى في (عمل اليوم والليلة) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ إذا انفلتت دابة أحذركم بأرض فلة فليناد يا عباد الله احبسو عليّ يا عباد الله احبسو عليّ فإن الله في الأرض حاضراً سيحبسه عليكم . وفي رواية أخرى لهذا الحديث (إذا أضل أحذركم شيئاً أو أراد أحذركم غوثاً وهو بأرض ليس بها أئيس فليقل يا عباد الله أغينوني يا عباد الله أغينوني فإن الله عباداً لا نزاهم) رواها الطبراني في الكبير وقال بعد ذلك : وقد جرب ذلك . ونقل ذلك الإمام النووي عن بعض شيوخه الكبار في العلم . انظر (المتنقى المختار من كتاب الأذكار) للشيخ محمد علي الصابوني ص ٢٠٨ وانظر (إتحاف الأذكياء) (٣١ - ٢٩) .

شرحنا حاله في (الإشفاق) ^(١) فلا ينهاض الحديث الصحيح ^(٢) .

وأما حديث « وإذا استعنت فاستعن بالله » ^(٣) فمعنى : عند استعانتك بأبي مستعين فاستعن بالله - على لين في طرقها كلها - حملأً على الحقيقة . فالمسلم لا ينسى مسبب الأسباب عندما يستعين بسبب من الأسباب وها هو عمر رضي الله عنه حينما استسقى بالعباس رضي الله عنه لم ينس أن يقول آن الاستسقاء « اللهم فاسقنا » . وهذا هو الأدب الإسلامي .

(١) الإشفاق على أحكام الطلاق في الرد على (نظام الطلاق) للقاضي أحمد شاكر ، والذي اشتغل بعد ذلك بحديث رسول الله ﷺ فصار علماً من أعلامه ، فرجع بذلك عما في كتابه ذلك إن شاء الله تعالى . روى الطبراني عن عبادة بن الصامت قال كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذى المؤمنين فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه قوموا بنا لستغاث برسول الله من هذا المنافق ، فقال رسول الله ﷺ : (أنه لا يُستغاث بي وإنما يستغاث بالله) قال الشيخ عبد الله الصديق . فهذا الحديث إنما أراد الاستغاثة فيما لا يقدر عليه المخلوق كما قال ابن تيمية ، على أن الحديث ضعيف كما بيته في (الرد المحكم المตین) .

وقال الشيخ أبو حامد ، فإن صحة الحديث فيحتمل معانى :
أحدها : أن النبي ﷺ كان قد أجرى على المنافقين أحكام المسلمين بأمر الله تعالى ،
ثم قال ولا شك أن أدب السؤال أن يكون المسئول ممكتناً فكما أنها لا نسأل الله تعالى إلا
ما هو ممکن في القدرة الإلهية كذلك لا نسأل النبي ﷺ ما لا يمكن أن يجيء إليه .

الثاني : أن يكون ذلك من باب قوله : (ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم) ، أنا وإن استغاث بي فالمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى ، وكثيراً ما تجيء السنة بنحو هذا من بيان حقيقة الأمر ، ويجيء القرآن بإضافة العمل إلى مكتتبه كقوله ﷺ : (لن يدخل أحداً منكم الجنة عمله) مع قوله تعالى : « أَدْخِلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ » ثم قال وبالجملة لفظ الاستغاثة بالنسبة لمن يحصل منه غوث إما خلقاً وإيجاداً ، وإما تسبباً وكسباً أمر معلوم لا شك فيه لغة وشرعاً . إلخ بتصرف (براءة الحنفيين) (٢٦٩ - ٢٧٠) .

(٢) تقدمت أحاديث صحيحة هي في البخاري وغيره على التوسل والاستغاثة قريراً .
(٣) تمام الحديث (يا غلام إني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك أحفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فسأل الله وإذا استعن فاستعن بالله واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء كتبه الله لك وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء كتبه الله عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف) . رواه الترمذى .

ولو لم نحمل الحديث على هذا المعنى لتکلفنا المجاز ، ولعارضته عدة آيات وأحاديث في سردها طول^(۱) . على أن لفظ « إذا » في الحديث بعيد عن إفاده معنى « كلما » بل هو من صيغ الإهمال عند المناطقة ، فلا يكون للخصم مجال أن يتمسك به أصلًا . وزد على ذلك إفراد الضمير ، والخاصة - و منهم ابن عباس رضي الله عنهم - يحسن بهم أن تكون استعانتهم بمسبب الأسباب .

وأما قوله تعالى : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ففي العبادة والهدایة بقرينة السياق والسياق كما هو الجدير بحال المناجاة ، فلا يكون فيه تعطيل الأسباب العادية الدينوية^(۲) .

(۱) الله تعالى خالق كل شيء ، والفعال لما يريد ، لا يقع في هذا الكون إلا ما يريد سبحانه ، قال جل جلاله : ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ وقد جرى كتاب الله تعالى على تعميق هذا المعنى في مثل قوله سبحانه وتعالى : ﴿كُلُّ مَنْ عَنِي اللَّهُ فَيَأْلَى﴾ ﴿وَمَا كَانَ يَنْفَسْ أَنْ تُؤْمِنَ بِإِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ . . . ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَاتَلَهُمْ﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُرِّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ كما جرى على نسبة الأفعال إلى الأسباب الظاهرة ، لثلا يغفل المسلم عن الأسباب التي لا توجد مسبباتها إلا بإذن الله تعالى ، فقال سبحانه : ﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَعَذَابُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَ اللَّهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ ﴿فَهَرَبُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلُوا دَاءِهِمْ جَائِلُوكَ﴾ ﴿وَإِنْ يَكُدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَّا لَقُونُكَ يَأْصِرُهُ لَتَأْسِعُوا الْأَذْكَر﴾ ، وأمثالها . وما يُظن أن هناك أحد ينكر الأسباب بعد قول الله تعالى : ﴿وَأَعْدَوْهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ ﴿هُوَ الَّذِي حَكَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلْلًا فَأَمْشَوْهُ مِنْ تَكَبِّهَا﴾ . والمفرق في منع الاستعانتة بالناس ؛ جهلاً وقصوراً من خلال هذا الحديث . يستعين بالطبيب إذا مرض ، ويستعين بال الحاج يشتري منه قوته ، ومصلح السيارة يصلح له السيارة ، وبعمله ووظيفته في جلب رزقه ، وهكذا . ولقد قال رسول الله ﷺ : (. . . والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه) . رواه مسلم .

بل قال الله تعالى : ﴿وَتَسَاوُتُوا عَلَى الْبَرِّ وَالنَّقْوَىٰ وَلَا تَمَاوِلُوا عَوْنَى الْأَئِمَّةِ وَالْمُدْرُونَ﴾ المائدة : ۵ .

(۲) قال ابن كثير : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ العبادة في اللغة مأخوذة من الذلة يقال طريق عبد ، وبغير عبد ، أي مذلل . وفي الشرع هي ما يجمع كمال المحبة والخصوص والخوف . « إذن فليس كل دعاء عبادة ، وليس من دعا ميتاً أنه قد عبده ومن دعا حياً فقد عبده إذ لا يكون مع الدعاء المحبة والخصوص » وقدم المفعول وكرر للاحتمام والحصر ، أي لا نعبد إلا إياك ولا نتوكل إلا عليك وهذا هو كمال الطاعة ، والدين كله يرجع إلى هذين المعنين ، فال الأول تبرؤ من الشرك والثاني تبرؤ من الحول والقوه والتغويض إلى الله عز =

وقد أحسن صديقنا العلامة المحقق صاحب المؤلفات الممتعة الأستاذ الكبير الشيخ محمد حسين العدوي المالكي^(١) حيث ألف عدة كتب في دفع شبه يصطنعها التيميون حول التوسل فأزاح ظلماتهم ببيانه العذب وتحقيقه الرائع ، ومقامه في العلم فوق منازل شيوخ مشايخ هؤلاء بدرجات اتفاقاً بين أهل العلم .

وأما سماع أصحاب القبور وإدراكمهم فمن أوسع من سرد أدلة ذلك المحدث عبد الحي اللكتوني في (تذكرة الراشد)^(٢) وأما قوله تعالى : «**وَمَا أَنْتَ بِمُسْبِعٍ مَّنِ فِي الْقُبُورِ**» ففي حق المشركين عند المحققين^(٣) .

وهناك تحقيق ذلك فلا تلتفت إلى مغالطات المغالطين .

وجل . اهـ مختصر ابن كثير (٢٢ / ١) وانظر القرطبي (١٤٥ / ١) وقال الشيخ أبو حامد . العبادة لغة أقصى نهاية الخضوع والتذلل بشرط نية التقرب ، ولا يكون ذلك إلا لمن له غاية التعظيم ، ثم قال وشرعاً : امثال أمر الله تعالى كما أمر على الوجه المأمور به من أجل أنه أمر مع المبادرة بغایة الحب والخضوع والتعظيم . اهـ بتصرف (البراءة) (١٢٤) وما بعد . (١) محمد حسين العدوي المالكي أحد أعضاء هيئة كبار العلماء من الأزهر الشريف ولو مؤلفات عديدة .

(٢) تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد ، هو واحد من (١٠٧) كتاب ورسالة توقي عن تأليفها علامة الهند ، وحجة الله على الخلق علمًا وعملاً ، وصلاحاً وزهداً مولانا الشيخ عبد الحي اللكتوني ، ولد رحمة الله تعالى (١٢٦٤ هـ) وتوفي سنة ١٣٠٤ هـ رحمة الله تعالى انظر ترجمته في مقدمة كتابه الماتع (الرفع والتكميل) بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، وعصري المصنف الشيخ عبد الحي الحسيني في كتابه الجامع (نزهة الخواطر) . والرفع والتكميل آية في بحوث هامة في الجرح والتعديل ، وكتب الحديث جمع فيه متفرقات فريدة ينتفع بها طالب العلم والعالم والحمد لله ، وقد حققه وأضاف إضافات نافعة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمة مولاه .

(٣) قال الله تعالى : «**إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْبِعٍ مَّنِ فِي الْقُبُورِ**» [فاطر : ٢٢] قال القرطبي «**مَنِ فِي الْقُبُورِ**» أي الكفار الذين أمات الكفر قلوبهم ، أي كما لا تسمع من مات كذلك لا تسمع من مات قلبه ثم قال : «**إِنَّ أَنْتَ إِلَّا نَبِيُّ**» أي رسول منذر فليس عليك إلا التبليغ ،

الخاتمة

وبتلك الأحاديث والآثار يظهر أن من ينكر التوسل بالأئباء والأولياء والصالحين أحياء وأمواتاً ليس عنده أدنى حجة ، وإن رمي المسلمين بالإشراك بسبب التوسل ما هو إلا تهور يرجع ضرره إلى الرامي ، نسأل الله العافية .
وأما إن كان بين العامة من يخطئ في مراعاة أدب الزيارة والتسل فمن واجب أهل العلم إرشادهم إلى الصواب برفق^(١) .

ليس لك من الهدى شيء إنما الهدى بيد الله تبارك وتعالى (٤٠/١٤) وقال ابن كثير : «**وَمَا أَنْتَ بِمُسْعِنَ مِنَ الْقَبُورِ**» أي كما لا ينتفع الأموات بعد موتهم وصيروفتهم إلى قبورهم وهم كفار بالهداية والدعوة إليها ، كذلك هؤلاء المشركون الذين كتب الله عليهم الشقاوة لا حيلة لك فيهم ، ولا تستطيع هدايتهم «**إِنَّ أَنَّ إِلَّا نَذِيرٌ**» أي إنما عليك البلاغ والإذنار والله يضل من يشاء ويهدى من يشاء . اهـ مختصر ابن كثير (٣/٤٥) وقال الشيخ محمد علي الصابوني صاحب الخدمات الجليلة لكتاب الله تعالى ، زاده الله من فضله «**وَمَا أَنْتَ بِمُسْعِنَ مِنَ الْقَبُورِ**» أي إن الله يسمع من يشاء إسماعه دعوة الحق فيحبه بالإيمان ويشرح صدره للإسلام ، وما أنت يا محمد بمسمع هؤلاء الكفار ، لأنهم أموات القلوب لا يدركون ولا يفهون . قال ابن الجوزي : أراد بمن في القبور الكفار ، وشهبهم بالموتى اهـ (صفوة التفاسير) (٦/٤٨٨) وتفسیر ابن الجوزي (٢/٥٧٣) أقول تقدم الحديث على سماع الموتى من خلال حديث قليب بدر ، وسماع الموتى أصوات من يزورهم ، أما الأنبياء فأحياء في قبورهم فهم يسمعون دون ريب . أما التفرقة في أمر رسول الله ﷺ بين حياته على الأرض وحياته في البرزخ فأمر خطير كما سبق ذكره ، وقد كان اليهود يفرقون بين حياة الرسول ﷺ على الأرض وحياته بعد الانتقال ، يقصدون بذلك ازدراء الرسول ﷺ ، وقد قتل علي رضي الله تعالى عنه واحداً تكلم في مجلسه كلمة فيها ازدراء بالرسول ﷺ ، ولما ظهر بها اليهود بعد ذلك تصدى لهم جهابذة العلماء وأفسدو ما قالوه بالنقل والعقل والاستحسان الشرعي والعرفي وأبادوهم بالضرب بالسياط وضرب الأعناق . اهـ وانظر المسألة في (البراءة) (٢/٢٣) .

(١) نعم برفق وبحسن ظن بالمسلمين . روى البخاري أن رسول الله ﷺ قال : (من =

وقد جرى عمل الأمة على التوسل والزيارة إلى أن ابتدع إنكار ذلك الحراني ، فرد أهل العلم كيده في نحره ، ودامـت فتنـته عند جاهلي بلايـاه .

وقد غلط الـلوسي وابنه المتـصرف في تفسـيره بعض غـلط تـرده عليهـما تلك

صلـى صـلاتـنا وأـسـلم وـاستـقـبل قـيلـتنا وأـكـل ذـيـحـتنا فـذـكـ المـسـلم لـه ذـمـة الله وـرسـولـه فـلا تـخـفـروا الله فـي ذـمـته) . إن هـؤـلـاء الـذـين يـطـلـبـون مـن الرـسـول ﷺ وـمـن الصـالـحـين الـمـغـفـرة وـالـجـنـة وـالـشـفـاء هـم مـسـلـمـون وـلـكـن يـخـطـئـون فـي التـعـبـير ، وـلـا يـخـطـئـهم التـوـحـيد ، لأن مـقـصـودـهـم الـاسـتـشـفـاع إـلـى الله تـعـالـى بـتـلـك الـوـسـيـلـة . فـكـأـنـه يـقـول يـا رـسـولـ الله اـسـأـلـ الله أـن يـغـفـرـ لي وـأـن يـرـحـمـني وـأـن يـشـفـيـنـي وـيـقـضـيـ حاجـتي ، وـأـنـأـتـوـسـلـ بـكـ إـلـى الله تـعـالـى فـي ذـلـك ، وـقـد كـانـ الصـحـابـة يـسـأـلـون رـسـولـ الله ﷺ مـا يـكـونـ مـنـه وـمـا لـا يـكـونـ فـيـلـمـ وـيـنـصـحـ وـيـرـشـدـ . لقد سـأـلـه خـادـمـهـ الجـنـة فـمـا أـنـكـر ﷺ ذـلـكـ إـنـمـاـ قـالـ لـه : (أـعـنـيـ عـلـىـ نـفـسـكـ بـكـثـرـةـ السـجـودـ) . وـالـحـدـيـثـ فـيـ مـسـلـمـ ثـمـ بـابـ المـجـازـ بـابـ وـاسـعـ عـظـيمـ لـاـ يـنـكـرـهـ مـنـكـرـ . وـلـوـ كـانـ الرـسـول ﷺ لـاـ يـقـدـرـ عـلـىـ فـعـلـ الـمـسـؤـلـ ، فـلـاـ يـضـيـرـ ذـلـكـ بـتـوـحـيدـ السـائـلـ ، وـيـكـونـ وـاجـبـ الـعـلـمـاءـ تـعـلـيمـ مـنـ لـاـ يـعـلـمـ ، بـالـحـكـمـةـ وـالـمـوـعـظـةـ الـحـسـنـةـ . وـإـنـ لـمـ سـوـءـ الـظـنـ بـالـمـسـلـمـينـ وـمـنـ الـجـهـلـ بـالـدـيـنـ حـمـلـ آـيـاتـ الـمـشـرـكـينـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ الـجـاهـلـينـ ، أـوـ الـرـامـينـ إـلـىـ مـعـانـيـ قـدـ لـاـ يـتـبـهـ لـهـاـ لـأـوـلـ وـهـلـةـ ، وـمـاـ أـحـسـنـ قـوـلـ الشـيـخـ يـوـسـفـ الدـجـوـيـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ : [وـلـاـ أـدـرـيـ كـيـفـ يـكـفـرـونـ بـالـاسـتـغـاثـةـ وـنـحـوـهـاـ ، فـإـنـ الـمـسـتـغـيثـ إـنـ كـانـ طـالـبـاـ مـنـ اللهـ بـكـرـامـةـ هـذـمـ الـمـيـتـ لـدـيـهـ فـالـأـمـرـ وـاضـحـ ، وـإـنـ كـانـ طـالـبـاـ مـنـ الـوـلـيـ نـفـسـهـ فـإـنـمـاـ يـطـلـبـ مـنـهـ عـلـىـ اـعـقـادـ أـنـ اللهـ تـعـالـىـ أـطـعـهـ قـوـةـ روـحـانـيـةـ تـشـبـهـ قـوـةـ الـمـلـاـنـكـةـ فـهـوـ يـفـعـلـ بـهـاـ بـإـذـنـ اللهـ تـعـالـىـ ، فـهـلـ فـيـ ذـلـكـ تـأـلـيـهـ لـهـ ؟ وـلـوـ فـرـضـنـاـ جـدـلـاـنـاـ مـخـطـئـونـ فـيـ ذـلـكـ لـمـ يـكـنـ فـيـهـ شـرـكـ وـلـاـ كـفـرـ بـلـ تـكـونـ كـمـنـ طـلـبـ مـنـ الـمـقـعـدـ الـمـعـونـةـ مـعـتـقـداـ أـنـ صـحـيـحـ غـيرـ مـقـعـدـ ، مـعـ أـنـ عـلـمـ الـأـرـوـاحـ وـمـوـاهـبـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـأـوـلـيـاءـ ثـابـتـةـ فـيـ الدـلـائـلـ الـقـطـعـيـةـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ أـنـوـهـمـ .] وـصـفـوـةـ القـوـلـ أـنـاـ نـقـولـ : هـؤـلـاءـ الـمـسـتـغـيثـونـ يـعـتـقـدـونـ أـنـ اللهـ أـعـطـىـ هـؤـلـاءـ الـأـوـلـيـاءـ مـوـاهـبـ لـمـ يـعـطـهـاـ لـغـيـرـهـ ، وـذـلـكـ جـائزـ لـاـ يـمـكـنـهـ مـنـعـهـ ، وـهـمـ يـقـولـونـ إـنـهـمـ اـعـتـقـدـواـ فـيـهـمـ الـأـلـوـهـيـةـ مـعـ أـنـ ذـلـكـ لـاـ يـقـولـ بـهـ أـحـدـ إـلـاـ عـنـدـ مـنـ أـسـاءـ الـظـنـ بـالـمـسـلـمـينـ ظـلـمـاـ وـعـنـادـاـ . وـلـوـ فـرـضـنـاـ أـنـ ذـلـكـ مشـكـوكـ فـيـهـ فـهـلـ يـجـوزـ التـكـفـيرـ وـالـقـتـلـ بـمـجـرـدـ الشـكـ . اـهـ مـقـالـاتـ وـفـتاـوىـ صـ261ـ وـقـالـ الشـيـخـ الـكـوـثـريـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ . وـإـنـ لـابـسـ زـيـارـةـ بـعـضـ الـعـامـةـ أـوـ توـسـلـهـ شـيـءـ مـنـ الـبـدـعـ فـالـوـاجـبـ عـلـىـ الـعـالـمـ أـنـ يـرـشـدـهـ إـلـىـ السـنـةـ بـرـفقـ لـاـنـ يـرـمـيـهـ بـالـشـرـكـ وـيـسـتـبـحـ مـالـهـ وـدـمـهـ . (مـقـالـاتـ الـكـوـثـريـ : صـ376ـ) .

الأدلة ، وكانا مضطربين في مسائل من عدوى جiranهما ، وبعض شيوخهما ، وليس هذا بموضع بسط لذكر ذلك^(١) .

ومن أراد أن يعرف عمل الأمة في التوسل بخير الخلق فليراجع (مصباح الطلام في المستغيثين بخير الأنام)^(٢) للإمام القدوة أبي عبد الله النعمان بن

(١) لكن الألوسي يقول في تفسير قوله تعالى : « وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ » من كلام . نعم لم يعهد التوسل بالجاه والحرمة عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم ، ولعل ذلك تحاشياً منهم أن يعلق في أذهان الناس إذ ذاك » وهم قريبو عهد بالتوسل بالأصنام » شيء ، ثم اقتدى بهم من خلفهم من الأئمة الظاهرين وقد ترك رسول الله ﷺ هدم الكعبة وتأسيسها على قواعد إبراهيم لكون القوم حديثي عهد بکفر كما ثبت في الصحيح ، وهذا الذي ذكرته إنما هو لدفع الارجح عن الناس والفار من دعوى تضليلهم : كما يزعم البعض في التوسل بجاه عريض الجاه ﷺ .

ثم قال وبقي هناك أمران أحدهما أن التوسل بجاه غير النبي ﷺ لا بأس به أيضاً إن كان المتوسل من علم أن له جاهًا عند الله تعالى كالمقطوع بصلاحه وولايته بعد أن قال قبل أسطر : وبعد هذا كله أنا لا أرى بأساً في التوسل إلى الله تعالى بجاه النبي ﷺ عند الله تعالى حياً وميتاً إلخ (روح المعاني) (١٢٤ - ١٢٨) .

(٢) روى البيهقي (شعب الإيمان) وابن عساكر من طريق عبد الله بن أحمد عن أبيه أحمد بستن صححه حتى الألباني قال عبد الله سمعت أبي يقول حججت خمس حجج منها اثنتين راكباً وثلاثة ماشياً وثلاثة راكباً فضللت الطريق في حجة و كنت ماشياً فجعلت أقول : (يا عبد الله دلونا على الطريق) فلم أزل أقول ذلك حتى وقعت على الطريق . وذكر هذه القصة ابن مفلح تلميذ ابن تيمية في كتابه (الآداب الشرعية) . فذكر القصة المذكورة تبين أن الاستغاثة بغير الله تعالى ليست شركاً إلا إذا اعتقاد المستغيث له قوة النفع والضر بنفسه دون الله تعالى . وقال الحافظ أبو بكر بن المقرئ في (مسنون أصبهان) [كنت أنا والطبراني وأبو الشيخ في مدينة النبي ﷺ فضاق بنا الوقت فواصلنا ذلك اليوم فلما كان وقف العشاء أتيت القبر الشريف وقلت يا رسول الله : الجوع ، فقال لي الطبراني : اجلس فإما أن يكون الرزق أو الموت فcomes أنا وأبو الشيخ فحضر الباب علوياً ففتحنا له فإذا معه غلامان بزنيلين فيهما شيء كثير فقال يا قوم شكونتم إلى النبي ﷺ فاني رأيته أني في المنام فأمرني بحمل شيء إليكم] نقل هذه الحادثة الحافظ السخاوي في (القول البديع) وابن المقرئ ، والطبراني وأبو الشيخ ، كلهم من كبار الحفاظ المشهورين .

وانظر الفصل الثالث في التوسل به ﷺ بعد فصل زيارة النبي ﷺ من كتاب (وفاء الوفاء) بأخبار =

دار المصطفى للشيخ نور الدين علي بن أحمد السمهودي ، فقد نقل أخباراً عديدة في التوسل به ﷺ حياً وميتاً ، ونبداً مما وقع لمن استغاث بالنبي ﷺ ، وذكر منها ما يلي قال : وذكر الحافظ أبو القاسم بن عساكر في تاريخه بسنده إلى أبي القاسم ثابت بن أحمد البغدادي قال : إنه رأى رجلاً بمدينة النبي ﷺ أذن للصبح عند قبر النبي ﷺ فقال فيه : الصلاة خير من النوم ، فجاءه خادم من خدم المسجد فاطسمه حين سمع ذلك فبكى الرجل وقال : يا رسول الله في حضرتك يُفعل بي هذا الفعل ؟ ففلج الخادم وحمل إلى داره فمكث ثلاثة أيام ومات (١٣٧١ / ٤ - ١٣٨٢) .

أما بعد - فإنما كتبت في التوسل لمثل ما ذكره الشيخ علي العلوى ، لأننا في وقت لا يُطلب فيه من يمنع التوسل ، وإنما نحن في زمان كثر فيه ثلب المتتوسل ، وانتهاك عرضه ومهاجنته في دينه حتى يُوصم بالابتداع بالشرك ، فهو كلام يوجه الآآن إلى من نزد عليهم وإليهم يساق هذا الحديث ونطلب بموجبه أن يعرف إخواننا الذين نزد عليهم أن مسألة التوسل بحق وبحرمة الذوات الصالحة وكرامتها ليس كما يدعون أنها من مسائل الأصول ، ولا من مسائل العقيدة كما يدعي هذا الأستاذ الفرج بنفسه ، بل المسألة فرعية التزاع فيها موجود بين العلماء كما يصرح بع العلامة ابن تيمية هنا ، وفيما نقله آتاً من أنها كذلك : مسألة فرعية ؟ فلا يُجبه فيها من قال بالمنع أو بالجواز ، بل يكون الأمر فيها سهلاً لا تبديع فيها ولا تكثير ، ولا جدال ولا قتال ، وإنما كل واحد من المختلفين مجتهد أو مقلد له ، والمصيب من المجتهدين له أجران ، والمحظى له أجز واحد . اهـ المراد (هداية المتخبطين) (٩٧) وقد نقلنا نص كلام ابن تيمية في اعتبار التوسل مسألة فرعية ، وكذلك كلام محمد بن عبد الوهاب فيه .

٢ - أن تكفир المسلمين شيء خطير خطير ، إن علياً رضي الله عنه لم يكفر الخوارج الذين خرجوا عليه وكفروه بل قال فيهم : (إخواننا بعوا علينا) وعلى رضي الله عنه هو صاحب الحق والشرف وهو الخليفة الراشد الذي اختاره أهل الحل والعقد خليفة للمسلمين . ذلك لأن للردة أحكاماً شديدة يجب على المسلمين القيام بها ، إذ لا يعامل المرتد من المسلمين ولا تنفذ عقوبته معهم ولا يزوج ولا يتزوج منه ، ولا يقرّ في بلاد المسلمين وإذا أخذه الحاكم عرض عليه الإسلام فإن عاد وإلا قتله ، ويفرق بينه وبين زوجه ، وإذا مات لا يرثه المسلمون ولا يصلى عليه ، ولا يدفن في مقابر المسلمين ، وغير ذلك . قال رسول الله ﷺ : (من قال لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما فإن كان كما قال وإلا عاد عليه) .

٣ - ونصيحتي إلى الأخوة الخائضين في مسائل الخلاف في العقائد « خاصة » إذا مروا على

محمد بن موسى التلمساني المالكي المتوفى سنة ٦٨٣ ، وهو من محفوظات دار الكتب المصرية . وفي ذلك كفاية لغير المتعنتين ، ومن الله الهدى وال توفيق . اه .

آيات من كتاب الله تعالى أن يفسروها كما فسرها السلف الصالح ، فلا يحملوا آيات الكفار والمشركين على المسلمين لمخالفتهم الظاهرة لفهمهم أو الحق بجهلهم ، فإن ذلك : والعياذ بالله من تحريف الكلم عن مواضعه ، وبعد عن الحق ، ومجافاة النص فيه ما فيه من إثم ، بل فيه جرأة على تفسير كتاب الله تعالى بالرأي ، فلا تحمل آية « وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَقُمُّ مُشْرِكُونَ » إلا على المشركين لا على المسلمين من المسلمين ، والعياذ بالله .
ونصيحتي إليهم أن يقرءوا لكتاب العلماء من أهل رأيهم وغير رأيهم ، فإن اختلاف الآراء تلقيح للعقل وسعي بها إلى الصواب إن شاء الله ، وحق على العامة وأنصار العلماء في هذه المسائل المثيرة أن يُمنعوا من ذلك بسلطان العلم والعلماء ، أو بسلطان الحاكم « عند الحاجة » كما يمنع المفتى الماجن من الإفتاء والطبيب الجاهل من معالجة المرضى فإن أمر العامة كما تقدم هو ما أمر الله تعالى به « فَسَنَّا لِأَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ».
وصلى الله على سيدنا محمد وآل وصحبه وإخوانه وسلم تسليماً كثيراً .
سبحان رب العزة عما يصفون وسلم على المرسلين والحمد لله رب العالمين .
٤ - رمضان المبارك سنة ١٤١٠ .

التوسل المنهي عنه عند الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى

١ - جاء في (فتح باب العناية شرح النهاية) للعلامة علي بن سلطان محمد القاري رحمه الله تعالى : (١٠١٤هـ) ويحرم قوله في الدعاء أسألك بمعقد العز من عرشك ، وقد رُوي بتقديم القاف على العين ، فلا يجوز اتفاقاً ، لاستحالة معناه على الله سبحانه وتعالى ، ورُويَ بعكسه : بمعقد العز : لأنه يوهم تعلق العز بالعرش ، والعرش حادث ، وما يتعلق به يكون حادثاً ، والله سبحانه متعال عن تعلق عزه بالحوادث ، فإن عزه قديم ذاته ، وسائر صفاتة . وعن أبي يوسف أنه لا بأس به ، وبه أخذ الفقيه أبو الليث . قيل : ويحرم أن يقول في دعائه بحق فلان نبياً كان أو ولياً ، أو بحق النبي الحرام والمشعر الحرام لأنه لا حق للخلق على الله تعالى ، لكن قد يقال إنه لا حق لهم وجواباً من أصله ، لكن الله سبحانه جعل لهم حقاً فضلاً ، أو يراد بالحق الحرمة والعظمة ، فيكون من باب الوسيلة . قال الله تعالى : ﴿وَأَبْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ وقد عُدّ من آداب الدعاء التوسل بالأئم وأولياء على ما في الحصن الحصين . وجاء رواية : (اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممثلي إليك فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً) إلخ الحديث^(١) .

٢ - جاء في بدائع الصنائع للعلامة الفقيه علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الملقب بملك العلماء (٥٨٧هـ) ما نصه : « ويكره أن يقول الرجل في دعائه : أسألك بحق أنبيائك وبحق فلان ، لأنه لا حق على الله سبحانه وتعالى جل شأنه وكذا يكره أن يقول : أسألك بمعقد العز من عرشك ورُوي عن

(١) فتح باب العناية / ٢٣٦ ، طبع باكستان .

أبى يوسف أنه لا بأس به لورود الحديث وهو ما رُوي عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول في دعائه : (اللهم إني أسألك بمعقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الأعظم وجَدِّك الأعلى وكلماتك الناتمة) وجه ظاهر الرواية أن ظاهر هذا اللفظ يوهم التشبيه لأن العرش خلق من خلائق الله تبارك وتعالى وجَلَ شأنه وعلا ، فاستحال أن يكون عز الله تبارك معقوداً به ، وظاهر الخبر الذي هو في حد الآحاد إن كان موهماً للتشبيه فالكافر عن العمل به أسلم . اهـ^(١) .

٣ - وقال العلامة الأصولي الفقيه كمال الدين بن الهمام : ويكره أن يقول الرجل في دعائه : (أسألك بمعقد العز من عرشك) ، وذكر كلاماً وسنقه عن ابن عابدين^(٢) .

٤ - وقال العلامة المحدث الأصولي الفقيه بدر الدين العيني شارح البخاري رحمهما الله تعالى : ويكره أن يقول في دعائه : بحق فلان أو بحق أنبيائك ورسلك ، لأنه لا حق للمخلوق على الخالق ، وكذا الحق والمشعر الحرام مما يوهم أن على الله حقاً للمخلوقين ، وإن كانت عادة الناس جرت بذلك ، ثم ذكر أن الحديث : (أسألك بمعاقد العز من عرشك) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات^(٣) .

٥ - وقال خاتمة المحققين الأصولي الفقيه محمد بن عابدين رحمه الله تعالى : وكره قوله : (بحق رسلك وأنبيائك وأوليائك أو بحق البيت) ، لأنه لا حق للخلق على الخالق تعالى ، ولو قال الآخر : بحق الله أو

(١) بدائع الصنائع ١٢٦/٥ ، باب الاستحسان .

(٢) فتح القدير ط الحلبي ٦٤/١٠ ، باب الاستحسان .

(٣) الهدایة مع البناء ، طبع باکستان ٤/٢٧٩ .

بأنه أن تفعل كذا لا يلزم ذلك . وإن كان الأولى فعله (الدر) قال ابن عابدين : وكره بحق رسلك إلخ هذا ، لأنه لا حق للخلق على الخالق . قد يقال : لا حق لهم وجوباً على الله تعالى ، لكن الله سبحانه جعل لهم حقاً من فضله ، أو يراد بالحق الحرمة والعظمة ، فيكون من باب الوسيلة . وقد قال تعالى : ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَة﴾ وقد عد من آداب الدعاء التوسل على ما في (الحصن الحصين) . وجاء في رواية : اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق مشايك هذا فإني لم أخرج أثراً ولا بطراً . الحديث . اهـ شرح النقاية على القاري . ويحتمل أن يراد بحقهم علينا من وجوب الإيمان بهم وتعظيمهم . وفي اليعقوبية يحتمل أن يكون الحق مصدراً لا صفة مشبهة ، فالمعنى بحقيقة رسلك فلا مانع فليتأمل . اهـ أي المعنى بكونهم حقاً لا بكونهم مستحقين . أقول لكن كل هذه الاحتمالات لظاهر المبادر من هذا اللفظ ، ومجرد إيهام اللفظ ما لا يجوز كافٍ في المنع كما قدمناه ، فلا يعارض خبر الآحاد والله أعلم . أطلق ألمتنا المنع على أن إرادة هذه المعاني مع هذا الإيهام فيها معنى الإقسام بغير الله تعالى وهو مانع آخر فليتأمل . اهـ ثم ذكر ابن عابدين حديث : (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الجمة) . عن العز بن عبد السلام أنه ينبغي كونه مقصوراً على النبي ﷺ ، وأنه لا يقسم على الله تعالى بغيره . وأن يكون من خصائصه . وقال السبكي : يحسن التوسل بالنبي ﷺ إلى ربه ، ولم ينكره أحد من السلف ولا الخلف إلا ابن تيمية فابتدع ما لم يقله عالم قبله .

ونازع العلامة ابن أمير حاج في دعوى الخصوصية ، وأطال الكلام على ذلك في الفصل الثالث عشر من شرح المنية ، فراجعه . اهـ⁽¹⁾

(1) رد المحتار على الدر المختار ٥٤٠ / ٥٤٠ ، طبعة بولاق .

أقول : قد تبين أن أي نوع من أنواع التوسل كره الإمام أبو حنيفة رحمة الله تعالى . وما الذي احتاج به مما يعتبر دليلاً شرعياً ، فإن الله تعالى ليس مسؤولاً من أحد من عباده ، ولا حق لأحد عليه سبحانه فيكون مراقباً من عباده ، محاسباً أمامهم ، والعياذ بالله .

١ - وهو لا ينكر ولا يكره التوسل إلى الله تعالى باسم من أسمائه سبحانه كما ورد أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول : (اللهم إني أسألك بأنني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد) . قال : « لقد سألت الله تعالى باسمه الأعظم الذي إذا سئل به أعطى ، وإذا دُعى به أجاب » . وفي رواية : « لقد سألت الله باسمه الأعظم » . قال الترمذى : حديث حسن . وكما ورد في مسنـد أحمد ورواه ابن السنـي : « اللهم إني عبدك وأبن عبدك وأـبـنـ أـمـتـكـ نـاصـيـتـيـ بـيـدـكـ مـاضـيـ فـيـ حـكـمـكـ عـدـلـ فـيـ قـضـاؤـكـ أـسـأـلـكـ بـكـلـ اـسـمـ هـوـ لـكـ سـمـيـتـ بـهـ تـفـسـيـرـكـ أـوـ أـنـزـلـهـ فـيـ كـتـابـكـ أـوـ عـلـمـتـهـ أـحـدـاـ مـنـ خـلـقـكـ أـوـ اـسـتـأـثـرـتـ بـهـ فـيـ عـلـمـ الـغـيـبـ عـنـدـكـ أـنـ تـجـعـلـ الـقـرـآنـ رـبـيـعـ قـلـبـيـ وـنـورـ صـدـريـ وـجـلـاءـ حـزـنـيـ وـذـهـابـ هـمـيـ » ، فقال رجل من القوم : يا رسول الله إن المغبون لمن غبن هؤلاء الكلمات ، فقال له : « أجل فقولوهنـ وـعـلـمـوـهـنـ فـإـنـهـ مـنـ قـالـهـنـ التـمـاسـ مـاـ فـيـهـنـ أـذـهـبـ اللهـ حـزـنـهـ وـأـطـالـ فـرـجـهـ » .

٢ - وما قد تقدم من حديث البخاري في توسل الثلاثة الذين أطبق عليهم الغار بأعمالهم الصالحة .

٣ - وما قد تقدم من حديث الأعمى الذي علمه الرسول ﷺ دعاء يدعوه ليشفيه الله تعالى بعد صلاة ركعتين ، ففعل فشفاه الله وأعاد إليه بصره ، وقد علم الصحابي عثمان بن حنيف رجلاً أن يفعل ذلك ، ففعل ، فقضى الله تعالى حاجته عند الخليفة عثمان رضي الله تعالى عنه ، فليس التوسل دعاء من المتسل به ، لكنه صلاة ودعاء من المبتلى . والله أعلم .

والعجب أن دكتوراً كتب رسالة في عقائد الأئمة الأربعـة ، فقال : عقـيـدـتـهـ في توحـيـدـ اللهـ تـعـالـىـ وـبـيـانـ التـوـسـلـ الشـرـعـيـ وإـبـطـالـ التـوـسـلـ الـبـدـعـيـ !
وـبـعـضـ النـاسـ يـقـولـ ، وـدـوـنـ حـيـاءـ ، إـنـ التـوـسـلـ بـهـ عـلـيـهـ بـعـدـ وـفـاتـهـ شـرـكـ .
وـالـعـيـادـ بـالـلـهـ .

وـمـاـ عـرـفـ السـلـفـ الصـالـحـ مـاـ يـسـمـيـ هـؤـلـاءـ : التـوـسـلـ الشـرـكـيـ ، وـلـاـ
الـبـدـعـيـ ، وـإـنـمـاـ عـرـفـواـ المـكـرـوـهـ مـنـهـ ، أـيـ أـنـهـ وـارـدـ لـكـنـ دـلـيـلـهـ ضـعـيفـ أوـ مـعـارـضـ
بـأـقـوىـ . وـفـيـ الرـسـالـةـ وـتـعـلـيقـيـ عـلـيـهـاـ بـيـانـ مـعـنـىـ التـوـسـلـ وـمـشـرـوـعـيـهـ . وـالـلـهـ
أـعـلـمـ .

٤ - وـمـاـ تـقـدـمـ مـنـ التـوـسـلـ بـالـصـالـحـيـنـ ، وـفـيـ حـدـيـثـ تـوـسـلـ عـمـرـ بـالـعـبـاسـ
رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ وـهـوـ فـيـ الـبـخـارـيـ . وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

المراجع

- ١ - إتحاف الأذكياء بجواز التوسل بالأنبياء والأولياء : الشيخ المحدث عبد الله الصديق الغماري .
- ٢ - إرغام المبتدع الغبي : الشيخ المحدث عبد الله الصديق .
- ٣ - براءة الحنفيين جزان : تأليف الشيخ حامد بن مرزوق .
- ٤ - الإغاثة بأدلة الاستغاثة : الشيخ حسن السقاف .
- ٥ - موقف أئمة الحركة السلفية من التصوف والصوفية : الشيخ عبد الحفيظ بن ملك عبد الحق المكسي .
- ٦ - الجامع لأحكام القرآن : لأبي عبد الله محمد الأنصاري القرطبي .
- ٧ - الروح : للشيخ أبي بكر بن قيم الجوزية .
- ٨ - صفوه التفاسير : الشيخ محمد علي الصابوني .
- ٩ - الصواعق الإلهية : للشيخ سليمان بن عبد الوهاب .
- ١٠ - مختصر ابن كثير : إسماعيل بن كثير .
- ١١ - مفاهيم يجب أن تصحح : د . الشيخ محمد علوى المالكى .
- ١٢ - مقالات الدجوى (من الجزء الأول) : للشيخ يوسف بن أحمد الدجوى .
- ١٣ - مقالات الكوثري : الشيخ محمد بن حسن زايد الكوثري .
- ١٤ - هداية المتخطفين نقد وتعليق على رسالة محمد ناصر الدين الألباني (التوسل وأنواعه) للشيخ علي بن محمد بن يحيى العلوى .

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٥	الإهداء
٧	المقدمة
٢٧	محمد زاهد الكوثري رحمه الله
٣٥	في بيان مؤلفاته وتقدماته وتعاليقه ومقالاته
٣٥	القسم الأول
٣٨	القسم الثاني
٤٣	تقدماته وتعاليقه
٥٠	مقالاته
٥١	الشيخ يوسف أحمد الدجوي رحمه الله
٥٢	التوسل
٥٨	عمل الأرواح بعد الموت
٥٩	التوسل في رأي الشوكاني
٦٤	التوسل
٧٤	التوسل والاستغاثة
٨٢	تعليق على بعض ما جاء في مقال الأستاذ الشيخ الجبالي
٨٣	التوسل والاستغاثة
٩٤	جواز التوسل عند الإمام الشوكاني
٩٧	محق التقول في مسألة التوسل
٩٨	الفصل الأول

الفصل الثاني	١٢٢
الفصل الثالث	١٤٥
الخاتمة	١٥٠
استدراك (التوسل المنهي عنه عند الإمام أبي حنيفة)	١٥٥
المراجع	١٧٠

جواب سؤال

حول التوسل والاستغاثة

لِعَالَمِ الْعَابِدِ الْفَقِيهِ الْمُحَدِّثِ مُحَمَّدِ عَابِدِ السَّنْدِيِّ

١٩٥٧ - ١١٩.

تأليف وتحقيق

وهبي سليمان غاوي

1. The first step in the process of creating a new product is to identify a market need or opportunity.

مقدمة في التعريف بمؤلف الرسالة

هو الإمام الفقيه المحدث الشيخ محمد عابد السندي الأنصارى .

١ - ولد رحمه الله تعالى ببلاد السندي حوالى (١١٩٠ هـ) في بيت العلم والفضل والدين والقطنة والذكاء والورع والزهد ونشأ نشأة مباركة طيبة وشرب العلم منذ طفولته على يدي والده الصالح الشيخ أحمد وعمه الشيخ حسين وجده العلامة شيخ الإسلام محمد مراد الأنصارى وقد كان لجده هذا مدرسة ورباط ومكتبة عظيمة ونشاط كبير في نشر العلم ونفع الناس ومن حوالى (١١٩٤ هـ) هاجر والده مع والده وأخيه إلى جدة فأقام بها فترة وكان الشيخ عابد كثير الانتقال بين جدة ومكة والمدينة المنورة والطائف في طلب العلم ولقاء العلماء .

وانتقل إلى اليمن حيث أقام قرابة ثلاثين عاماً وفي الربع الأخير من عمره عاد إلى المدينة المنورة فأقام بها ينشر العلم ويفتت ويصنف إلى أن توفي (١٢٥٧ هـ) ودفن بالبقيع رحمه الله تعالى وعمره (٦٧) سنة .

٢ - لقد كتب فضيلة الشيخ الدكتور سائد بن محمد بن يحيى بكداش كتاباً في حياة الإمام عابد السندي جاء من (٥٠٠) صفحة^(١) ، جمع فيه جميع ما يصبو إليه شدة العلم والعلماء فجزاه الله خيراً ، ومنه أنقل ما أريد ذكره هنا .

٣ - أثني عليه علماء زمانه ومن بعدهم في زهده عن الدنيا وكرمه وعطائه ، وتواضعه وانكساره وتواضعه العلمي وتوقيعه لغيره ، وحيويته ونشاطه في

(١) طبعة دار البشائر الإسلامية بيروت سنة ١٤٢٣ هـ .

مشاركة الناس ، جمعه أعيان طلاب العلم وسعة صدره العلمي في مسائل الخلاف ونصحه للأمة وإقامة السنة وصبره على جفاء الزمان وعبادته ومواظبه على النسك وحبه الشديد للمدينة المنورة ودعائه الكثير للمقام فيها وإكمال الله تعالى له ذلك مع أكمل عز .. وسمته وهدية ونصارة وجهه بحديث رسول الله ﷺ . لقد كان على خلق كريم لذا حظي بمكانة رفيعة عند العلماء .

٤ - مؤلفاته ، ألف رحمه الله تعالى كتاباً عديدة بلغت (٢٥) كتاباً (١٦) رسالة وكان من أعظم مؤلفاته كتابه (المواهب اللطيفة في شرح مستند الإمام أبي حنيفة) ، في ألف ورقة ومنه نسخة محفوظة والحمد لله : وكتاب شرح على الدر المختار في المذهب الحنفي جاءت في (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ورقة ، سوى شرحه على بلوغ المرام ، والبخاري وغيرها وكان موئل الناس ومرجعهم في الفقه والحديث ، كما كان مرجع القضاة والحكام وكان مما سئل عنه التوسل وأحكامه . فكانت هذه الرسالة جواباً على هذا السؤال .

٥ - لقد عرف التوسل من نبينا والأنبياء صلى الله عليه وعليهم وسلم ، وعرف من الصحابة ومن تبعهم رضوان الله تعالى عليهم ، وعرفه العلماء أنه صيغة من صيغ الدعاء ووسيلة للقربي إلى سبحانه ، وما عرفوه عبادة لأحد غير الله تعالى ، وما عرفوا أن الحي ولو كان رسول الله ﷺ وهو في الأرض يفعل شيئاً دون إرادة الله تعالى ، أعني ينفع أو يضر ومثل ذلك بعد الموت .

ولقد عد حتى ابن تيمية (الذي أثار الحديث في موضوع التوسل وشوش الناس) التوسل مسألة من المسائل الفرعية لا تصل أن تكون من مسائل العقيدة .

قال ابن تيمية في التوسل والوسيلة له ص ٩٨ . هذا الدعاء (أي الذي توسل بالنبي ﷺ) ونحوه قد روى أنه دعا به السلف ونقل عن أحمد بن حنبل من منس克 المروذى التوسل بالنبي ﷺ في الدعاء اهـ ونحوه في ص ١٥٥ من

الكتاب المذكور . وانظر ص ٦٥ وفيه : والسؤال - أي بالخلق - فهذا جوزه طائفة من الناس ونقل ذلك عن بعض السلف وهو موجود في دعاء كثير من الناس ، لكن ابن تيمية زاد أن النبي ﷺ هو الذي دعا للضرير فإذا ذُكر فالنافع كان هو الدعاء ولا دليل على ذلك ، ومن أجل ذلك تهكم على من قال بالتسل وللهذا رد الله على الضرير بصره لما دعا به النبي ﷺ وكان ذلك من آيات النبي ﷺ ، ولو توسل غيره من العمياني الذي لم يدع لهم النبي ﷺ بالسؤال لم تكن حالهم كحاله ، ص ٦٥ .

عجب هذا الأمر منه وهل ترتبط إجابة الدعاء إلى الله تعالى بأن يكون الداعي نبياً أو لا ؟ إن الأمر كله لله وما ينفع دعاء لا يريد الله الإجابة عليه . لقد دعا رسول الله ﷺ في صلاته على رجل وذكوان شهراً ثم نزل عليه قوله سبحانه ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ . إن الأمر كله لله ، والعجيب أن هذا الخطأ التيمي يردده بعض طلاب العلم . بل يقول الشيخ أبو بكر الجزائري : ومن هنا لم يبق هذا التوسل بتلك الكيفية (التي دعا بها الأعمى ودعا بها المحتاج فقضيت حاجته) . جائزًا ولا نافعًا لفقد أعظم أركانه وأعظم عناصره وهو دعاء الرسول ﷺ (أقول ولم يكن ثمة دعاء منه) وعلى فرض أن مؤمنًا قام فتوسل به وبرأ من مرضه ! وقضيت له حاجته فإن ذلك لا يدل على جوازه ومشروعيته إذ قضيت بقضاء وقدر . (عقيدة المؤمن ١٤٨) . ويله من غافل : وهل يخرج قبول دعاء الرسول ﷺ وأيّ من البشر من حدود قضاء الله تعالى وقدره ؟ !

ولا تعجب فهذا الرجل كتب وقرأت أن الله تعالى أمد بلاده بالأمرikan عام ١٩٩٩ م . إنه يفسر كتاب الله تعالى ، ويعلم أن الإمداد يكون بالخير ﴿ أَفَمُؤْمِنُكُمْ بِأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴾ [الأفال ٩] وأن المد يكون بالشر ﴿ وَيَنْهَا مِنْ فِي طَغْيَانِهِمْ يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة ١٥] فهل الأمريكان الكفرة خير يسوقه الله تعالى إلى قومه ليقاتلوا المسلمين كما أمد الله تعالى رسوله ﷺ بالملائكة ليقاتلوا

المشركين ؟ إلا أنها السياسة تلوي أعناق بعض العلماء من أجل دنيا وعرض زائل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٦ - أقول أخيراً إن ملايين المسلمين قديماً وحديثاً يتسلون بالنبي ﷺ والصالحين ، وقد جرى على ذلك الأئمة المجتهدون والعلماء الصالحون والزهاد والعباد ، فلنحضر تكفير المسلمين بالظن والدعوى والإتهام ونحن نجد لهم دليلاً وبرهاناً فيما يقولون ويفعلون .

لنحرص على وحدة كلمة المسلمين أينما كانوا وأي مذهب ذهبوا ما داموا يعتقدون بالحقائق الإسلامية إيماناً وعبادات ومعاملات . لقد قال الله تعالى : « إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَجَدَةٌ وَأَنَّ رَبَّكُمْ فَاغْبُرُونَ » [الأنباء ٩٢] .

وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصـحبـه وإـخـوانـه إـلـى يـوـم الدـيـن .

سبحان ربـكـ ربـ العـزـةـ عـماـ يـصـفـونـ وـسـلـامـ عـلـىـ الـمـرـسـلـينـ وـالـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ .

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير البرية وسيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين . أما بعد فقد ورد سؤال في جواز الاستغاثة والخطاب بـ أغثني يا رسول الله مع أن المتكلم بها في المدينة المشرفة أو خارجها^(١) ؟

فإن قيل بالجواز فهل هذا يخص بحضررة الرسالة أم يعم كلّ ولّي من أقطار الأرض كأن يقال : يا سيد عبد القادر أغثني ، ويا مولاي خواجه نقشبendi أغثني . وما يقال من أن التخلص من المكرور إنما هو بيد الله تعالى وليس الأمر في ذلك إلىنبي ولا إلى ولّي بوجه من الوجوه . نعم الأنبياء والأولياء يشفعون في العرشات الحشرية^(٢) . لكن ذلك خاص بذلك الوقت بشرط الإذن والأمر فسؤال الشفاعة منهم والاستغاثة بهم في الملمات أمر لا يكاد ينفع بل ولا يصح . ؟

فهل هذا الكلام وأضرابه مقبول عند العلماء الأعلام كثّرهم الله تعالى !
أجبونا وأفتونا نصركم الله تعالى ، فإن الناس في هذه المسألة في حيص

(١) يعني بعيداً عن المستغاث كأن لو كان في الشام فاستغاث به ﷺ أو كان في مصر فاستغاث بالشيخ عبد القادر رحمه الله تعالى . والغivist : النصر والمعونة . جاء في (المصباح المنير) أغاثه أعاذه ونصره فهو مغيث يقال : استغاث به فأغاثه وقرب منه ما في (القاموس المحيط) وفي القرآن الكريم : «فَاسْتَغْاثَهُ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ عَذْوَقِهِ» وقال القرطبي : الوسيلة هي القربة عن أبي وائل والحسن ومجاهد وقتادة وغيرهم : هي فعيلة من توسلت إليه أي تقرّبت .

(٢) يعني يوم الحشر يوم البعث والشور والحضر فيشفع رسول الله ﷺ الشفاعة العظمى ويشفع الرسل والملائكة وصالحوا العلماء المرحومة .

بيص^(١) والمطلوب النصّ الصريح من الكتاب والسنة الصحيحة .

قلت مستعيناً بالله تعالى ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، اللهم علمنا ما لا نعلم وزدنا علماً ﴿رَبَّنَا لَا تُرْغِبْ قُلُونَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾^(٢)

وبعد فلا يخفى أن قول القائل أغشني يا رسول الله ما أراه مستنكراً ولا مستقبحاً^(٣) لأنه :

١ - إما أن ينكر وجود شعور للميت وسماعه لما يسمع .

فيجب على أنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة القوية ما يقتضي أن للميت شعوراً بعد موته وسماعاً لما يسمع منها : ما أخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إذا وُضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت صالحة قالت : قدموني وإن كانت غير صالحة قالت ويلها أين يذهبون بها يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعها لصعق»^(٤) . فهذا مما يثبت الشعور للميت بحملهم له أولاً وذهابهم به ثانياً ومعرفة بما آل إليه أمره من خير أو شر .

ومنها ما أخرجه البخاري مختصرًا والطبراني مطولاً عن أنس رضي الله تعالى عنه قال : لما انكشف الناس يوم اليمامة قال قلت لثابت بن قيس ألا نرى يا عم ؟ ووجده يتخبط فقال : ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله ﷺ بئس

(١) جاء في القاموس المحيط : جعلتم الأرض عليه حيص بيص وحصاً وبصاً : ضيقتم حتى لا يتصرف فيها .

(٢) سورة آل عمران الآية (٨) .

(٣) قال العلامة نور الدين السمهودي رحمه الله تعالى ٩١١هـ في كتابه (وفاء الوفاء بأخبار المصطفى ﷺ) اعلم أن الاستغاثة والتشفع بالنبي ﷺ وبجاهه وبركته إلى ربه تعالى من سنن الأنبياء والمرسلين وسير السلف الصالحة وواقع من كل حال إلخ (١٣٧١/٤) .

(٤) رواه البخاري الجنائز (٥٢) ومسلم : جنائز (٥٠٠) .

ما عودتم أقرانكم اللهم إني أبراً إليك مما جاء به هؤلاء وما صنع هؤلاء ثم قاتل حتى قُتل . وكان عليه درع فمرّ به رجل مسلم فأخذها في بينما رجل المسلمين نائم أتاه ثابت في منامه فقال : إني أوصيك بوصية فإياك أن تقول هذا الحلم فتقضيه ، إني لما قلت أخذ درعي فلان ومتزلم في أقصى الناس وعنده خبائث فرس يتنبطه ، وقد كفّ على الدرع برمه وفوقها رَخْل فأتى خالداً وأخبره فليأخذها وليلقّل لأبي بكر أن عليّ من الدين كذا وكذا ، وفلان عتيقٌ .

فاستيقظ الرجل وأتى خالداً فأخبره بفتح خالد إلى الدرع فأتى بها ، وحدث أبو بكر برأييه فأجاز وصيته^(١) .

وروى البغوي من وجه آخر عن عطاء الخراساني عن ثابت عن أنس مطولاً .

وهذه القصة أفادت بأن للميت شعوراً تماماً بما يفعل به الحيّ ، بل له كمال اطلاع على ما يخفيه الحيّ من ماله ومحلّ إخفائه .

فإن قلت هذا يشكل بظاهر قوله تعالى : « فَلَا يَسْتَطِعُونَ تَوْصِيَةً » الآية^(٢) ؟

قلت إنما هي في حق منْ تقوم عليهم الساعة بعثة ، فلا يقدرون توصية لضيق الوقت كما أشار إليه ابن الخازن في تفسيره^(٣) .

ومنها ما أخرجه الشيخان عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن

(١) انظر البداية والنهاية لابن كثير المتوفى ٧٧٤هـ / ٣٢٠ (٦) ونسبة إلى الترمذى وقال رواه الطبرانى أيضاً وانظر الاستيعاب للحافظ يوسف بن عبد البر المتوفى ٤٦٣هـ / ١٩٦ (١) ومجمع الزوائد من روایة الطبرانى وهو مرسل حسن وانظر (الروح) مختصر الروح لابن القيم ص ١٥٨ إلخ .

(٢) سورة يس (٥٠) .

(٣) قال القرطبي : لا يستطيع بعضهم أن يوصي بعضاً لما في يده من حق ، وقيل لا يستطيع أن يوصي بعضهم بعضاً بالتزوير والإلقاء بل يموتون في أسواقهم ومواضعهم (القرطبي ١٥ / ٣٩) وانظر (مفاتيح الغيب) للرازي ٧ / ٩٦ .

العبد إذا وضع في قبره وتولى وذهب أصحابه حتى أنه ليس مع قرع نعالهم أتاهم ملكان فيقعدان^(١) الحديث . ففيه ثبوت بسماع الميت . بقرع العمال فبالأولى سماعه لما يتلفظ به من الأقوال^(٢) .

وأما ما قال ابن الهمام بأن أكثر مشايخ الحنفية أجابوا عن هذا الحديث (أنه ليس مع قرع نعالهم ، أنه مخصوص بأول الوضع مقدمة للسؤال)^(٣) فهو خلاف الظاهر ، بل الظاهر أن هذه الحالة حاصلة له في القبر سرداً لما أسبقناه من الأدلة التي تقتضي ثبوت سماع الميت ومنها ما جاء في زيارته عليه السلام أهل البقيع (السلام عليكم) والخطاب لهم بقوله (السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ما توعدون غداً مؤجلون وإنما إن شاء الله بكم لا حقوقون) فإن الخطاب مع من لا يسمع منهم ولا يفهم مما لا يعقل وكان من يعدّ من العبث .

وليس هذا مخصوصاً به عليه السلام ، بل الأمر بخطاب القبور بقوله (السلام عليكم) سنة مستمرة لمن يزور القبور .

وذكروا في توجيهه قوله عليه السلام (عليك السلام تحية الميت) فليس المراد منه المنع من تحيته بـ (السلام عليكم) ، بل المراد به ما لم يتوقع منه رد السلام

(١) البخاري جنائز (٦٨ - ٨٧) ومسلم جنة (٧١ - ٧٢) وأبو داود في الجنائز (٣٢٣١) .

(٢) أقول ومن هنا جاءت سنية تلقى الميت الشهادتين ، عند الموت وبعد الموت كما روى عن أبي أمامة وسيأتي .

(٣) قال ابن الهمام بعد الكلام السابق إلا أنه على هذا ينبغي التلقين بعد الموت لأنه يكون حين إرجاع الروح فيكون حيثئذ لفظ (موتاكم) على حقيقته وهو قول بعض المشايخ (فتح القدير ٤٤٧ / ١) أقول جاء في (البناء على الهدایة للعیني ٣ / ٢٨) وفي اعلاء السنن أن التلقين جائز وننبه بعضهم وجاء في (المعيار المعرّب) في المذهب المالكي التلقين جائز وجاء في المجموع في المذهب الشافعی قال النووي قال جماعات من أصحابنا يستحب تلقين الميت عقب دفنه (٥/٢٧٣) وقال ابن المفلح الحنبلي من الفروع وأما تلقين الميت بعد موته فاستحبه الأكثرون (٢٠٥ / ٧٥) أقول في التلقين حديث أبي أمامة قال فيه ابن حجر سنده صالح .

استوى في حقه التقديم والتأخير فيفهم منه أن السلام حاصل .
ومنها ما أخرجه الشیخان عن قتادة قال : ذكر لنا أنس بن مالك عن أبي طلحة عن النبي ﷺ (أمر يوم بدر بأربع وعشرين رجلاً من صناديد قريش فقذفوا في طويٍّ من أطواء بدر خبيثٍ مُحْبِثٍ . وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرضة ثلاثة ليلٍ فلما كان بيدر اليوم الثالث أمر براحته فشدَّ عليها رحلها ثم مشى واتبعه أصحابه ثم قام على شفيز الركيٍّ فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم يا فلان ابن فلان ويا فلان ابن فلان أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله فإنما قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً فهل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً) ؟ فقال عمر رضي الله ورسوله عنه : ما تكلم من أجساد لا أرواح لها ؟ قال رسول الله ﷺ (والذى نفسي بيده ما أنت بأسمع لما أقول منهم ولكن لا يجيرون)^(۱) ؟ .
فدفع النبي ﷺ ما توهمه عمر رضي الله عنه من استبعاد سماع الموتى كلام الأحياء ، وقرر بأن سماعهم أكثر من سماع الأحياء .

وقال ابن إسحاق : حدثني بعض أهل العلم أنه ﷺ قال : « يا أهل القليب بئس العشيرة كتم كذبتموني وصدقني الناس وأخرجتموني وأوانى الناس ، وقاتلتموني ونصرني الناس فجزاكم الله تعالى من عصابة شرًا خونتموني أميناً وكذبتموني صادقاً »^(۲) .

وقال الزرقاني في (شرح المواهب) في قوله ﷺ (ولكن لا يجيرون)^(۳) أي لعدم الإذن لهم في إجابة أهل الدنيا لقوله تعالى : « هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ۝ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْنَدُرُونَ ۝ » هذا هو الأصل فلا يقدح فيه كلام بعض الموتى البعض

(۱) رواه البخاري المغازي غزوة بدر ۲۷ ، وسلم كتاب الجنة ونعيمها (۴ / ۲۲۰۳) غيرهم .

(۲) انظر سيرة ابن هشام (۲۷۹ / ۲) وما بعد ، والخبر كذلك في تاريخ الطبرى (۴۵۷ / ۲) .

(۳) انظر شرح المواهب للزرقاني ولفظ مسلم (لكن لا يستطيعون أن يجيروا) أي لعدم الإذن (۴۳۴ / ۱) .

الأحياء لاحتمال الإذن لذلك البعض^(١) / أهـ وقال السهيلي ما مُحَصَّلُه : أن في نفس الخبر ما يدل على خرق العادة ذلك لنبيه ﷺ لقول الصحابة : أتخاطب أقواماً قد جيفوا فأجابهم بما أجابهم به^(٢) .

وفي كلام الله تعالى إشارة إلى ما قيل بأن حديث مخاطبته قتلى بدر خصوصية له ﷺ ومعجزة له أنه قال : قال قتادة : أحياهم الله تعالى حتى أسمعهم قوله توبخاً وتصغيراً ونقطة وحسرة وندامة / البخاري تمام الحديث السابق .

ولا يخفى أن الحمل على ذلك مجرد احتمال وتأويل لا يذهب إليه حتى يقوم دليل على استحالته ، والله سبحانه قادر على ذلك وعلى تشويت الحواس للإحساس .

فإن قلت أنه قد ثبت أن عائشة رضي الله عنها قد أنكرت على عمر رضي الله عنه وقالت : [إنما قال النبي ﷺ إنهم ليعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق ، ثم قرأت ﴿إِنَّكَ لَا تُشْعِيْعُ الْمَوْقِنَ﴾] ، حتى قرأت الآية . كما أخرجه البخاري^(٣) .

قلت الجواب من ذلك من وجوه أولها ما قاله السهيلي : إنه إذا جاز أن يكونوا في تلك الحالة عالمين كما أثبتته عائشة رضي الله عنها جاز أن يكونوا سامعين كما أثبته عمر رضي الله عنه مع أن ذلك اللفظ لم ينفرد به عمر

(١) لابن أبي الدنيا رسالة فيمن تكلم ما بعد الموت يأتي النقل إن شاء الله تعالى لحكایات فيها .

(٢) الزرقاني على المواهب (٤٣٥/١) وانظر الروض الأنف نشر الشيخ عبد الرحمن الوكيل والذي لم يصنع كثير خير في تعليقاته سامحه الله تعالى (١٧٥/٥) وروى الطبراني بسنده صحيح عن أن مسعود رضي الله تعالى عنه [يسمعون كما تسمعون ولا يجربون] وفي لفظ مسلم (ولكن لا يستطيعون أن يجربوا) أي لعدم الإذن لهم في الإجابة لأهل الدنيا . الزرقاني .

(٣) رواه البخاري في المغازي حديث ٢٩

رضي الله عنه فإنه قد ثبت من روایة ابنه عبد الله ورواه أبو طلحة أيضاً فالمعتمد السمع . ثم سماعهم بأذان رؤوسهم إذا قلنا أن الروح تعاد إلى الجسد أو بعضه عند المسألة ، وهو قول أكثر أهل السنة^(١) وإما بأذان القلب أو الروح على مذهب من يقول بتوجه السؤال إلى الروح من غير رجوع إلى الجسد كله أو بعضه^(٢) .

وثانيها أن معارضتها رضي الله عنها بقوله تعالى : «إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْقَنَ» أو بقوله تعالى : «وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّنِ فِي الْقُبُرِ» مانعة من ادعاء الخصوصية في حديث أهل القلب لتصريح نفي الأسماع منه عَزَّوَجَلَّ باعتبار ظاهر الآية . على أن الله تعالى قادر على أن يخلق تلك الحالة في الأموات كلهم عند ندائهم من أي شخص كان وفي أي زمان يكون^(٣) .

وثالثها أنه لم يتلق العلماء إنكارها بالقبول ، قال الإمام علي كأن عند عائشة رضي الله عنها من الفهم والذكاء وكثرة الرواية ، والنصوص على غواص العلم لا مزيد عليه لكن لا سبيل إلى رد روایة الثقة إلا بنص مثله يدل على نسخه أو تخصيصه أو استحالته ، وكيف والجمع بين الذي أنكره وأثبته غيرها ممكن ، لأن قوله تعالى : «إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْقَنَ» لا ينافي قوله عَزَّوَجَلَّ : (إنهم يسمعون) لأن الإسماع هو إبلاغ الصوت من المسموع في أذن السامع . فالله تعالى هو الذي أسمعهم بأن أبلغهم صوت النبي عَزَّوَجَلَّ ذلك ولم يسمعهم المصطفى عَزَّوَجَلَّ فحصل التوفيق بين الآية والحديث^(٤) .

(١) هم الماتريدية والأشاعرة وأكثر أهل الحديث .

(٢) انظر العيني على البخاري (٩٣/١٧) والروض الأنف (٥/١٧٥) والزرقاني (١/٤٣٦) .

(٣) الزرقاني والروض الأنف في الموضعين السابقين أقول: ولا تلتفت إلى ما ذكره محقق الروض ، فقد رجعت عائشة رضي الله عنها إلى ما رواه عمر وابن طلحة .

(٤) انظر الزرقاني (١/٤٣٤) وانظر روایة مسلم وفيها ولكن لا يستطيعوا أن يردوا على شيئاً .

وأما جوابها [إنما قال إنهم الآن ليعلمون] فإن كانت سمعت ذلك من النبي ﷺ أو من غيره لأنها لم تشهد القصة فلا تنافي رواية (يسمعون) إذ العلم لا يمنع السمع كما قدمنا بل يؤيده لأن علم المخاطب في العادة دائماً يكون بما يسمعه^(١) .

ورابعها أن المراد به (الموتى) و(من في القبور) هم الكفار مجازاً^(٢) ، باعتبار أنهم موتى القلوب حيث لا تتأثر منه بسماع المواقع أو بيولتهم أو أجسادهم التي فيها تلك القلوب الميتة ، كأنها قبور لهم . وهذا من غير نظر إلى حقيقة الكلام . والمراد بنفي سمعهم عدم إجابتهم للحق بدليل أن الآيات نزلتا في دعاء الكفار إلى الإيمان وعدم إجابتهم إلى ذلك .

وخامسها أن عائشة رضي الله عنها رجعت عن إنكارها بدليل ما قال في (المواهب اللدنية) في المغازي لابن إسحاق رواية يونس بن بكير بإسناد جيد عن عائشة رضي الله عنها مثل حديث أبي طلحة وفيه (ما أنت بأسمع لما أقول منهم) وأخرجه الإمام أحمد بإسناد حسن عليه السلام^(٣) .

فلعلها لما ثبت عندها الحديث من رواية الصحابة المتعددين رجعت ، ورأت موافقاً لروايتهن ، وعذرها في ذلك أنها لم تحضر (بدراً) .

ومما يؤيد رجوعها ما أخرجه الترمذى عن عائشة رضي الله عنها [لما زارت قبر أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما خاطبته

(١) قال الزرقاني والنهاي في الصحيح عن عروة ابن عمر قال : وقف النبي ﷺ على قليب بدر فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً . ثم ذكر الجمع بين قول عائشة والأية الكريمة . ٤٣٤١ .

(٢) انظر الزرقاني (٤٣٥ / ١) .

(٣) قال الزرقاني فإن كان هذا صحيحاً - أي رواية يونس بن بكير سند جيد - كما قال السيوطي فكأنها رجعت عن الإنكار لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة الذين رووا القصة . لكونها لم تشهد القصة إلّا زرقاني (٤٣٤ / ١) .

وقالت والله لو حضرتك ما دفتك إلا حيث ميت ولو شهدتك ما زرتك)^(١) .
وما أخرجه أحمد عن عائشة رضي الله عنها : [كنت أضع ثيابي في بيتي بعد
وضع رسول الله ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه لأنه ما كان هناك إلا زوجي وأبي ،
فلما وضع عمر رضي الله عنه كنت أستر نفسي حياءً منه]^(٢) ففي هذا إثباتها
لإدراك الميت بهيئته فضلاً عن سمع مقالته .

فإن قلت كيف يستقيم هذا مع ما ذكره ابن الهمام في (فتحه) من كتاب
الجنايز : [أن الميت لا يسمع شيئاً عند أكثر مشايختنا على ما صرحوا به في
كتاب (الإيمان) باب اليمين بالضرب أنه لو حلف أن لا يكلم ميتاً لا يحنت
لأنها تنقد على ما يفهم والميت ليس كذلك]^(٣) .

قلت بعد تحقيق ثبوت السمع للموتى وفي لفظ الشارع بقوله : (وإنه
يسمع قرع نعالهم) وبقوله : (ما أنتم بأسمع منهم) ومخاطبته بالسلام عليهم .
لا يسع العالم المنصف إلا التمسك بالحديث (وهجر ما يخالفه)
والرجوع إلى ما ثبت في ذلك منه ﷺ والقول به والاعتماد عليه ، وهجر
ما يخالفه ولو كان القائل هماماً . والله در من قال :
العلم ما قال الله وقال رسوله الناصح والإجماع فاجتهد فيه
وحذار من نصب الخلاف جهالة بين الرسول وبين فقيه
وقال جمال الدين الهادي إبراهيم :

(١) توفي أخوها عبد الرحمن رضي الله عنه بجسّي مكان يبعد ستة أميال عن مكة المكرمة ،
أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٦٥٣) وانظر تاريخ ابن كثير (٧/٨٩) .

(٢) رواه ابن عساكر في تحفة الزائر (٢٢٤) جاء في التمهيد / لابن عبد البر (ركبت عائشة
رضي الله عنها فخرج إلينا غلامها فقلت : أين ذهبت أم المؤمنين ؟ قال ذهبت إلى قبر أخيها
عبد الرحمن وسلم عليه . التمهيد (٣/٢٣٥) وانظر نقل (فتح القدير) في جواز نقل الميت
من موضع موته إلى موضع آخر (١/٤٧٢) .

(٣) فتح القدير (١/٤٤٧) .

ودع ما شئت من قول قائل
عليه مضى خير القرون الأوائل
كما شقيت بالصدّ عنه عواذلي
واترك غيرهم في بلايل
وتمسك من أقوالهم بالوهائل
إلى الحق من نهج السبيل بواسط
وتبلغ به في القول أعلى المنازل

عليك بما كان النبي محمد
هو المنشك المرضي والمذهب الذي
فسدت بزي عز حماه وحبه
فدني بالذي كان النبي وصحابه
إذا أنت لم تسلك مسالك رشدتهم
فقد فاتك الحظ السنّي ولم تكن
عليك بهادي القوم تنج من الردي
على ما ذكره من مسائل اليمين .

يجب عنده : بأن الأيمان مبنية على العرف ، ولا يلزم منه بقاء حقيقة
المسمى ، كما قالوا فيمن حلف لا يأكل اللحم ثم أكل السمك لا يحث ، مع
أنه تعالى سماه (لحمًا طریاً) .

وقد ذكر ابن الهمام في (فتح القدير) في فضل زيارة النبي ﷺ : انهم
قالوا في زيارة القبور الأولى أن يأتي الزائر من قبل رجلي المتوفى لا من قبل
بصره فإنه أتعب لعين الميت بخلاف الأول لأنه يكون مقابل بصره ، لأن بصره
ناظر إلى جهة قدميه إذا كان على جنبه^(١) . انتهى . فقد أثبت رحمة الله للميت
اطلاعاً بحسنة بصره وهي أضعف من حاسة السمع ، لافتقار البصر إلى
الضوء . وأفاد بأن إطباقي الشري لا تحول بين بصره وبين الناظر ، فبالأولى أن
لا تمنع حاسة السمع عن إنفاذها .

ثم إننا لو نزلنا عن هذا فلا يلزم من نفي السمع نفي العلم ، لأن السمع
يكون بالحسنة التي هي في البدن ، وقد خرب البدن ، وأن العلم فيكون بالروح
وهو باق ، وعلمه لا يكون بالقوى الجسمية ، فيكون علمه بالمسموعات

(١) انظر فتح القدير (٢/٣٣٧).

والمبصرات لا على وجه الإبصار والسمع والشاعر ووقوع الصوت كما أُولى
بعض المسلمين سمع الله تعالى وبصره بالعلم بالسموعات والمبصرات .

وهو لاء الموتى من الصالحين بعد انسلاخهم من صفات البشرية وانقطاع
علاقتهم عن الدنيا الدنية ، وارتياحهم بلقاء الله تعالى المستوجب لهم السعادة
السرورية أفضت عليهم من أنوار الحضرة القيومية حتى أوضحت لهم كل
خفية ، ورفعت عنهم الحجب من الشريا والمسافة القصبة ، وقد ثبت ذلك
لبعض الأحياء في حياتهم الدنيوية كما يشير إليه (يا سارية الجبل^(١) في السيرة
العمريّة) فكيف بمن تجرد وفاز بلقاء الله تعالى واستراح من موجبات الشقاء
ولله در من قال :

إذا ما بدت ليلى فكلي أعين وإن هي ناجتني فكلي مسامع
وقد وردت الآثار والأخبار بعلم الموتى بأحوال الزائرين لهم أيضاً .
وأيضاً لا يشك في حصول العلم للموتى بأحوال الآخرة وحقيقة دين
الإسلام ، فيمكن أن يكون العلم بأحوال الدنيا وأهلها أيضاً ثابتاً .

وأما الدليل على حصول العلم لهم مع بقاء الروح لهم في دار البرزخ ، فهو
ما ورد في الأحاديث أن الشهداء لما رءوا ما عند الله تعالى لهم من النعمة
والراحة لهم قالوا له سبحانه وتعالى [من يخبر إخواننا عن أحوالنا ؟]
فقال الله تعالى : أنا أُخبرهم بذلك ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَلَا تَخْسِنَ أَذْنِينَ قُتُلُوا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاهُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾^{١٦٩} فِرِحَنَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ

(١) قال ابن عمر أن عمر رضي الله عنه وجه جيشاً ورأس عليهم رجلاً يقال له سارية قال : في بينما
عمر يخطب جعل ينادي ياسارية الجبل ثلاثة . ثم قدم رسول الجيش فسألة عمر رضي الله عنه
قال : يا أمير المؤمنين هُزِمنا فيما نحن كذلك إذ سمعنا منادياً يناديه ياسارية الجبل الجبل
فأسنداً ظهورنا إلى الجبل فهزمهم الله تعالى ، قال فقيل لعمر : إنك كنت تصيب بذلك .
وهذا إسناد جيد حسن (تاريخ ابن كثير) ..

وَسَتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحِقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿الآية ١١﴾

وقد جاء أن الذين قُتلوا في بئر معونة قالوا : [من يخبر إخواننا بأننا لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا] وأنه كان قرآنًا ثم نسخ قرآنًا ^(٢).

وجاء في الحديث : إن الميت إذا فرغ من جواب الملائكة بالخير نور له في القبر ، ويقال له : نم كنوم العروس ، فيقول ارجع إلى أهلي فأخبرهم ^(٣).

تعلم بهذا أن الموتى لهم العلم بالأهل والإخوان والأحباب .

وقد ثبت بالقرآن تمني الكفار العودة إلى الدنيا ، والتحسر على إضلال أخلاقهم إياهم كما قال : ﴿يَنْوِلُّقَ لَيْتَنِي لَمْ أَتَخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ ^(٤).

ثم إنه لا حاجة إلى هذه الأولوية مع ما قدمناه من الأدلة الصحيحة الصريحة في ثبوت العلم والسماع لهم ، فلا مجال لإنكاره إلا لجاهل بالإخبار منكِر للدين .

وقد ثبت في حق الموتى ما فوقه (هو) سمعاً لهم نص الكلام ، وقراءة القرآن .

أما الأول فقد ثبت بهذا كثير من كلام الموتى ، وقد قدمنا ذلك .

منهم رِبِيعي بن خراش فقد صرخ غير واحد بأنه تكلم بعد الموت ^(٥).

(١) آل عمران (١٧) والخبر عند أبي داود وانظر القرطبي (٢٦٨/٤).

(٢) رواه البخاري في المغازي (٥ - ١٣٤) وفيه قال أنس رضي الله عنه : فقرأنا فيهم قرآنًا ثم إن ذلك رفع . ورواه مسلم (١٥١/٣).

(٣) انظر الالكتائي في (السنة) عن / شرح الصدور / للسيوطى ص ١٩٦.

(٤) سورة الفرقان (٢٨) ذلك أن عقبة قال كلمة الإسلام ثم رجع عنها بدعوة صديقه أمية بن خلف ، وقد قتله النبي ﷺ بعد بدر صبراً فقال للنبي ﷺ : أُقتل دون الأسرى فقال : نعم بكفرك وعنتوك ، القرطبي (٢٥/١٣).

(٥) مات قال أخوه فلما حتنا رفع الثوب عن وجهه وقال السلام عليكم السلام عليكم ، وفيه وأنني سألته أن يأذن لي أن أُبشركم فأذن لي (تاريخ ابن كثير) (٦/١٥٨) وذكر آخرين تكلموا بعد =

وأما الثاني فقد ثبت ذلك مما أخرجه الترمذى وحسنه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الذي بيده الملك . فقال النبي ﷺ هي المانعة المنجية من عذاب القبر^(١) . وهذا القدر كاف في إثبات سماع الموتى وشعورهم وكلامهم للأحياء وقراءتهم القرآن ، فلا وجه لإنكار من أنكر ذلك .

وإما^(٢) أن ينكر دعاء غير الله تعالى : فيقول أنه لا يجوز ، فيجيب عنه بأن هذا مردود بما أخرجه النسائي في (عمل اليوم والليلة) في باب ما يقول إذا خدرت رجله فجلس فقال له رجل : اذكر أحب الناس إليك ، فقال : يا محمداه فقام ومشى^(٣) . وأخرج أيضاً عن ابن عبد الرحمن ابن سعد قال : كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فخدرت رجله ، فقال يا أبو عبد الرحمن ما لرجلك ؟ قال : اجتمع عصبها من ه هنا ، فقلت له : ادع أحب الناس إليك ، فقال : يا محمداه ، فانبسطت رجله . وأخرج أيضاً عن الهيثم بن حبيش قال : كنا عند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما فخدرت رجله فقال له رجل اذكر أحب الناس إليك ، فقال : يا محمداه فكأنما نشط من عقال .

فيستفاد من هذه الآثار جواز نداء الميت بعد موته ، قريباً كان منه أو بعيداً.

ويؤيد ذلك ما ورد من ألفاظ الشهد (السلام عليك أيها النبي

= الموت ، ولابن أبي الدنيا كتاب فيمن تكلم بعد الموت .

(١) الترمذى من فضائل القرآن (٢٨٩٠) والحاكم (٤٩٨/٢) . والبيهقي في عذاب القبر (١٦٥) وفي شعب الإيمان .

(٢) انظر ص ١٣ من هذه الرسالة .

(٣) النسائي من عمل اليوم والليلة انظر (الأذكار في أذكار المسافر) للإمام النووي تحقيق الأستاذ أحمد راتب حموش ص ٣٣١ .

ورحمة الله وبركاته) فإن أي من حروف النداء ، على أن فيه مخاطبة الميت بعد موته .

ويستفاد منه أنه لا يقتصر جوازه على اشتراط قربه من الميت بل القرب والبعد سیان في هذا الحكم ، وذلك لأن المصلحي كان مأموراً بهذا القول في تشهده أياً كان^(١) .

وإما أن ينكر جواز الاستغاثة بغير الله تعالى فيجب عنده بأنه مردود .

بما أخرجه الطبراني في الكبير بإسناد رجاله ثقة عن بقية بن غزوان رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ (إذا أضل أحدكم شيئاً أو أراد أحدكم عوناً وهو بأرض ليس بها أنس فليقل يا عباد الله أعينوني فإن الله عباداً لا نraham) ^(٢) وقد جرب ذلك انتهى لفظ الطبراني .

وقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن ابن عباس رضي الله عنهما موقفاً أنه قال : [إذا انفلتت دابته فليناد أعينونا يا عباد الله رحمكم الله] ^(٣) .

وقد جاء في الاستفادة بالموتى من المكروه ابن السنى في (عمل اليوم والليلة) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : [إذا كنت بواد تخاف فيه السباع فقل أعود بدنياً وبالحبيب من شر الأسد] ^(٤) .

(١) أي كان في طيبة الخير على وجود رسول الله ﷺ في الأرض أو بعد انتقاله ، أو كان بعيداً عن المدينة المنورة .

(٢) الطبراني في الكبير (٢٦٧/١٠) (١١٧/١٧) وأبو يعلى في مسنده (١١٧/٩) ، والحديث ضعيف ، مع ذلك فلل الحديث طرق تقويه وترفعه من الضعف إلى الحسن المعمول به وقد ذكر الطبراني تجربة ذلك والله أعلم .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٤٢٤/١٠) والحديث مرسلاً وأخرجه البزار في (كشف الأستار) (٣٣/٤) .

(٤) عمل اليوم والليلة لابن السنى ص ١١٢ وانظر قول الحافظ ابن حجر في (تخریج الأذکار) (٥٠/٥) وكتاب رفع المنارة لتخریج أحادیث التوسل والزيارة . (للسیفی محمود سعید) =

على أنه قد ثبت بأدلة قوية وأسانيد صحيحة حياة الأنبياء الكرام عليهم أفضل الصلاة والسلام خصوصاً نبينا ﷺ وأن الله تعالى وملائكته يبلغون الصلاة والسلام من كل من صلى عليه حيث كان^(١).

ولا ينكر قول من ادعى أنه قد رأهم في اليقظة عليهم السلام بدليل ما ورد أنه ﷺ رأى موسى عليه السلام^(٢) رافعاً صوته بالتلبية ، ورأى يونس بن متى كذلك.

على أن إحياء الله تعالى لمن شاء من الكفار للتعذيب والهوان ول يكن موعظة للمؤمنين غير مستنكر ، لما رواه الطبراني من الأوسط وإن أبي الدنيا وابن منه وغيرهم ، عن ابن عمر رضي الله عنهما [بينما أنا سائر بجانب (بدر) إذ خرج رجل من حفرة في عنقه سلسلة فناداني يا عبد الله اسكنني ، فلا أدرى أعرف أسمي أم دعاني بدعاء العرب ، وخرج رجل من تلك الحفرة في يده سوط فناداني يا عبد الله لا تسقه فإنه كافر ثم ضربه بالسوط فعاد إلى حفرته . فأتت النبي ﷺ مسرعاً فأخبرته بذلك ، فقال لي (قد رأيته ؟ قلت : نعم . قال : ذاك عدو الله إلى يوم القيمة)^(٣) .

وقفه مولاه . ص ١٨٠ .

(١) انظر (حياة الأنبياء) للإمام البيهقي حيث ذكر حديث أن الله ملائكة سياحين رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد وأقره الذهبي (٤٢١ / ٢) ورواه أحمد وغيره . انظر (فيض القدير) للعلامة المناوي رحمه الله تعالى (٤٧٩ / ٢) يذكر هنا توسل أهل الكتاب به ﷺ (مقدمة محق التقول) .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط قال في مجمع الزوائد وإسناده حسن (٢٢١٣) وحديث رواية ﷺ موسى عليه السلام يصلي في قبره ثابت في صحيح مسلم .

(٣) انظر الزرقاني على المواهب اللدنية (٤٣٨ / ١) قال الإمام السيوطي وأخرج الطبراني في الأوسط وابن أبي الدنيا في كتاب (القبور) واللالكائي في السنة عن ابن عمر وذكر الخبر (شرح الصدور ص ٢٢٦ ثم نقله عن ابن أبي الدنيا في كتاب (من عاش بعد الموت) .

وروى ابن أبي الدنيا عن الشعبي أن رجلاً قال للنبي ﷺ [إني مررت بدر فرأيت رجلاً يخرج من الأرض فيضر به رجل بمقمعة معه حتى يغيب في الأرض ثم يخرج فيفعل به مثل ذلك ففعل ذلك مراراً . فقال ﷺ (ذاك أبو جهل بن هشام يعذب إلى يوم القيمة) كذلك قال الزرقاني في شرح المواهب اللدنية^(١) .

والرجل الذي أبهمه الشعبي فالظاهر أنه ابن عمر رضي الله عنهما ، ويحتمل أنه غيره فيكون في أبي جهل تعدد . انتهى .

وقال السمهودي في (الوفاء) أعلم أن الاستغاثة والتشفع بالنبي ﷺ وبجاهه وبركته إلى ربه من فعل الأنبياء والمرسلين ، وسنن السلف الصالحين ، واقع من كل حال قبل خلقه ﷺ ، وبعد خلقه في حياته الدنيوية ، ومدة البرزخ وعرصات القيمة^(٢) . الحال الأول ورد فيه آثار عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، ولنقتصر على ما رواه جماعة منهم الحاكم وصحح إسناده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (لما اقترف آدم عليه السلام الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه ؟ قال يا رب : لأنك لما خلقتني بيديك ونفخت فيّ من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً لا إله إلا الله محمد رسول الله فعرفت أنك لم تضف إلى إسمك إلا أحبت الخلق إليك . قال الله تعالى : صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إليّ إذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولو لا محمد ما خلقتك) ورواه الطبراني وزاد (وهو آخر الأنبياء من ذريتك)^(٣) .

(١) انظر شرح الصدور ، وذكر أكثر من خبر ص ٢٢٧ .

(٢) وفاء الوفاء ، لنور الدين السمهودي المتوفى ٩١١هـ (٤٥ / ١٣٧١) .

(٣) رواه الحاكم من حيث عمر رضي الله عنهما وصحح إسناده . والبيهقي في (دلائل النبوة) =

قال السبكي إذا جاز التوسل بالأعمال كما في حديث العار الصحيح وهي مخلوقة ، فالسؤال بالنبي ﷺ أولى وفي العادة أن من له عند شخص قدرأً فتوسل إليه في غيبته إنه يجيئه كرماً للمتوسل به ، وقد يكون ذكر المحبوب أو معظم سبباً للإجابة .

قال : ولا فرق في هذين التعبيرين بالتوسل والاستغاثة والتشفع ونحوه ، ومعناه التوجّه به في حاجته وقد يتولّه من له جاه إلى من هو منه^(١) .

الحال الثاني التوسل به بعد خلقه ﷺ في مدة حياته في الدنيا مما رواه جماعة منهم النسائي والترمذى من (الدعوات) من جامعه عن عثمان بن حنيف رضي الله تعالى عنه أن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال : ادع الله أن يعافيني قال : (إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك ، قال فادعه لي ، فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء (اللهم إني أسألك وأتوجّه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني توجهت بك إلى ربِّي في حاجتي لتقضي لي اللهم فشقّعه في) . قال الترمذى حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وصححه البىهقى وزاد (فقام وقد أبصر وفي رواية (ففعل الرجل فبراً)^(٢) .

(٤٨٩ / ٥) والطبرانى فى المعجم الصغير (٨٠٢ / ٢٠) قال الشیخ محمود سعید والحدیث ضعیف كما قال البیهقی ضعفه الكل إلا ابن عدی فإنه رغم روایته لمنکرات له في الكامل (٥٨٥ / ٤) له أحادیث حسان وهو مما يحتمله الناس وصدقه بعضهم وهو من يكتب حدیثه . (المنارة ١٩٨) انظر (مفاهیم يجب أن تصحح) للمحدث الشیخ الدكتور محمد علوی المالکی (١٢٩ - ١٣١) .

(١) انظر وفاة الوفاء (٤ / ١٣٧٢) .

(٢) البیهقی فى دلائل النبوة (٦ / ١٦٦) باب ما جاء فى تعليم الضریر ما كان شقاوة فيه . ورواه النسائي (عمل اليوم والليلة) والترمذى من الدعوات والطبرانى من الدعاء والحاکم من المستدرک والمنذری من الترغیب والترھیب والھیشمی من مجمع الزوائد من صلاة الحاجة =

الحال الثالث : التوسل به ﷺ بعد وفاته . روى الطبراني في الكبير عن عثمان بن حنيف المتقدم أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له فكان لا يلتفت إليه ولا ينظر إليه في حاجته ، فلقى ابن حنيف فشكى إليه ذلك فقال له ابن حنيف : أئت الميسرة فتوضاً ثم أئت المسجد فصل ركعتين ثم قل (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ نبي الرحمة إني أتوجه بك إلى ربك فتضلي حاجتي ، وتذكر حاجتك) فانطلق أجل ففعل ما قال ابن حنيف رضي الله عنه ثم أتى بباب عثمان فجاءه الباب حتى أخذ بيده فأدخله على عثمان وأجلسه معه على الطنفسة ، فقال ما حاجتك فذكر حاجته وقضها له ، ثم قال : ما ذكرت حاجتك حتى كانت الساعة . وقال : مهما كانت لك من حاجة فاذكرها ، ثم إن الرجل خرج من عنده فلقى ابن حنيف فقال له : جزاك الله تعالى خيراً ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إليّ حتى كلامته في فقال ابن حنيف : والله ما كلامته ولكن شهدت رسول الله ﷺ وأنا ضرير فشكا إليه ذهاب بصره فقال له النبي ﷺ (أو تصر) فقال : يا رسول الله ليس لي قائد وقد شقّ عليّ فقال له النبي ﷺ : (أئت الميسرة فتوضاً وصل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات) . قال ابن حنيف : فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأن لم يكن به ضير قط^(١) . ورواه البيهقي من طريقين

ودعائهما ، والنوي في الأذكار على أنه من الأذكار التي تقال عند عروض الحاجات انظر محق التقول بتحقيق ص ١٣٥ . قال الشوكاني : وفي هذا الحديث دليل على جواز التوسل برسول الله ﷺ إلى الله عز وجل مع اعتقاده أن الفاعل هو هو الله سبحانه وتعالى ، وأنه المعطى المانع ما شاء الله كان وما لم يشاء لم يكن (تحفة الذاكرين ١٦٢) .
وقال الإمام العيني بعد ذكر حديث استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنهما ، وهو في صحيح البخاري .

وفيه من القوائد : جواز الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة (٣٣ / ٧) وجاء مثل ذلك في فتح الباري (٧٤ / ٢) .

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٩ / ٧) والبيهقي في دلائل النبوة من طريقين (٦ / ١٦٧ - ١٦٨)

وأخرج الطبراني في الكبير والأوسط بسند فيه روح بن صلاح ، وثقة ابن حبان والحاكم وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح . عن أنس بن مالك قال (لما ماتت فاطمة بنت أسد دخل عليها رسول الله ﷺ فجلس عند رأسها فقال : (رحمك الله يا أمي بعد أمي) وذكر ثناءه عليها وتکفينها بيردته قال ثم دعا رسول الله ﷺ أسمة بن زيد وأبا أيوب الأنباري وعمر بن الخطاب وغلاماً أسود ، يحفرون فحروا قبرها . فلما بلغوا اللحد حفره الرسول ﷺ بيده بنحوه وأنخرج ترابه بيده ، فلما فرغ دخل رسول الله ﷺ واضطجع فيها ثم قال : (الله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت اللهم اغفر لأمي فاطمة بنت أسد وسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلني فإنك أرحم الراحمين وكبر عليها أربعاً وأدخلها اللحد هو والعباس وأبو بكر رضي الله عنهما^(١) .

يستفاد من هذا أنه ﷺ قد توسل بالأنبياء الكرام عليهم السلام فأمته بالأولى لا يمنعون من ذلك .

وقد يكون التوسل به ﷺ بعد الوفاة بمعنى طلب أن يدعوه كما كان يدعوه في الحياة وذلك فيما رواه البيهقي وابن أبي شيبة عن مالك الدار قال : [أصاب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فجاء رجل إلى قبر

والحديث صحيح كما قال مؤلف (المنارة) . وقال ابن تيمية (قاعدة جليلة) حدثنا مسلم عن إبراهيم ثنا حماد بن سلمة ثنا أبو جعفر الخطمي عن عمارة بن خزيمة ، عن عثمان ابن حنيف وفيه كلام عثمان رضي الله عنه : (إن كانت لك حاجة فافعل مثل ذلك) ، قلت : القائل ابن تيمية هذا سند غایة في الصحة . (المنارة ص ١١٣) .

(١) الطبراني في المعجم الكبير (٣٥٢/٢٥) والأوسط (١٥٢) قال في (مجمع الزوائد) رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه روح بن صلاح وثقة ابن حبان والحاكم وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات انظر (المنارة ص ١١٥) من حديث روح بن صلاح وقال وهو حديث حسن .

النبي ﷺ فقال : [يا رسول الله استسق لأمتك إنهم قد هلكوا] فأتاه رسول الله ﷺ في المنام فقال : (ائت عمر فاقرئه السلام وأخيرهم إنهم سيسوقون وقل له عليك الكيس الكيس) فأتى الرجل عمر فبكى عمر ثم قال ما آلو إلا ما عجزت عنه^(١) .

وروى السيف في (الفتوح) أن الذي رأى المنام المذكور بلال ابن الحارث المزني أحد الصحابة رضي الله عنه^(٢) . ومحل الاستشهاد طلب الاستغاثة منه ﷺ وهو في البرزخ ، ودعاؤه لربه غير ممتنع في هذه الحالة ، وعلمه بسؤال من سأله قد ورد .

فلا مانع من سؤال الاستسقاء وغيره منه كما كان في الدنيا .

قال وقد يكون التوسل به ﷺ بطلب ذلك الأمر منه بمعنى أنه ﷺ قادر على التسبب فيه بسؤاله وشفاعته إلى ربه ، فيعود طلب دعائه إلى ﷺ تعالى وإن اختللت العبارة .

الحال الرابع : أن يتوسل به ﷺ في عرصات القيامة فيشفع إلى ربه . وذلك مما قام الإجماع عليه ، وتوارت الأخبار^(٣) ، وروى الحاكم وصححه عن

(١) البيهقي في دلائل النبوة (٤٧ - ٤٧) وابن عبد البر في الاستيعاب (٤٦٤ / ٢) إسناده صحيح صححه ابن حجر كما في الفتح (٤٩٥ - ٤٩٥) وقال الحافظ ابن كثير في جامع المسانيد مستند عمر (١٢٣ / ١) إسناده جيد قوي .

(٢) قال الحافظ في الفتح (٤٩٥ - ٤٩٥) وقد روى سيف في (الفتوح) أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة . أقول : والصحابة عدول ثقات فالقصة صحيحة . والله أعلم .

(٣) حديث شفاعة رسول الله ﷺ حديث متواتر ، وفيه ما جاء في لفظ البخاري أنه ﷺ قال : (إن الشمس تدنو يوم القيمة حتى يبلغ العرق نصف الأدن فبينما هم كذلك إذ استغاثوا بأدمن ثم بموسى ثم بمحمد فيشفع ليقضى بين الخلق) . البخاري كتاب الزكاة (٥٢) قال ابن حجر معلقاً في فتح الباري (٤٤١) وفيه أن الناس يوم القيمة يسطّحون حالهم في الدنيا من التوسل إلى الله تعالى في حوالتهم بأنبيائهم . وليعلم من لا يعلم أن التوسل والاستغاثة =

ابن عباس رضي الله عنهمما قال : (أوحى الله إلى عيسى عليه السلام آمن بمحمد وأمر من أدركته من أمتك أن يؤمنوا به ولو لا محمد ما خلقت آدم ولو لا محمد ما خلقت الجنة والنار ، وقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتب عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله فسكن . قال فكيف لا يشفع ولا يتولى بمن له هذا المقام والجاه عند مولاه .)

بل يجوز التوسل بسائر الصالحين كما قال السبكي ^(١) .

وروى القاضي عياض في (الشفا) بسنده جيد عن مالك . قال ناظر أبو جعفر المنصور أمير المؤمنين مالكاً في مسجد رسول الله ﷺ فقال مالك يا أمير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد فإن الله تعالى أدب قوماً فقال : ﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ الآية ومدح قوماً فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُبُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ الآية وذم قوماً فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادِونَكَ مِنْ وَرَائِ الْحُجَّرَاتِ ﴾ الآية وإن حرمته ميتاً . فاستكان لها أبو جعفر فقال يا أبا عبد الله استقبل القبلة وادعو أم استقبل رسول الله ﷺ ؟ فقال : لم تصرف وجهك عنه وهو وسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيمة بل استقبله وتشفع به فيشففك الله تعالى . قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ﴾ الآية ^(٢) .

=
والشفاعة كلها تدل على معنى واحد وهو توسيط النبي ﷺ بين صاحب الحاجة وبين الله تعالى والمتوسل يعتقد أن الأمر بيد الله وحده لا شريك له .

وقد عدا ابن كثير شفاعات النبي ﷺ فجاءت ثمانية . انظر الملاحم له (٢٦٨ / ٢) والله أعلم .
(١) قال الإمام ابن حجر رحمة الله تعالى بعد ذكر قصة توسل عمر بالعباس رضي الله تعالى عنهما : [ويستفاد من قصة العباس استحباب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة] (٤٧ / ٢) وقال الإمام العيني في ذلك أيضاً . [وفيه من فوائد استحباب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة] (٣٣ / ٧) .

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ص ٢٧٣ .

فانظر إلى هذا الكلام من مالك وما اشتمل عليه من أمر الزيارة والتوصيل
بالنبي ﷺ واستقباله إليه عند الدعاء وحسن الأدب التام معه .

وقد ذكر ابن الجوزي في كتاب / الوفاء / بإسناده إلى بكر بن المقرى قال : [كنت أنا والطبراني وأبو الشيخ في حرم رسول الله ﷺ وأثر فيما الجوع وواصلنا ذلك اليوم فلما كان وقت العشاء حضرت قبر النبي ﷺ فقلت يا رسول الله ﷺ الجوع ، وانصرفت فقال أبو القاسم اجلس إما الرزق أو الموت . قال أبو بكر فنمت أنا وأبو الشيخ والطبراني جالس ينظر في شيء فحضر بالباب علوى فدق الباب ففتحنا له فإذا معه غلامان مع كل واحد منها زنبيل فيه شيء كثير ، فجلسنا وأكلنا ، وظننا أن الباقي يأخذه الغلام ، فولى وترك عندنا الباقي ، فلما فرغنا من الطعام قال العلوى : أشكوتكم إلى رسول الله ﷺ فإني رأيت رسول الله ﷺ فأمرني أن أحمل شيئاً إليكم^(١) .]

وقال ابن الجلاء : جئت مدينة رسول الله ﷺ وبني فاقعة فتقدمت إلى القبر وقلت : ضيفك فغفوت فرأيت النبي ﷺ فأعطاني رغيفاً فأكلت نصفه وانتهيت وبيدي النصف الآخر^(٢) . وقال أبو الخير الأقطع دخلت مدينة رسول الله ﷺ وأنا بفacaة فأقمت خمسة أيام ما ذقت ذوقاً فتقدمت إلى القبر وسلمت على النبي ﷺ وعلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهم ، وقلت : أنا ضيفك يا رسول الله ، وتحتني ونممت خلف القبر ، فرأيت في المنام النبي ﷺ وأبو بكر عن يمينه ، وعمر عن شماله وعلى بن أبي طالب بين يديه فحركتني علي رضي الله عنه وقال : قم قد جاء رسول الله ﷺ ، فقمت إليه وقبلت بين عينيه فدفع إليَّ رغيفاً

(١) وذكرها العلامة المحب الشیخ یوسف البهانی المتوفی ١٣٥٠ھـ في شواهد الحق من الاستغاثة بسید الخلائق ﷺ ص ٢٤٠ . وفاء الوفاء (٤ / ١٣٨٠) .

(٢) المصدر نفسه والصفحة نفسها من شواهد الحق ، كذا وفاء الوفاء .

فأكلت نصفه وانتبهت فإذا بيدي نصف رغيف^(١) .

وقال أبو عبد الله محمد بن أبي زرعة الصوفي : سافرت مع أبي فأصابتنا فاقة شديدة فدخلنا مدينة رسول الله ﷺ وبتنا طاوين ، و كنت دون البلوغ فكنت أجيء إلى أبي غير دفعه وأقول أنا جائع ، فأتى أبي إلى الحظيرة وقال : يا رسول الله ﷺ أنا جائع الليلة وجلس على المراقبة ، فلما كان بعد ساعة رفع رأسه وكان يبكي ساعة ويضحك ساعة ، فسئل عن ذلك فقال : [إن رسول الله ﷺ وضع في يدي دراهم ، وفتح يده فإذا فيها دراهم ، وبارك الله فيها إلى أن رجعنا إلى شيراز وكننا نتفق منها]^(٢) . وقال أحمد بن محمد الصوفي : تهت في الباذية ثلاثة أشهر فانسلخ جلدي فدخلت المدينة وجئت إلى النبي ﷺ فسلمت عليه وعلى صاحبيه ثم نمت ، فرأيته ﷺ في النوم فقال لي يا أحمد جئت ؟ فقلت : نعم وأنا جائع وأنا ضيفك . قال افتح كفيك ففتحت هما فملاهما دراهم فانتهت وهي ملائى . وقمت واشترىت خبز حواري وأكلت ودخلت الباذية^(٣) .

وذكر الحافظ أبو القاسم بن عساكر في (تاريخه) بسنده إلى أبي القاسم ثابت بن أحمد البغدادي قال : أنه رأى رجلاً بمدينة رسول الله أذن للصبح عند قبر النبي ﷺ فقال فيه : (الصلاة خير من النوم) مرتين فجاءه خادم من خدم المسجد فلطمته حين سمع ذلك . فبكى الرجل وقال يا رسول الله : في حضرتك يفعل بي هذا الفعل ففلج الخادم وحمل إلى داره فمكث ثلاثة أيام ومات^(٤) .

(١) المصدر السابق ، ووفاء الوفاء (١٣٨١ / ٤) وانظر تمام (١٦) قصة ذكرها نور الدين السمهودي ، وقد ذكر العلامة المحب البهاني قرابة (٨٦) قصة من هذا النوع ، وهناك غيرها كثير .

(٢) المصدر السابق والصفحة نفسها ووفاء الوفاء .

(٣) المصدر نفسه والصفحة ذاتها . في المصادر السابقين .

(٤) المصدر السابق . وقد بلي مولانا محمد عابد السندي بمثله حين كان مقيناً في اليمن =

وهذه الواقعة المذكورة رواها ابن الجوزي في كتابه (الوفاء) وغيره كالإمام محمد بن موسى ابن النعمان في كتابه (مصابح الظلام في المستغيثين بخير الأنام عليه وعلى آله أفضل الصلاة والسلام)^(١).

ومن ذلك ما ذكره ابن النعمان أنه سمع ممن وقع له أو عنه بواسطة فقال : سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن سعد يقول : كنت بمدينة النبي ﷺ ومعي ثلاثة من الفقراء ، فأصابتنا الفاقة فجئت إلى النبي ﷺ فقلت يا رسول الله ليس لنا شيء ، ويكتفينا ثلاثة أداد من أي شيء كان فتلقاني رجل فدفع إليّ ثلاثة أداد من التمر الطيب^(٢).

وسمعت الشريف أبا محمد عبد السلام قال : بقيت ثلاثة أيام لم أستطع فيها فأتيت عند قبره ﷺ فركعت ركعتين ثم قلت : يا جدي جعت وأتمنى عليك ثريداً ثم غلبتني عيني فلمت ، فبينما أنا نائم وإذا برجل يوقظني فانتبهت فرأيت معه قدحاً من خشب وفيه ثريد وسمن ولحم وأتاني به وقال : كل فقلت له من أين هذا ؟ فقال : إن صغاري لهم ثلاثة أيام يتمنون هذا فلما كان اليوم فتح الله لي بشيء عملت به ، ثم نمت فرأيت رسول الله ﷺ في النوم وهو

= فاضطهد من المراقب الزيدى ، لأنه قال آخر الأذان : (الصلاحة خير من النوم) وكان الزيدية لا يرون ذلك ، مع أن حديث : (اجعلها من أذانك) رواه الترمذى (١٩٨) وأبو داود وابن ماجه . وهو صحيح كما قال المعلق على (مراقي الفلاح) والله أعلم .

(١) ذكرت لهذه الحكايات مصادرها من شواهد الحق . ومن جميل ما جاء فيها أن رجلاً أصابه الجوع فأتى النبي ﷺ .. وفيه أن رجلاً قدم إليه طعاماً ثم قال : الواحد منكم يأتي من البلاد البعيدة ويقطع المفاوز والقفار ويترك الأهل والأوطان ويأتي إلى زيارة النبي ﷺ وتكون همته أن يطلب منه كسرة خبز . يا أخي : لو طلبت الجنة والمغفرة أو الرضا ومهما طلبه لنلته ببركة النبي ﷺ . (الشواهد ص ٢٤١).

(٢) انظر وفاء الوفاء (٤/١٣٨).

يقول : إن أحد إخوانك تمنى على هذا الطعام فأطعمه^(١) . وسمعت الشيخ أبا عبد الله بن الأمان يقول : كنت بمدينة النبي ﷺ خلف محراب فاطمة رضي الله عنها وكان الشريف مكثر القاسمي نائماً خلف المحراب المذكور فانتبه فجاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه وعاد البنا مبتسمًا فقال له شمس الدين خادم باب الضريح النبي ﷺ فيم تبسمت ؟ فقال : كانت بي فاقة فخرجت من بيتي فأتيت بيت فاطمة رضي الله تعالى عنها فاستغشت بالنبي ﷺ وقلت إني جائع ، فنمت فرأيت النبي ﷺ وقد أعطاني قدح لبن فشربت حتى رويت ، وهذا هو وبصق اللبن من فيه في كفي وشاهدناه من فيه^(٢) . وسمعت عبد الله بن الحسن الدمياطي يقول : حكى لي الشيخ عبد القادر التنسى بشرغ دمياط قال : كنت أمشي على قاعدة الفقر فدخلت مدينة رسول الله ﷺ وسلمت على النبي ﷺ وشكوت له ضرري من الجوع واشتهيت عليه الطعام من البر واللحم والتمر ، وتقدمت بعد الزيارة للروضة فصليت فيها ويت فيها ، فإذا شخص يوقطني من النوم فانتبهت ومضيت معه وكان شاباً جميلاً خلقاً وخلقاً فقدم لي حفنة ثريد وعليها شاة وأطباق من أنواع التمر الصيحانى وغيره وخبزاً كثيراً من جملته خبز أقراص سويق النبق ، وأكلت وملأت جرابي لحماً وخبزاً وتمراً ، وقال : كنت نائماً بعد صلاة الضحى فرأيت النبي ﷺ في المنام وأمرني أن أفعل لك هذا ، ودلّني عليك وعرفني مكانك بالروضة ، وقال لي : إنك اشتهيت هذا وأردته^(٣) .

(١) المصدر السابق .

(٢) المصدر السابق (١٣٨٣/١) .

(٣) المصدر السابق وفاة الوفاء (١٣٨٣/١) أقول وقد انتشرت رؤيا نور الدين الشهيد ثلاث مرات للنبي ﷺ في ليلة واحدة لرجلين نصرانيين في زي المغاربة كانوا يعملان على نبش قبر رسول الله ﷺ ، وقد كادا يصلان إلى الجثة الشريفة فجاء مسرعاً إلى المدينة المنورة فتحقق من الأمر ورأى عمل النصارى فقتلهمَا والحمد لله .

وسمعت صديقي علي بن إبراهيم البوصيري يقول : سمعت عبد السلام ابن أبي القاسم الصقلي يقول : حدثني رجل ثقة نسي اسمه قال : كنت بمدينة النبي ﷺ ولم يكن لي شيء فضعفـت وأتيـت الحجرة وقلـت يا سيد الأولـين والآخرين أنا رجل من أهل مصر ولـي خمسـة أشهر في جوارك وقلـت أـسأـل الله تعالى وأـسأـلـك يا رسول الله أن تـسـخر لـي من يـشـبـعني أو يـخـرـجـني ثم دعـوت عندـ الحجرة بـدعـوات ، وجـلـست عندـ المنـبـر ، وإذا بـرـجـل قد دـخلـ الحجرة فـوقـفـ يـتـكلـمـ بـكـلامـ ويـقـولـ يا جـدـاه ، ثم جاءـ إـلـيـ وـقـبـضـ علىـ يـدـيـ وـقـالـ ليـ قـمـ فـقـمـتـ وـصـحـيـتهـ فـخـرـجـ بيـ منـ بـابـ جـبـرـيلـ وـعـلـاـ إـلـىـ الـبـقـيـعـ ، وـخـرـجـ مـنـهـ فإذاـ بـخـيـمةـ مـضـرـوبـةـ ، وـجـارـيـةـ وـعـدـ فـقـالـ لـهـماـ قـوـمـاـ فـاصـنـعـاـ لـضـيـفـكـمـاـ عـشـيـةـ (ـعـشـاءـ) فـقـامـ الـعـبـدـ فـجـمـعـ الـحـطـبـ وـأـوـقـدـ النـارـ ، وـقـامـ الـجـارـيـةـ فـطـبـخـتـ وـصـنـعـتـ مـلـيـ وـشـاغـلـنـيـ بـالـحـدـيـثـ ، حـتـىـ أـتـتـ الـجـارـيـةـ بـالـمـلـىـ فـقـسـمـهـاـ نـصـفـينـ وـأـتـتـ الـجـارـيـةـ بـعـكـةـ فـيـهـاـ سـمـنـ فـعـبـ عـلـىـ الـمـلـىـ ، وـأـتـتـ بـتـمـرـ صـيـحـانـيـ ، فـصـنـعـهـاـ حـيـساـ وـقـالـ لـيـ : كـلـ فـأـكـلـتـ مـنـهـاـ قـلـيـلاـ فـصـدـرـتـ ، فـقـالـ لـيـ كـلـ فـأـكـلـتـ ، ثـمـ قـالـ لـيـ كـلـ ، فـقـلتـ : يـاـ سـيـدـيـ لـيـ شـهـرـ ماـ أـكـلـتـ فـيـهـاـ حـنـطةـ ، وـلـاـ أـرـيدـ شـيـئـاـ ، فـأـخـذـ الـنـصـفـ الـثـانـيـ وـضـمـ مـاـ فـضـلـ مـنـ الـمـلـةـ وـأـتـيـ بـمـزـودـ وـضـاعـينـ مـنـ التـمـرـ فـوـضـعـهـ فـيـ الـمـزـودـ ، وـقـالـ لـيـ مـاـ اـسـمـكـ ؟ فـقـلتـ فـلـانـ . فـقـالـ : بـالـلـهـ عـلـيـكـ لـاـ تـعـدـ تـشـكـوـ إـلـىـ جـدـيـ إـنـهـ يـعـزـ عـلـيـهـ ذـلـكـ وـمـنـ السـاعـةـ مـتـىـ جـعـتـ يـأـتـيـكـ رـزـقـكـ حـتـىـ يـسـبـ لـكـ مـنـ يـخـرـجـكـ ، وـقـالـ لـلـغـلامـ خـذـهـ وـأـوـصـلـهـ إـلـىـ حـجـرـةـ جـدـيـ . فـغـدوـتـ مـعـ الـغـلامـ إـلـىـ الـبـقـيـعـ فـقـلتـ لـهـ اـرـجـعـ وـقـدـ وـصـلـتـ ،

وقد ذكرها نور الدين السمهودي ، وذكرها ابن القيم في كتاب (الروح ص ١٦١) طبعة صبيح ، وقصة رؤيا الإمام الشافعي للنبي ﷺ فشكى إليه حال ولده الصغير ، فقال له النبي ﷺ (أين أنت من آيات الشفاء) فلما أفاق ذكر الآيات الوارد فيها لفظ الشفاء فكتبتها في وعاء ماء ، وسقى ولده به فشفى بإذن الله تعالى .

فقال : يا سيدي والله الأجل ما أقدر أفارقك حتى وصلك إلى الحجرة ليعلم النبي ﷺ بذلك فأوصلتني إلى الحجرة وودعني ، فمكثت آكل من الذي أعطاني ثلاثة أيام ، ثم جعت بعد أربعة ؛ فإذا أنا بالغلام قد أتاني بطعام ، ولم أزل كذلك كلما جعت أتاني بطعام حتى سبب الله لي جماعة خرجت معهم إلى ينبع^(١) .

وروى ابن النعيم أيضاً بسنده إلى العباس بن قيس المصري الضرير ، قال : جعت بالمدينة ثلاثة أيام فجئت إلى القبر وقلت يا رسول الله جعت ، ثم نمت ضعيفاً فركفتني جارية برجلها فقامت إليها فقالت : اعزز فقمت معها إلى دارها فقدمت إليّ خبز بُر وتمراً وسمناً وقالت : كل يا أبا العباس فقد أمرني بهذا جدي رسول الله ﷺ ، ومتى جعت فات إلينا ، قال أبو سليمان داود في مصنفه في الزيارة بعد رواية ذلك كله ، أنه قد وقع كثير مما ذكر وأمثاله من الذرية الشريفة لاسيما إذا كان المناول طعاماً^(٢) .

قال السيد السمهودي والحكایات في هذا الباب كثيرة بل وقع لنا أشياء من ذلك ثم ذكر بعض ما وقع له^(٣) .

قال الشيخ عبد الحق الدھلوي في شرح (مشكاة المصايب) وغيره من مصنفاته ما محضله ، وأما الاستمداد بأهل القبور فقد أنكره بعض الفقهاء ، فإن كان إنكاره من جهة أنه لا سمع لهم ولا شعور فقد ثبت بطلانه ، وإن كان بسبب أن لا قدرة لهم ولا تصرف في ذلك الموطن بل هم محبوسون عن ذلك

(١) انظر وفاء الوفاء (٤ / ١٣٨٤) وما بعد .

(٢) المصدر ذاته .

(٣) وذكر فيها ضياع مفتاح غرفته فجاء النبي ﷺ قال : قلت يا رسول الله ذهب مفتاح الخلوة وأنا محتاج إليه ، وأريده من بابك . ثم قال وجدت صغيراً بيده المفتاح فقلت له من أين لك هذا ؟ قال : وجدته عند الوجه الشريف فأخذته منه (٤ / ١٣٨٥) وفيه حكايات تبلغ كما تقدم (١٦) حكاية فانظرها هناك .

ومشتغلون بما عرض لهم لأنفسهم من المحنـة ما شغـلـهم عـما عـداـهم فـلا نـرى ذلك كـلـيـاـ ، خـصـوصـاـ في شأنـ المـتقـينـ الـذـينـ هـمـ أولـيـاءـ اللهـ تـعـالـىـ فـيمـكـنـ أنـ تحـصـلـ لـأـرـواـحـهـمـ عـنـدـ الـرـبـ تـعـالـىـ مـنـ الـقـرـبـ فـيـ الـبـرـزـخـ وـالـمـنـزـلـةـ وـالـقـدـرـةـ عـلـىـ الشـفـاعـةـ وـالـدـعـاءـ وـطـلـبـ الـحـاجـاتـ لـزـائـرـيهـمـ وـالـمـتـوـسـلـينـ بـهـمـ مـاـ يـحـصـلـ لـهـمـ يـوـمـ الـقيـامـةـ .

ومـاـ الدـلـيلـ عـلـىـ نـفـيـ ذـلـكـ وـقـدـ فـسـرـ الـبـيـضاـويـ قـولـهـ تـعـالـىـ : «وـأـنـتـ رـعـتـ غـرقـاـ» إـلـىـ قـولـهـ : «فـالـمـدـبـرـاتـ أـمـرـاـ» بـصـفـاءـ النـفـوسـ الـفـاضـلـةـ حـالـ الـمـفـارـقـةـ ، إـنـهـاـ تـنـزـعـ عـنـ الـأـبـدـانـ (ـغـرقـاـ) أـيـ نـزـعـاـ شـدـيدـاـ مـنـ أـغـرقـ النـازـعـ فـيـ النـفـوسـ فـتـنـشـطـ إـلـىـ عـالـمـ الـمـلـكـوتـ وـتـسـبـحـ فـيـهـ فـتـسـبـقـ إـلـىـ حـظـائـرـ الـقـدـسـ فـتـصـيرـ لـشـرـفـهـاـ وـقـوـتـهـاـ مـنـ (ـالـمـدـبـرـاتـ أـمـرـاـ بـالـاسـتـمـدادـ الـذـيـ يـنـفـيـ الـمـنـكـرـونـ^(١)ـ .

وـالـذـيـ يـفـهـمـ أـنـ الدـاعـيـ الـمـحـتـاجـ وـالـفـقـيرـ يـدـعـوـ اللهـ تـعـالـىـ وـيـطـلـبـ حاجـتهـ مـنـ اللهـ تـعـالـىـ وـيـتوـسـلـ بـرـوحـانـيـهـ هـذـاـ العـبـدـ الـمـقـرـبـ الـمـكـرمـ عـنـدـهـ ، وـيـقـولـ بـيـرـكـةـ هـذـاـ العـبـدـ الـذـيـ رـحـمـتـهـ وـأـكـرـمـتـهـ وـبـمـاـ لـكـ بـهـ مـنـ الـلـطـفـ وـالـكـرـمـ اـقـضـ حاجـتـيـ وـأـعـطـيـ سـؤـلـيـ إـنـكـ أـنـتـ الـمـعـطـيـ الـكـرـيمـ ، وـيـنـادـيـ هـذـاـ العـبـدـ الـمـكـرمـ الـمـقـرـبـ عـنـدـ اللهـ تـعـالـىـ وـيـقـولـ : يـاـ عـبـدـ اللهـ وـيـاـ وـلـيـ اللهـ اـشـفـعـ لـيـ وـادـعـ رـبـكـ وـسـلـهـ أـنـ يـعـطـيـنـيـ سـؤـلـيـ وـيـقـضـيـ حاجـتـيـ ، فـالـمـعـطـيـ وـالـمـسـؤـلـ عـنـهـ وـالـمـأـمـولـ مـنـهـ هـوـ الـربـ تـعـالـىـ وـتـقـدـسـ .

وـمـاـ الـعـبـدـ فـيـ الـبـيـنـ إـلـاـ وـسـيـلـةـ ، وـلـيـسـ الـفـاعـلـ وـالـقـادـرـ وـالـمـتـصـرـفـ إـلـاـ اللهـ

(١) قال القاضي البيضاوي رحمـهـ اللهـ تـعـالـىـ مـنـ كـلـامـ . ولاـشـكـ أـنـ الـأـرـواـحـ السـابـقـةـ أـشـرـفـ فـلاـ جـرـمـ أـوـقـعـ الـقـسـمـ بـهـاـ حـيـثـ قـالـ : «فـاـسـيـقـتـ سـبـقـاـ» ثـمـ أـنـ هـذـهـ النـفـوسـ الـشـرـيفـةـ لـعـلـوـ هـمـتهاـ فـيـ تـكـمـلـ الـنـفـوسـ الـقـاصـرـةـ ، وـلـشـرـفـهـاـ وـقـوـتـهـاـ لـاـ يـبـعـدـ أـنـ تـظـهـرـ فـيـهاـ آـثـارـ وـتـدـبـيرـاتـ فـيـ هـذـاـ الـعـالـمـ فـتـكـونـ مـنـ الـمـدـبـرـاتـ أـلـاـ تـرـىـ أـنـ الـإـنـسـانـ قـدـ يـرـىـ فـيـ الـمـنـامـ أـنـ بـعـضـ الـأـمـوـاتـ يـرـشـدـهـ إـلـىـ مـطـلـوبـهـ (ـالـجـزـءـ الـأـخـيـرـ صـ ١٧٤ـ)ـ .

تعالى وأولياؤه الفانون الهاulkون في علمه وقدرته وسلطته لا فعل لهم ولا قدرة لهم ولا تصرف لهم لا الآن ، ولا حين كانوا أحياء في دار الدنيا فإن صفتهم الفناء والهلاك ليس الآن بل هي ثابتة في حال الحياة ولو كان هذا شركاً وتوجهاً إلى غير الله تعالى كما يزعم المنكري أن يمنع المتسلل وطلب الدعاء من الصالحين من عباد الله وأوليائه في حال الحياة أيضاً ، وليس ذلك مما يمنع فإنه مستحب ومستحسن وشائع في الدين^(١) .

ولو زعم أنهم عزلوا وأخرجوا من الحالة والكرامة التي كانت لهم في الحياة الدنيا فما الدليل عليه ؟ ومن اشتغل من الموتى عن ذلك بما عرض له من الآفات فليس ذلك طلبنا ، ولا دليل على دوامه واستمراره إلى يوم القيمة ، غاية ما يقال أنه لم تكن هذه المسألة كلية ولافائدة الإستمداد عامة بل يمكن أن يكون بعض منهم توجه إلى عالم الدنيا ولا تصرف ولا تدبر فيه كما يوجد من اختلاف أحوال المجدوبين والمتمكنين من المشابخ في الدنيا^(٢) .

(١) لأن النافع الضار المعطي المانع حقيقة هو الله تعالى ، وما يكون من العبد من شيءٍ فيراده سبحانه . قال الله تعالى على لسان أشرف خلقه محمد ﷺ : « قُلْ لَاَمْلَكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَا سَتَّئَتْ رُتْبَتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا سَأَقَ اللَّهُ شَوْءًا إِنَّمَا أَلَاَدَنِي وَيَهِيَ لِقَوْمِي يَوْمَئِنُونَ » [الأعراف ١٨٨] وفي (محق التقول) ذكر أقوال من العلماء الأكابر توسلوا واستغاثوا به ﷺ .

(٢) انظر إن شئت مواضع من الطبقات الكبرى للعلامة الشعراي (١٠٥/١) وهامشه الأنوار القدسية (١١/٢) وغيرها ، وانظر كتاب (الخبر الدال على وجود القطب والأذناء والنجاء والأبدال) للسيوطى ، فقد ذكر بستنه إلى علي رضي الله عنه أنه قيل له : (العن أهل الشام يا أمير المؤمنين ؟ فقال لا سمعت رسول الله ﷺ يقول : (الأبدال بالشام وهم أربعون رجلاً كلما مات منهم رجل أبدل الله مكانه رجلاً يُستسقى بهم الغيث ويتصدر بهم على الأعداء ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب) رجال الصحيح ، غير شريح بن عبيد وهو ثقة . وفيه أحاديث وأخبار كثيرة ، وفي حديث (إنما تُنصرُون وترزقون بضعفائكم) رواه الترمذى بيان وفيه إشارة لا ينكرها إلا غافل .

وأما نفي كونه مطلقاً وإن كان كلياً فلا دليل على أهل ذلك ، بل الدلائل قائمة على خلافه .

نعم إن كان الزائر يعتقد أن أهل القبور متصرفون ، مستمدون وقدرون من غير توجه إلى حضرة الحق والإلتقاء إليه كما يعتقد بعض العوام الغافلون والجاهلون ، وكانوا يفعلون أولئك من تقبيل القبور والسجود والصلوة إليها ، مما وقع عنه النهي والتحذير فذلك مما يمنع ويحذر منه . وفعل العوام لا يعتبر فقط وهو خارج عن المبحث وحاشا من العالم بالشريعة والعارف بأحكام الدين أن يعتقد ذلك ويفعل هذا .

وما نقل عن المشايخ والم Kashafin في الاستمداد من أرواح الْكُمَل واستفادتهم منهم فخارج عن الحصر مذكور في كتبهم ، مشهور بينهم ، لا حاجة إلى ذكره^(١) .

ولعل المنكر المتعصب لا يعتقد كلماتهم ، عافانا الله تعالى من ذلك .

نعم المروي عن النبي ﷺ في زيارة القبور السلام على الموتى والاستغفار لهم وقراءة القرآن ، ولكن ليس فيها النهي عن الاستمداد ، فتكون الزيارة للإمداد والاستمداد معاً ، على تفاوت حال الزائر والمزور .

(١) ذكر السمهودي في حكمة زيارة القبور أنها تكون لأحد أمور أربعة أولاً : أن تكون لمجرد ذكر الآخرة . ثانياً : قد تكون للدعاء لأهل القبور . ثالثاً : قد تكون للتبرك إذا كانوا من أهل الصلاح . رابعاً : وقد تكون الزيارة لأداء حق القبور . وقد روى أن رسول الله ﷺ قال : (آنس ما يكون الميت في قبره إذا زاره من كان يحبه في الدنيا) . قال السبكي ، وزيارة قبر النبي ﷺ فيها هذه المعاني الأربع ، فلا يقوم غيرها مقامها . وقال ابن العربي عن زيارة قبور الأنبياء والصحابة والتابعين والعلماء وسائر المرسلين للبركة أثر معروف وفاء الوفاء (٤ / ١٣٦٢) وانظر (سر الروح) مختصر كتاب (الروح) فيه ما يفيد ترائي الأموات للأحياء وما يفعلون ص ١٥٧ ، وانظر في كتاب / الروح / لابن القيم حكاية ذبح الرافضي الذي كان يسب الشيوخين رضي الله عنهمما وغير ذلك من الحكايات ص ٢٨١ منه .

قال رحمة الله وأقول أنا بل ثبت في السنة الاستمداد أيضاً ، وذلك فيما روى ابن عساكر في (تاريخه) وابن الجوزي في (مثير الغرام) وابن النجاشي بأسانيدهم إلى محمد بن حرب الهلالي قال : أتيت قبر النبي ﷺ فزرته ، فجلست بحذائه فجاء عتبى وذكر ما سيأتى ، بل روى أبو سيد السمعانى عن علي رضى الله تعالى عنه قال : قدم علينا عتبى بعد وفاة رسول الله ﷺ بثلاثة أيام فرمى نفسه على قبره أو حتى من ترابه على رأسه وقال يا رسول الله قلت فسمعنا قولك ووعيت عن الله سبحانه وتعالى ما وعينا عنك ، وكان فيما أنزل عليك : « وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ » الآية وقد ظلمت نفسى وجئتك تستغفر لي ، فنودي من القبر أنه قد غفر لك اهـ^(١) .

فهذه القصة كانت بمشهد الصحابة كلهم ، ولم ينكر على العتبى أحد منهم في مقاله ولا في فعل من أفعاله ، فهذا كالإجماع منهم على جواز ذلك .

ولا يقال أن الخلاف إنما هو في غير الأنبياء الكرام عليهم الصلاة والسلام ، وأما أنهم في حياتهم فلا شك فيها ، ولا خلاف لأحد من العلماء في ذلك ، ومن استشكل عليه قوله عليه الصلاة والسلام (ما من أحد يسلم إلا رد الله على روحه حتى أرد عليه السلام) أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه بسنده صحيح^(٢) .

في جانب عنه بأنه خطاب على قدر فهم المخاطبين أنه لابد من رد الروح

(١) ذكرها ابن عساكر في تاريخ دمشق ، وابن الجوزي في (مثير الغرام) وغيرهما وتمام الكلام في وفاة الوفاء (٤/١٢٦١) وذكرها المقدسي في المغني (٣/٥٨٨ - ٥٨٩) ونقل الإمام التنووي في الأذكار قصة العتبى ، وذكرها ابن كثير في تاريخه وقال : إسناده صحيح (٦/٣٢٤) وذكر شعار المسلمين في موقعه يا محمداه (١٠/٩١) .

(٢) رواه أبو داود (٢/٢٩٣) وأحمد (٥/٥٢٧) والبيهقي في حياة الأنبياء ص ١١ ، وفي شعب الإيمان (٢/٢١٧) . والله أعلم .

ليس مع فكانه قال اسمع تمام السمع وأجيبيه تمام الإجابة مع دلالته على أن الرد عند أول سلام المسلم ولم يرد قبضها بعد ، ولا قائل به لتوالي الموتات التي لا تحصى ، وأن الرد معنويٌ من الاستغراق في الشهود فهو التفات روحاني إلى دوائر القرية من الاستغراق في الحضرة العلية^(١) .

جاء في (خلاصة الوفاء) عن البيهقي ، وقال ابن حجر الهيشمي في (الجوهر المنظم) ما محصله : إن المراد بالروح النطق كما صرخ به جماعة ، فهو بِالْحَقِّ حيٌ على الدوام ، إذ من المحال العادي أن يخلو الوجود كله أعني أحد يسلم عليه في ليل أو نهار .

وهذا بناء على عدم اشتراط حضور المسلم بل لو سلم أحد من أقصى الآفاق رد عليه بِالْحَقِّ كما هو ظاهر لفظ الحديث لكن ما لم يلزم من حياته بِالْحَقِّ دوام نطقه أفاد بهذا الحديث الشريف أنه يرد على المسلم بلفظه الشريف لرد الله تعالى عليه نطقه بِالْحَقِّ .

والحاصل أن الأدلة على حياة الأنبياء الكرام متکاثرة لا يسع هذه الأوراق حصرها ، وقد ألف السيوطي رحمه الله تعالى في ذلك رسائل متعددة .

والاستمداد منهم لا يزال في عصرنا ناهيك في زمان الخلفاء الراشدين مع اطلاعهم على قصة العتبى وسكتهم عن الإنكار عليه ، لا يسع كل ذي فضيلة وفهم أن يتعدد في جواز ذلك^(٢) .

وأما غيرهم من الأولياء والصالحين فقد ورد في جواز الاستمداد منهم أثر

(١) البيهقي في كتاب (الاعتقاد) وزاد مع أننا نعتقد ثبوت الإدراكات كالعلم والسماع لسائر الموتى ، فضلاً عن الأنبياء وقطع بعود الحياة لكل ميت في قبره كما ثبت في السنة ولم يثبت أنه يموت بعد ذلك ثانية ، بل ثبت نعيم القبر وعذابه ، وإدراك ذلك من الأعراض المشروطة بالحياة . انظر وفاء الوفاء (٤ / ٣٥٥) .

(٢) تقدمت قصة العتبى مفصلة .

عن العلماء المجتهدين لأننا نقول : قد ذكر ابن الجوزي في (صفة الصفو) أنه كان إبراهيم الحربي يقول : [قبر معروف الكرخي الترياق المجرب]^(١) ونقل الإمام الشافعي رحمه الله تعالى أنه قال : [قبر موسى الكاظم ترياق مجرب] ونقل عن بعض المشايخ العظام أنه قال : [وجدت أربعة من الأولياء يتصرفون في قبورهم مثل تصرفهم في حياتهم أكثر من ذلك أحدهم معروف الكرخي وثانيهم الشيخ عبد القادر الجيلاني] . وعدّ اثنين من الأولياء غيرهما . وقال الإمام الحجة محمد الغزالى : [من يتولى ويتبرك به في حياته يتولى ويتبرك به بعد مماته]^(٢) .

قال الشيخ عبد الحق الدهلوى رحمه الله تعالى .

هذا كلام موافق للدليل لثبت بقاء الروح بعد الموت للأدلة الحديثية وإجماع الأمة ، والتصريف في الحياة وبعد الممات إنما هو للروح لا للبدن ، والمتصرف الحقيقي إنما هو الله تعالى . والولاية عبارة عن الفداء في الله والبقاء به تعالى .

وهذه النسبة بعد الموت أتم وأكمل .

وقال سيدى الشيخ أحمد بن زروق أنه سألني يوماً شيخنا أبو العباس حضرمي أن أمداد الحي أقوى أو أمداد الميت أقوى ؟ فقلت أن قوماً يقولون إن

(١) انظر سير أعلام النبلاء ترجمة معروف الكرخي (٣٤٣/٩) ، وقد ذكر الذهبي زيارة قبر السيدة نفيسة وقال : والدعاء مستجاب عند قبرها وعند قبور الأنبياء والصالحين إلخ (١٠٧/١٠) وقال في ترجمة ابن فورك : ومشهده يزار ويستجاب الدعاء عنده (٤١٥/١٧) وانظر الكثير من هذه الشواهد في (كشف الستور عما أشكل من أحكام القبور) للشيخ المحدث محمود سعيد ص ٢٢٢ . والكتاب غني في بابه مُفيد في موضوعاته ، فقد جمع ما تفرق في كتب فجعله في هذا الكتاب . جزاه الله تعالى خيراً .

(٢) انظر وفاء الوفاء .

أمداد الحي أقوى وأنا أقول : إن أمداد الميت أقوى . قال نعم لأنه في بساط الحق ، وفي حضرته تعالى ، وعند أهل التحقيق أن الروح الزائر تقابل الروح المزور فيستوجب انعكاس الشكل لواقع أنوار الولي الصالح وأسراره ١-ه^(١).



(١) نقل العلامة الكوثري رحمه الله تعالى عن العلامة الرازى في كتابه (المطالب العالية) وهو من نفع كتبه في أصول الدين قوله : [فكل ما حصل في نفس الزائر الحي من المعارف البرهانية والعلوم الكسبية ، والأخلاق الفاضلة من الخضوع له والرضا بقضاء الله تعالى ينعكس منه نور إلى روح الميت ، وكل ما حصل ذلك الإنسان الميت من العلوم المشرفة الكاملة فإنه ينعكس منه نور إلى روح هذا الزائر إلخ . وانظر محق التقول ص ١٢٢ . والله أعلم .

المصادر والمراجع

- ١ - السنة والبدعة لفضيلة الشيخ عبد الله محفوظ الحداد باعلوي .
- ٢ - إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة للمحدث الشيخ عبد الله الصديق الغماري .
- ٣ - البدعة وتحديدها وموقف الإسلام منها للشيخ الدكتور عزت عطية .
- ٤ - أثر الحديث الشريف في اختلاف الفقهاء للشيخ محمد عوامة .
- ٥ - قواعد في علوم الفقه للشيخ العلامة حبيب أحمد الكيراني رحمة الله تعالى .
- ٦ - الجوائز المضدية في طبقات الحنفية للشيخ عبد القادر القرشي .
- ٧ - المعيار المعرّب (١٣) جزءاً لأبي العباس الونشريسي .
وغيرها

محتويات الرسالة

الصحيفة

الموضوع	
ولادة الشيخ عايد رحمة الله تعالى ونشأته العلمية ، وانتقاله إلى جده ١٦٥	ولادة الشيخ عايد رحمة الله تعالى ونشأته العلمية ، وانتقاله إلى جده ١٦٥
ثناء علماء زمانه عليه رحمة الله تعالى من خلال وصفهم أخلاقه الخاصة ١٦٦	ثناء علماء زمانه عليه رحمة الله تعالى من خلال وصفهم أخلاقه الخاصة ١٦٦
مؤلفاته وقد وصف الدكتور سائد كتابه العظيم على الدر المختار ، كما ذكره ١٦٩	مؤلفاته العديدة بما يشدّ على البحث عنها ونشرها ١٦٩
سؤال بعضهم لمولانا محمد عايد عن التوسل وإجابته بالرسالة التي تقدم لها ١٧٩	سؤال بعضهم لمولانا محمد عايد عن التوسل وإجابته بالرسالة التي تقدم لها ١٧٩
الإشارة إلى أن التوسل بالنبي ﷺ والصحابة والتابعين وصالحي العلماء والعباد ١٨٤	الإشارة إلى أن التوسل بالنبي ﷺ والصحابة والتابعين وصالحي العلماء والعباد ١٨٤
سنة متّعة واعتبار التوسل مسألة فقهية ليست عقدية ١٦٦	سنة متّعة واعتبار التوسل مسألة فقهية ليست عقدية ١٦٦
ابن تيمية يقول بذلك حيناً ، ثم ينسب إلى المتّوسل ما لم يرد في حديث ، لذا يزعم ما يزعم ١٦٦	ابن تيمية يقول بذلك حيناً ، ثم ينسب إلى المتّوسل ما لم يرد في حديث ، لذا يزعم ما يزعم ١٦٦
كلام للشيخ الجزائري يجب أن لا يقال ١٦٧	كلام للشيخ الجزائري يجب أن لا يقال ١٦٧
خاتمة نسأل الله تعالى جمع كلمة المسلمين على عبادة الله تعالى كما أمر الله تعالى به ١٦٨	خاتمة نسأل الله تعالى جمع كلمة المسلمين على عبادة الله تعالى كما أمر الله تعالى به ١٦٨
إنكار عائشة رضي الله عنها سماع الميت ثم رجوعها ١٧٤	إنكار عائشة رضي الله عنها سماع الميت ثم رجوعها ١٧٤
كلام في أحوال التوسل ١٨٤	كلام في أحوال التوسل ١٨٤
حكايات في التوسل به ١٩٠	حكايات في التوسل به ١٩٠
المراد برد الروح إليه ﷺ لي رد السلام ٢٠٠	المراد برد الروح إليه ﷺ لي رد السلام ٢٠٠

كِلْمَةُ عِلْمِيَّةٌ هَادِيَّةٌ
فِي الْبَدْعَةِ وَأَحْكَامِهَا

تألِيفُ
وَهْبِي سِيمَانْ غَاوَجِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وكفى ، والصلوة والسلام على النبي المصطفى وآلـه وصحبه
وإخوانـه ومن والـى . أما بعد .. فهذه رسالة طـويلة إلى إخـوتـي العـلـماء في بلـدي
وفي كلـ مكان .

تعالوا إلى كلمة سـواء في الدـعـوة إلى الله .

تعاونـ فيما اتفقـنا عـلـيهـ ويـعـذرـ بـعـضـنا بـعـضاـ فـيـما اـخـتـلـفـنا فـيـهـ كـمـاـ قـالـ الإـمامـ
حسنـ الـبـنـاـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ .

وهـبـيـ

كلمة علمية هادئة في البدعة وأحكامها

تمهيد ببشاره :

بشارات عودة المسلمين إلى الإسلام في كل مكان ظاهرة بيّنة ، كثيرة لا يأتي عليها بسهولة حصر . وأجلى تلك البشارات في ميدان المال : المصارف الإسلامية ، والشركات الإسلامية ، والمؤسسات الإسلامية ، والكتابات الموضوعية المظهرة لحرمة النظم الربوية على اختلاف صورها وأسمائها ، والمجلية لعيوبها في تطبيقها ، وعلى اختلاف البلدان ، والميادين .

وأجلالها في ميدان العلم عامة : الرجوع إلى سنة رسول الله ﷺ وحديثه الشريف . فما أكثر ما يطبع من كتب الحديث الشريف المعروفة ، وما ينشر من كتب الحديث الشريف غير المعروفة عند كثير من الناس ؛ والكثير منها يطبع من غير شروح وتعليق للعلماء الفقهاء عليها . ومن أجل ذلك ربما وقع القارئ غير المزود بزاد الفقه ، والجالس بين يدي العلماء المستفيد من علومهم ؛ أقول : ربما وقع هذا القارئ في المتناقضات ، وربما اندفع إلى العمل بكل حديث صحيح عند فلان من العلماء والمحدثين ، وربما زين لنفسه أن يقول : نعمل بهذا الحديث حيناً ويعارضه حيناً آخر . فهو لا يسأل العلماء المختصين المشهود لهم بالعلم عند أهل العلم من الأحياء ، أو يرجع إلى كتب الأموات منهم ؛ ولا يسعى إلى معرفة الأصح والأرجح ، والمتقدم والمتاخر ، والمخصص والمقيد من تلك الأحاديث ، وإن كان محصلاً للعلوم التي تجعله أهلاً للنظر ، والحكم .

وهو حين يثبت تلك الأحاديث على إطلاقها ربما توهם - وأوهم غيره - أن رسول الله ﷺ كان ينسى أحياناً ما حديث به سابقاً ، ويغير مؤخراً ما قاله مقدماً أو فعله ؛ مع أنه النبي المعصوم ﷺ ، والمنزل عليه قوله سبحانه وتعالى : ﴿ سُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ .

لقد رأينا كبار المحدثين من السلف الصالح يشيدون بالفقهاء المحدثين الذين أنقذهم الله بهم من البلبل ، وظني التعارض أو التخالف في حديث رسول الله ﷺ .

قال عبد الله بن المبارك عالم خراسان رحمه الله تعالى : لو لا أن الله تعالى أعاني بأبي حنيفة وسفيان كنت كسائر الناس^(١) .

وقال سفيان بن عيينة : أول من أقعدني للحديث وصيّرني محدثاً أبو حنيفة^(٢) .

وقال عبد الله بن وهب أحد أصحاب مالك رحمهما الله تعالى : لقيت ثلاثة عالم وستين عالماً ولو لا مالك والليث لضلت في العلم^(٣) .

ثم روي عنه قوله أيضاً : اقتدينا في العلم بأربعة ، اثنان بمصر واثنان بالمدينة : الليث بن سعد وعمرو بن الحارث بمصر ، ومالك والماجشون بالمدينة ، ولو لا هؤلاء لكان ضالين . وعلق العلامة الكوثري رحمه الله تعالى على كتاب «الانتقاء» لابن عبد البر - والذي ذكر كلام ابن وهب - فقال : ولفظ ابن عساكر بسنده إلى ابن وهب : لو لا مالك بن أنس والليث بن سعد لهلكت ، كنت أظن أن كل ما جاء عن رسول الله ﷺ يفعل به - وفي رواية :

(١) تبييض الصحيفة ص ١٦ .

(٢) الجواهر المضية ٣١/١ .

(٣) ابن حبان في مقدمة كتابه «المجرورين» .

لضلال - يعني لاختلاف الأحاديث . ثم قال الكوثري : كما يقع لكثير من الرواية البعيدين عن الفقه غير مميزين ما قارن الفعل عما سواه^(١) . وفي رواية القاضي عياض لقول ابن وهب بيان فنوردها . قال ابن وهب : لو لا أن الله ألقنني بمالك والليث لضلال ، فقيل له : كيف ذلك ؟ قال : أكثرُ الحديث فحِيرَني ، فكنت أعرض ذلك على مالك والليث فيقولان لي : خذ هذا ودع هذا^(٢) .

وقال سفيان بن عيينة : الحديث مَضِلَّةٌ إِلَى لِفْقَهَاءِ . يريد أن غيرهم قد يحمل شيئاً على ظاهره وله تأويل من حديث غيره ، أو دليل يخفى عليه ، أو متروك أوجب تركه غير شيء مما لا يقوم به إلا من استبحر وتفقه^(٣) .

وسئل ابن رشد عن : الحديث مضللة إلا للفقهاء ، ما وجهه ؟ ولا يسمى الفقيه فقيها إلا بعد معرفة الحديث ؟ فأجاب : إضافة هذا إلى النبي ﷺ ليس بصحيح ، إنما هو قول ابن عيينة وغيره من الفقهاء ، وهو صحيح المعنى ، لأن الحديث قد يرد خصوصاً ومعناه العموم ، ومنه ما يرد على العكس ، ومنه الناسخ والمنسوخ ، ومنه ما يصحبه عمل ، ومنه المشكل يقتضى ظاهره التشبيه كحديث التزول والصورة و« من تقرب إلى شبراً تقربت منه ذراعاً ... » الحديث ، ومنه الأحاديث التي سألت عن معناها إذ لا يعرف معنى هذا إلا الفقهاء . فمن جمع الحديث فلم يتفقه فيه أصلاً حمله على العموم أو الخصوص ، أو غير ذلك على ظاهره . وقولك الفقيه لا يسمى الفقيه إلا بعد معرفة الحديث ، لا يرد ذلك إذ لا يستحق ذلك بمعرفته للحديث ، بل بتفقهه فيه ؛ فإذا لم يتفقه فيه فليس بفقيه ولو جمعه ، بل أصلح ذلك كما قال ابن

(١) الانتقاء في فضائل الأنمة الثلاثة الفقهاء ص ٢٧ - ٢٨ .

(٢) ترتيب المدارك ٢/٤٢٧ .

(٣) الجامع للإمام ابن أبي زيد القيرزياني ص ١١٨ .

وقال الفضل بن دكين أحد مشاهير شيوخ البخاري : كنت أمر على زفر بن الهذيل من كبار أصحاب أبي حنيفة وهو محتب بثوب فيقول : يا أحوال ، تعال حتى أغربلك أحاديثك . فأريه ما سمعت ، فيقول : هذا يؤخذ به وهذا لا يؤخذ به ، وهذا ناسخ وهذا منسوخ^(٢) .

وكان عبد الله بن المبارك يقول في فقه الإمام أبي حنيفة رحمهما الله تعالى : لا تقولوا رأي أبي حنيفة ، ولكن قولوا تفسير الحديث^(٣) .

بعض أولئك الذين يقرءون متون الأحاديث ولا يبالغون بأقوال الفقهاء المختصين في تلك الأحاديث ، يفتون ويوجهون ويرجحون بما قد يكون شذوذًا في الأقوال والآحكام ، ما سبقهم إليها المتقدمون من الأئمة الأعلام ؛ بل ربما دفعهم قولهم بصحة حديث إلى إساءة الظن بالأئمة المجتهدين والعلماء المتبوعين ، أو اتهمهم بجهل الحديث ؛ وربما دفعهم غرورهم بأنفسهم إلى الحكم بتجاهل أولئك الأئمة حديث رسول الله ﷺ وإعراضهم عنه ، وما أخطرها تهمة ! ورحم الله الإمام أحمد بن حنبل الذي قال - فيما رواه عنه ابنه صالح - : ينبغي للرجل إذا حمل نفسه على الفتيا أن يكون عالماً بوجوه القرآن ، عالماً بالأسانيد الصحيحة ، عالماً بالسنن^(٤) . وقال ابنه عبد الله : سألت أبي عن الرجل يكون عنده الكتب المصنفة فيها قول رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين وليس للرجل بصيرة بالحديث الضعيف المتروك ، ولا الإسناد القوي من الضعيف فيجوز أن يعمل بما شاء ويتخير منها ويُفتي به

(١) المعيار المعرّب لأبي العباس الونشريسي ١٢/٣١٤.

(٢) الخطيب البغدادي .

(٣) مناقب المؤمن المكي ٢٣٤ .

(٤) أعلام المؤعدين ٢/٢٥٢ .

ويعمل به ؟ قال : لا ، حتى يسألَ ما يؤخذ به منها فيكون يعمل على أمر صحيح ، يسأل عن ذلك أهلَ العلم^(١) .

وقال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى : لا يحل لأحد أن يفتني في دين الله تعالى إِلَّا رجلاً عارفاً بكتاب الله تعالى : بناسخه ومنسوخه ، ومحكمه ومتشابهه ، وتأويله وتنزيله ، ومكبيه ومدنيّه ، وما أريد به . ويكونُ بعد ذلك بصيراً بحديث رسول الله ﷺ وبالناسخ والمنسوخ ، ويعرف من الحديث مثل ما عرف من القرآن . ويكون بصيراً باللغة ، بصيراً بالشعر وما يُحتاج إليه للسنة والقرآن ، ويستعمل هذا مع الإنصاف ؛ ويكون بعد هذا مشرفاً على اختلاف أهل الأمصار ؛ وتكون له قريحة بعد هذا . فإذا كان هكذا فله أن يتكلم ويفتي في الحلال والحرام ، وإذا لم يكن هكذا فليس له أن يفتني^(٢) .

قال خلف بن عمر : سمعت مالك بن أنس يقول : ما جلست للفتوى حتى سألت من هو أعلم مني هل يراني موضعاً لذلك ؟ سألت ربعة وسألت يحيى بن سعيد فأمراني بذلك . فقلت : يا أبا عبد الله فلو نهوك ؟ قال : كنت أنتهى ، لا ينبغي لرجل أن يرى نفسه أهلاً لشيء حتى يسأل من هو أعلم منه^(٣) .

ثم قال الشيخ : حبيب الكيراني - الذي أورد هذه النقول السابقة - : وفي هذا رد صريح على مؤلاء السفهاء الذين يوجبون الاجتهاد على كل أحد . وربما تلقوا فهوماً لبعض العلماء في بعض النصوص خالقو في تلك الفهوم جماهير العلماء ، فأخذوا بتلك الفهوم ورددوها ، فقالوا بها واعتقدوا بها ثم أفتوا بها ودعوا إليها ، فوقعوا وأوقعوا غيرهم في بلايل وتشويشات ؛ بل تسبيوا

(١) قواعد في علوم الفقه للمحدث الفقيه الشيخ حبيب أحمد الكيراني ص ٥ نقاً عن أعلام الموقعين .

(٢) المصدر السابق ص ٦ نقاً عن « الفقيه والمتفقه » للخطيب البغدادي .

(٣) المصدر نفسه ص ٦ عن تزيين الممالك لسيوطي ٧ - ٨ .

في التخاصم والمقاطعة وسوء الظن ، والوقوع في الغيبة المحرمة والعياذ
بالله .

ونذكر في هذه الكلمة مسألة أدت وتؤدي إلى التنازع بين طلاب العلم وإلى
التبعاد وربما المقاطعة وفصم عرى الأخوة التي عقدها الله تعالى بين عباده
المؤمنين بقوله سبحانه : «إِنَّا لِمُؤْمِنَوْنَ إِخْرَجْنَا فَاصْلِحُوا بَيْنَ أَخْرَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ» . وما نقصد بهذه الكلمة إن شاء الله إلا النصح والإرشاد وإبانة الحق
الذي يراه جماهير العلماء . فمن رأه من القراء الكرام من أهل العلم حقاً تبعه ؟
ومن لم يره ، وهو من أهل العلم فليغذر ولا يخاصم ، ولا يُسيء الظن
والقول ، وليرى : «وَلَكُلٌّ وِجْهٌ هُوَ مُوَيَّبٌ» . أما العامة فليسوا من أهل النظر ،
ولا الاجتهاد والحكم على النصوص ؛ بل الذي عليهم ما قال الله تعالى :
«فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» . وهذه المسألة هي : «البدعة
وأحكامها » .

نصوص في البدعة

قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهم : كان رسول الله ﷺ إذا خطب أحرّت عيناه وعلا صوته ويقول : « أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هديُّ محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلاله » . رواه مسلم .

وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال : وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بلية ، وَجِلتْ منها القلوب وذرفت منها العيون ، فقلنا : يا رسول الله ، وكأنها موعظة مودع ، فأوصنا . فقال : « أوصيكم بتقوى الله عَزَّوجَلَّ والسمع والطاعة ، وإن تأمر عليكم عبد حبشي . وإنه من يعش بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي ، عَضُواً عليها بالنواجد ؛ وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلاله » . رواه أبو داود ، والترمذمي وقال : حديث حسن صحيح .

وقال القاسم : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : قال رسول الله ﷺ : « من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد » رواه البخاري .

قال العلماء : إن البدعة التي ذكرها رسول الله ﷺ ونفر منها أمته هي : الأمر المستحدث في الدين مما يخالف أصول الدين ؛ أو لا ارتباط له بأصول الدين ؛ ولا يدخل في دائرة حدوده ، أو يتافق وروح الدين وقواعده .

فسرطوا في تلك البدعة :

١ - أن تكون في الدين ؛ أي في شرائع الدين من العبادات والأحكام ، لا فيما يعد من وسائل العيش والعمل المباح . وقد اتفقوا على أن ما ابتدع من

الأمور الدنيوية - من وسائل السير والنقل ، والإقامة والسكن ، والمتاجر والطرق ، ومن وسائل المرافق العامة ؛ بل من وسائل وأنشطة المدارس والمعاهد والجامعات في تلقين المعلومات ، وإفراد بعض الاختصاصات ، وتأليف الكتب وتصنيفها وطبعها ، ومن وسائل إعداد الأطعمة وأنواعها وازدراع الخضروات والفواكه ، والملابس المقيدة بقيود التستر وعدم التشبه ، والمراكب المختلفة ، وأمثال ذلك - ليس بدعة محظورة ، وقالوا تبعاً لهذا : إن قوله ﷺ : « كل محدثة بدعة ؛ وكل بدعة ضلاله » مقيد بما يستحدث في الدين . وهذا لا ينكره المتشدد في إنكار البدعة ، وليس له دليل من السنة . ولكن هي أفعال من الرسول ﷺ ، ثم الصحابة ، والناس بعدهم .

٢ - وأن تكون مخالفة لأصل من أصول الدين ، ولا تدخل في حدود الدين ومشمولاته . أما ما كان مُقرّراً لأصل من أصول الدين ، أو داخلاً في حدوده ، ويتفق وروح الدين وقواعده ؛ فلا يشمله كذلك قوله ﷺ : « كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله ».
أقوال العلماء في معنى البدعة :

البدعة لغة من الابداع : وهو : كل شيء أحدث على غير مثالٍ سابق ، ومنه قوله تعالى : «**بَيْتُكُمُ الْسَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ**». أي خالقهن ابتداء ، وعلى غير مثال سابق . والبديع صفة مشبهة بمعنى اسم الفاعل أي مبدع .
والبدعة اصطلاحاً : ما خالف سنة الرسول ﷺ . قال ﷺ : « كل أمر ليس عليه أمرنا فهو رد ». رواه البخاري وغيره . يعني أن ما كان عليه أمرنا فليس بمردود ولا مرفوض .

١ - قال الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى : البدعة بدعتان : محمودة ومذمومة ؛ فما وافق السنة فهو محمود ، وما خالفهما

فمذموم^(١)

وهذا التقسيم من حيث معنى الكلمة في اللغة فما يكون مستحدثاً مما يوافق أصول الدين وقواعديه يسمى مهوداً ، مثل طبع المصاحف وضبط القراءات ، وأصول الحديث روایة ودرایة ، وتدوين كتب السيرة والفقه . وما خالف ذلك وخرج عنه يسمى مذموماً قبيحاً : وهو مردود مثل بدع العقائد ، والعبادات ، والمعاملات ، والأنكحة ، ومساواة المرأة بالرجل في غير ما ساوي الله بينهما فيه ، وجعل الطلاق وفصيم عرى النكاح بيد القاضي ، والاحتکام إلى غير شرع الله تعالى في قضايا كثيرة أو قليلة ، وغيرها .

٢ - وقال الحافظ ابن حجر - عند الكلام على قول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح : (بدعة ونعمت البدعة) - : البدعة أصلها ما أحدث على غير مثال سابق ؛ وتطلق في الشرع في مقابل السنة فتكون مذمومة . والتحقيق أنها إن كانت مما يندرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة ، وإن كانت مما يندرج تحت مستقبح فهي قبيحة ، وإلا فهي من قسم المباح^(٢) .

٣ - وقال القاضي أبو بكر ابن العربي رحمه الله تعالى في « عارضة الأحوذى في شرح صحيح الترمذى » عند شرح قوله ﷺ : « إياكم ومحدثات الأمور » : اعلموا - علّمكم الله - أن المحدث على قسمين : محدث ليس له أصل إلا الشهوة والعمل بمقتضى الإرادة ، فهذا باطل قطعاً - يعني هو المراد ببدعة الضلالة - ؛ ومحدث بحمل النظير على النظير ، فهو سنة الخلفاء والأئمة الفضلاء - يعني وليس المراد به بيعة الضلالة - . وليس المحدث والبدعة مذموماً للفظ محدث وبيعة ، ولا لمعناهما ؛ فقد قال الله تعالى : « مَا يائِنُهُمْ

(١) رواه أبو نعيم في الحلية ١١٣/٩ (ترجمة الشافعى) .

(٢) فتح الباري ٤/٢٥٣ .

مِنْ ذَكَرِ مَنْ رَأَيْهُمْ مُحَدِّثٍ》， وَقَالَ عُمَرُ : (نَعَمْتُ الْبَدْعَةَ) . وَإِنَّمَا يُذْمِنُ مِنَ الْبَدْعَةِ مَا خَالَفَ السُّنَّةَ ، وَيُذْمِنُ مِنَ الْمُحَدِّثَاتِ مَا دَعَا إِلَى ضَلَالَةِ اهـ^(۱) .

٤ - وَقَالَ الْإِمَامُ النُّوْوَيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي « تَهذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ » : الْبَدْعَةَ - بَكْسَرِ الْبَاءِ - فِي الشُّرُعِ : إِحْدَاثُ مَا لَمْ يَكُنْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَهِيَ مُنْقَسِّمةٌ إِلَى حَسَنَةٍ وَقَبِيحةٍ .

٥ - وَقَالَ الشَّيْخُ الْمُجْمِعُ عَلَى إِمَامَتِهِ وَجَلَالَتِهِ وَتَمْكِينَهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِلُومِ وَبِرَاعَتِهِ ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَضِيَ عَنْهُ فِي آخِرِ كِتَابِهِ « الْقَوَاعِدِ » .

الْبَدْعَةُ مُنْقَسِّمةٌ إِلَى وَاجْبٍ وَمُحْرَمَةٍ وَمَنْدُوبَةٍ وَمُكْرَوَّهَةٍ وَمُبَاحَةٍ . وَالطَّرِيقُ فِي ذَلِكَ أَنْ تَعْرُضَ الْبَدْعَةَ عَلَى قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ ؛ فَإِنْ دَخَلَتْ فِي قَوَاعِدِ الإِيجَابِ فَهِيَ وَاجْبٌ ، أَوْ فِي قَوَاعِدِ التَّحْرِيمِ فَمُحْرَمَةٌ ، أَوْ الْمَنْدُوبُ فَمَنْدُوبَةٌ ، أَوْ الْمُكْرَوَّهُ فَمُكْرَوَّهَةٌ ، أَوْ الْمُبَاحُ فَمُبَاحَةٌ . وَلِلْبَدْعِ الْوَاجِبَةُ أَمْثَلَةً : مِنْهَا الْأَشْتِغَالُ بِعِلْمِ النَّحْوِ الَّذِي يَفْهَمُ بِهِ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلَامُ رَسُولِهِ ﷺ ، وَذَلِكَ وَاجِبٌ ، لِأَنَّ حَفْظَ الشَّرِيعَةِ وَاجِبٌ وَلَا يَتَأْتَى حَفْظُهَا إِلَّا بِذَلِكَ ، وَمَا لَا يَتَمَّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ . وَالثَّانِي حَفْظُ غَرِيبِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ . وَالثَّالِثُ تدوينُ أَصْوَلِ الدِّينِ وَأَصْوَلِ الْفَقْهِ . وَالرَّابِعُ الْكَلَامُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ وَتَبْيَيزِ الصَّحِيحِ مِنَ السَّقِيمِ . وَقَدْ دَلَّتْ قَوَاعِدُ الشَّرِيعَةِ عَلَى أَنَّ حَفْظَ الشَّرِيعَةِ فَرْضٌ كَفَايَةٌ فِيمَا زَادَ عَلَى الْمُتَعَيْنِ ، وَلَا يَتَأْتَى ذَلِكَ إِلَّا بِمَا ذَكَرْنَا .

وَلِلْبَدْعِ الْمُحْرَمَةِ أَمْثَلَةٌ مِنْهَا مَذَاهِبُ الْقِدْرِيَّةِ وَالْجَبَرِيَّةِ وَالْمَرجِئَةِ وَالْمَجْسِمَةِ ، وَالرَّدُّ عَلَى هُؤُلَاءِ مِنَ الْبَدْعِ الْوَاجِبَةِ .

وَلِلْبَدْعِ الْمَنْدُوبَةِ أَمْثَلَةٌ : مِنْهَا إِحْدَاثُ الْرِّبَطِ وَالْمَدَارِسِ ، وَكُلُّ إِحْسَانٍ

(۱) عَارِضَةُ الْأَحْوَذِيِّ ۱۴۶/۱۰ - ۱۴۷ .

لم يُعهد في العصر الأول . ومنها التراويف والكلام في دقائق التصوف وفي الجدل ، ومنها جمع المحافل للاستدلال إن قصد بذلك وجه الله تعالى .

وللبدع المكرورة أمثلة : كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف .

وللبدع المباحة أمثلة : منها المصادفة عقب صلاة الصبح والعصر ، ومنها التوسع في اللذيد من المأكل والمشارب والملابس ، ولبس الطيالسة وتوسيع الأكمام . وقد يختلف في بعض ذلك فيجعله بعض العلماء من البدع المكرورة ، ويجعله بعضهم من السنن المفعولة في عهد رسول الله ﷺ فما بعده ؛ وذلك مثل الاستعاذه في الصلاة والبسملة . اه . وكذا نقله الحافظ في الفتح وسلمه^(١) .

٦ - وقال ابن الأثير - في «النهاية في غريب الحديث» عند كلمة (بدعة) :-
البدعة بدعتان : بدعة هُدى وبدعة ضلاله . فما كان خلاف ما أمر الله تعالى ورسوله ﷺ ، فهو في حيز الذم والإِنكار ؛ وما كان واقعاً تحت عموم ما ندب الله إليه ، وحضر عليه الله ورسوله ﷺ ، فهو في حيز المدح . ومن لم يكن له مثال موجود كنوع من الجود والسخاء و فعل المعروف ؛ فهو من الأفعال المحمودة . ولا يجوز أن يكون ذلك في خلاف ما ورد الشرع به ؛ لأن النبي ﷺ قد جعل له ثواباً فقال : « من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها » ، وقال في ضده : « ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها » ، وذلك إذا كان في خلاف ما أمر الله به أو رسوله ﷺ . ومن هذا النوع قول عمر رضي الله عنه : (نعمت البدعة هذه) لما كانت من أفعال الخير

(١) وانظر « إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة » للمحقق المحدث الشيخ عبد الله الصديق الغماري ص ١٥ ونقلها عن فتح الباري الشوكاني في « نيل الأوطار » وأقره وأدخل عليها الأحكام الخمسة .

وداخلة في حيز المدح سماها بدعة ومدحها ؛ لأن النبي ﷺ لم يسنها لهم ، وإنما صلاها ليالي ثم تركها ، ولم يحافظ عليها ولا جمع الناس لها ؛ ولا كانت في زمن أبي بكر رضي الله عنه ، وإنما عمر رضي الله عنه جمع الناس عليها . فبهذا سماها بدعة وهي في الحقيقة سنة لقوله ﷺ : « عليكم بستي وسني الخلفاء الراشدين من بعدي » ، قوله : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » . وعلى هذا التأويل يحمل الحديث الآخر : « كل محدثة بدعة »^(١) إنما يريد : ما خالف أصول الشريعة ولم يوافق السنة .

٧ - وقال الحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى : والمراد بالبدعة : ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه . أما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعاً ، وإن كان ببدعة لغة . اهـ^(٢) .

٨ - وقال أحمد بن حجر الهيثمي صاحب الفتاوى الحديبية ، والفتاوي الفقهية ، وكف الرعاع ، وغيرها ، رحمه الله تعالى : البدعة في اللغة ما كان مخترعاً؛ وشرعأً ما أحدث على خلاف أمر الشارع ، ودليله الخاص والعام^(٣) .

٩ - وقال الشيخ محمد بخيت المطيعي رحمه الله تعالى : إن البدعة الشرعية هي التي تكون ضلالاً ومذمومة ؛ وأما البدعة التي قسمها العلماء إلى واجب وحرام . إلح ، فهي البدعة اللغوية ، وهي أعم من الشرعية ، لأن الشرعية قسم منها^(٤) .

(١) النهاية ١/٧٩ .

(٢) جامع العلوم والحكم طبع الهند ص ١٦ .

(٣) التبيين في شرح الأربعين ص ٣٢ .

(٤) أحسن الكلام في البدعة والستة نقلأً عن الفتاوي الحديبية ص ٢٠٥ . وانظر البدعة تحديدها وموقف الإسلام منها للشيخ الدكتور عزت عطية ص ١٦٢ ، وغيرها فقد ذكر تعريف كثيرة جزاء الله خيراً . والكتاب جيد يتصفح القارى الكريم بقراءته .

عام مخصوص

ذكرنا من قبل أن « كل محدثة بدعة » مخصوص بغير المستحدث في أمور الدين ، مما استحدث من وسائل المرافق العامة والمساكن والمراكب ، والمصانع والأسلحة وما إلى ذلك ؛ وأن هذا الأمر لا يختلف فيه اثنان . ونضيف الآن : « كل محدثة بدعة » مخصوص بغير المستحدث في أمور الدين ، مما استحدث موافقاً لأصول الدين وقواعده مثل : ﴿ وَافْعُلُوا الْخَيْرَ﴾ و﴿ إِنَا نَحْنُ نَرَأِنَا الَّذِي كَرَّهُوا لَنَا لَهُمْ لَكَفِيلُونَ﴾ .

ونذكر لهذه المقوله آثاراً كثيرة وقع بعضها في عهد رسول الله ﷺ ، فأقرّها بعد فعل الناس إياها ؛ لأن رسول الله ﷺ أقرّهم عليها في حق فاعليها ، وأثاراً وقعت في عهد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ؛ وأثاراً وقعت بعدهم ، أخذ بها الناس ولم يروها بداعاً منكرة .

١ - ما وقع في عهد رسول الله ﷺ :

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لبلال عند صلاة الفجر : « يا بلال حدثني بأرجى عمله في الإسلام فإنني سمعت دفّ نعليك في الجنة ». قال : ما عملت عملاً أرجى عندي أنني لم أتظر طهوراً في ساعة من ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي . رواه البخاري ومسلم . وفي حديث الترمذى - وقال : حديث حسن صحيح - : قال ﷺ لبلال : « بم سبقتني إلى الجنة ؟ » قال : ما أذنت قط إلا صليت ركعتين ، وما أصابني حدث قط إلا توضأت ورأيت أن الله عليّ ركعتين . فقال النبي ﷺ : « بهذا نلت ». وموضع الشاهد ظاهر ؛ فإنه كان يلازم صلاة بعد الوضوء على كل حال ، ويرى أن ذلك عليه لله تعالى بدون أمر شرعى به .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح : يستفاد منه جواز الاجتهاد في توقيت العبادة ؛ لأن بلاً توصل إلى ما ذكر بالاستنباط ، فصوّبه الرسول ﷺ .
اهـ (١) .

٢ - وروى البخاري ومسلم وغيرهما في كتاب الصلاة عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه قال : كنا نصلِّي وراء النبي ﷺ ، فلما رفع رأسه عن الركوع قال : « سمع الله لمن حمده ». فقال رجل وراءه : ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه . فلما انصرف قال : « من المتكلّم ؟ » قال : أنا ، قال : « رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يتذرونها ، أيهم يكتبها » .

قال ابن حجر في الفتح : يُستدل به على جواز إحداث ذكر في الصلاة غير مأثر ، إذا كان غير مخالف للمأثور ؛ وعلى جواز رفع الصوت بالذكر ما لم يشوش . اهـ . قلت : وموضع الشاهر ظاهر بين .

٣ - وروى البخاري في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة عن أنس رضي الله عنه قال : كان رجل من الأنصار يؤمّهم في مسجد قباء ؛ كلما قرأ افتتح سورة ، يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به ، افتح بـ « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » حتى يفرغ منها ؛ ثم يقرأ سورة أخرى معها . وكان يصنع ذلك في كل ركعة ، فكلمه أصحابه فقالوا : إنك تفتح بهذه السورة ، ثم لا ترى أنها تجزئك حتى تقرأ بأخرى . فإما أن تقرأ بها ، وإما أن تدعها وتقرأ بأخرى . فقال : ما أنا بتاركها ، إن أحببتم أن أؤمّكم فعلت ، وإن كرهتم تركتكم . وكانوا يرون أنه من أفضّلهم ، وكرهوا أن يؤمّهم غيره . فلما أتاهم النبي ﷺ أخبروه الخبر ، فقال : « يا فلان ، ما يمنعك أن تفعل ما يأمرك به أصحابك ؟ وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة ؟ ». فقال : إنني

أحبها . فقال النبي ﷺ : « حبك إياها أدخلك الجنة ». .

قال الحافظ ابن حجر : والحامل له على الفعل المحبة وحدها ، ويؤدي إلى أن في فعله زيادة على فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فدل تبشيره بالجنة على الرضا بفعله .

٤ - روى البخاري في مواضع من صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رهطاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم انطلقوا في سفرة سافروها حتى نزلوا على حيٍّ من أحياه العرب فاستضافوهم ، فأبوا أن يضيفوهم . فلُدغَ سيد ذلك الحيٍّ ، فسعوا له بكل شيء ، لا ينفعه شيء . فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذي نزل بكم لعله أن يكون عند بعضهم شيء ! فأتواهم فقالوا : يا أيها الرهط ، إن سيدنا لُدغ فسيعينا له بكل شيء لا ينفعه شيء ، فهل عند أحد منكم شيء ؟ فقال بعضهم : نعم والله وإنني لراق ، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيغونا ، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً . فصالحوهم على قطيع من الغنم . فانطلق يتفل ويقرأ : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ حتى كأنما نشط من عقال ، فانطلق يمشي ما به قلبة . قالوا : فأوفوهם جعلهم الذي صالحوا عليهم . فقال بعضهم : اقسموا . وقال الذي رقى : لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله ﷺ فنذكر له الذي كان . فتنظر ما يأمرنا به . فقدموا على رسول الله ﷺ ، فذكروا له فقال : « وما يدريك أنها رقية ؟ أصبتم ! اقسموا ، واضربوا لي معكم بسهم ». .

قال الحافظ في الفتح في كتاب « الإجارة » : قوله : « وما يدريك ... ». .
إلا . كلمة تقال عند التعجب من شيء ، وتستعمل في تعظيم الشيء ، أيضاً وهو لائق هنا . زاد شعبة في روايته : ولم يذكر نهياً ، أي من النبي ﷺ . وزاد سليمان بن فته في روايته بعد قوله : « وما يدريك أنها رقية » : فقلت : يا رسول الله ، شيء ألقى في روعي . اهـ .

قال الشيخ عبد الله محفوظ الحداد باعلوي : وهذا صريح في أن الصحابي لم يكن عنده علم متقدم بمشروعية الرقى بالفاتحة ؛ ولكنه شيء فعله باجتهاده ولم يكن فيه مخالفة للمشروع لأن هذه سنته وطريقته في إقرار ما كان من الخير ، ولا تترتب عليه مفسدة وإن لم يكن من عمل رسول الله ﷺ نصاً . اهـ^(١) .

٥- روى أصحاب السنن وأحمد وابن بريدة عن أبيه قال : دخلت مع رسول الله ﷺ المسجد فإذا رجل يصلي يدعو : اللهم إني أسألك بأنني أشهد أنك أنت الله ، لا إله إلا أنت ، الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد . فقال النبي ﷺ : « والذي نفسي بيده ، لقد سأله باسمه الأعظم الذي إذا سئل به أعطى ، وإذا دعى به أجاب » .

قلت : وموضع الشاهد ظاهر أن الصحابي الكريم دعا الله تعالى وأثنى عليه بما ألهمه الله تعالى إياه ، دون أن يسبق له تعليم من رسول الله ﷺ . ومع ذلك فقد أقره عليه - فداء أمي وأبي عبيدة - .

٦- روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : خرج معاوية على حلقة في المسجد ، قال : ما أجلسكم ؟ قالوا : جلسنا نذكر الله . قال : آللهم ، ما أجلسكم إلا ذاك ؟ قالوا : آللهم ما أجلسنا إلا ذاك . قال : أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم ، وما كان بمنزلتي أقل حديثاً مني . إن رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه ، فقال : « ما أجلسكم ؟ » قالوا : جلسنا نذكر الله ، ونحمسد على ما هدانا ومن به علينا . قال : « وأللهم ما أجلسكم إلا ذاك ؟ » قالوا : آللهم ما أجلسنا إلا ذاك . قال : « أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم ، ولكنه أتاني جبريل فأخبرني أن الله يباهي بكم الملائكة » .

وقد بوب له النووي في « رياض الصالحين » باب فضل حلق الذكر ، وهو

(١) السنة والبدعة ص ٣٩ .

نص في كل اجتماع على خير يدخل في معنى ذكر الله تعالى . قلت : وموضع الشاهد ظاهر ؛ فقد أقر رسول الله ﷺ الاجتماع في بيوت الله تعالى بقصد ذكر الله تعالى والثناء عليه ، ولو لم يأمرهم هو به ولم يفعله ﷺ . وفي صحيح مسلم أنه ﷺ قال : « لا يقيعد قوم يذكرون الله ، إِلَّا حفتهم الملائكة ، وغشيتهم الرحمة ، ونزلت علیهم السكينة ، وذكرهم الله فیمن عنده » . ما من بعض الأحباب يقولون إن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أخرج قوماً من المسجد كانوا يذكرون الله تعالى فيه ، كما روى ذلك الدارمي في سنته^(١) ، لكن فاتهم أن هذا أثر ولا يعارض الحديث بل يرد الأثر بالحديث الصحيح . وكيف والأثر فيه الحكم بن المبارك ، قال فيه ابن أبي حاتم : صدوق وربما وهم^(٢) .

قال المحدث الفقيه الشيخ عبد الحي اللكتني رحمه الله تعالى : والجواب عنه من وجوه : أحدها : أن هذا الأثر وإن ذكره جمع من الفقهاء ، لكن لم يوجد له أثر في كتب الحديث بل الثابت عنه خلافه . ونقل كلام السيوطى وهو : ورأيت ما يقتضي إنكار ذلك عن ابن مسعود بسنده عن أبي وائل قال : هؤلاء الذين يزعمون أن عبد الله كان ينهى عن الذكر ، ما جالست عبد الله مجلساً إِلَّا ذكر الله فيه . انتهى كلامه . ثانها : أنه على تقدير ثبوته معارض بالأحاديث الصريحة في جواز الجهر غير المفرط . وهي مقدمة عليه عند التعارض . . . إلخ^(٣) .

(١) ٦٩/١ .

(٢) الجرح والتعديل ١٤٢/٣ .

(٣) عن كتاب « سباحة الفكر في الجهر بالذكر » ، تحقيق وتعليق المحدث الفقيه الحجة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة وفقه مولاه ص ٤٢ .

٧ - أخرج أحمد وأبو داود والبخاري - تعليقاً - عن عمرو بن العاص رضي الله عنه : أنه لما بعث في غزوة ذات السلاسل قال : احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد ، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك ، فتيممت وصليت بأصحابي صلاة الصبح . فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكروا له ذلك ، فقال : « يا عمرو ، صليت بأصحابك وأنت جنب ؟ » فقلت : ذكرت قول الله تعالى : « وَلَا نَقْتُلُو أَنفُسْكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا » فتيممت وصليت فضحك رسول الله ﷺ ، ولم يقل شيئاً .

قال الشيخ عبد الله محفوظ : فَضَحِّكُ رسول الله ﷺ وسكته خير دليل على الرضا والتوصيب ؛ لأنه لا يقر أحداً على باطل . اهـ^(١) .

٨ - وروى أحمد بن حنبل والطبراني - ورجاله ثقات - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ ومعي نفر من قومي ، فقال : « أبشروا وبشروا من وراءكم ، أنه من شهد أن لا إله إلا الله صادقاً بها دخل الجنة » . فخرجنا من عند النبي ﷺ نبشر الناس ، فاستقبلنا عمر ، فرجع بنا إلى رسول الله ﷺ ، فقال عمر : يا رسول الله ، إذن يتكل الناس ! فسكت رسول الله ﷺ .

قلت : وموضع الشاهد ظاهر في أن رسول الله ﷺ أقرَ المعنى الذي ذكره عمر رضي الله عنه ، من الخوف أن يتكل الناس على الاعتقاد ، ويدعوا العمل الصالح .

٩ - وروى أحمد والطبراني - بسند حسن كما في مجمع الزوائد - عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لرجل يقال له ذو البجادين إنه أواه . وذلك أنه كان كثير الذكر لله عز وجل في القرآن ، وكان يرفع صوته في الدعاء .

(١) السنة والبدعة | ص ٥٢

قلت : وموضع الشاهد أن رسول الله ﷺ أقر الرجل على رفع الصوت بالذكر والدعاء ، بل سماه أواهاً ، ويالها من رتبة .

١٠ - روى أبو داود في كتاب الجهاد بسنده إلى عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عبد الله بن عمر حدثه : أنه كان في سرية من سرايا رسول الله ﷺ ، فحاصر الناس حيصة ، فكنت فيمن حاص . فلما برزنا قلنا : كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبئنا بالغضب ؟ فقلنا : ندخل المدينة فنبت فيها لنذهب ولا يرانا أحد . قال : فدخلنا قلنا : لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ ؟ فإن كانت لنا توبة أقمنا ، وإن كان غير ذلك ذهبنا . فجلسنا لرسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر ، فلما خرج قمنا إليه فقلنا : نحن الفارون . فأقبل علينا فقال : « بل أنتم العكارون » فدنومنا فقبّلنا يده . فقال : « أنا فتة المسلمين » .

وموضع الشاهد أنه ﷺ أقرّهم على تقبيل يده . فأين من يسميه السجدة الصغرى ؟ .

* * *

٢ - آثار وقعت في عهد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم :

١ - قال زيد بن ثابت رضي الله عنه : قُبض رسول الله ﷺ ولم يكن القرآن جُمع في شيء .

روى البخاري وغيره عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : أرسل إلى أبي بكر مقتل أهل اليمامة ، فإذا عمر بن الخطاب عنده فقال أبو بكر : إن عمر أثاني فقال : إن القتل قد استحرّ يوم اليمامة بقراء القرآن ، وإنني أخشى أن يستحرّ القتل بالقراء في المواطن فيذهب كثير من القرآن ، وإنني أرى أن تأمر بجمع القرآن . فقلت لعمر : كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ؟ قال عمر : هو والله خير . فلم يزل يراجعني حتى شرح الله صدرى لذلك ، ورأيت في ذلك

الذي رأى عمر . قال زيد : قال أبو بكر : إنك شاب لا تفهمك ، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ ، فتتبع القرآن ، أجمعه . فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ، ما كان أثقل علىَّ مما أمرني به من جمع القرآن . قلت : كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ؟ قال : هو والله خير . فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذى شرح الله له صدر أبي بكر ، فتابعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال .. إلخ الحديث المعروف . وهكذا جمع القرآن الكريم لأول مرة في قراطيس ، كما قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما^(١) .

٢ - وروى البخاري وغيره عن أنس رضي الله عنه أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان - وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق - فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة - فقال لعثمان : أدرك الأمة قبل أن يختلفوا اختلاف اليهود والنصارى . فأرسل إلى حفصة أن ارسلي إلينا الصحف ننسخها في المصاحف ، ثم نردها إليك ؛ فأرسلت بها حفصة إلى عثمان ، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف . إلخ الحديث المعروف . وفيه أنه أرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا ، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفه أو مصحف أن يحرق .

قال الحارث المحاسبي رحمه الله تعالى : المشهور عند الناس أن جامع القرآن عثمان ، وليس كذلك ؛ إنما حمل عثمان الناس على القراءة بوجه واحد على اختيار وقع بينه وبين من شهد له من المهاجرين والأنصار ، لما خشي الفتنة عند اختلاف أهل العراق والشام في حروف القراءات . فاما ما قبل ذلك ، فقد

(١) الإتقان في علوم القرآن ٥٩/١

كانت المصاحف بوجوه من القراءات المطلقات على الحروف السبعة التي أنزل بها القرآن ، فاما السابق إلى جمع القرآن فهو الصديق . وقد قال علي : لو وُلِيت لعملت بالمصاحف التي يعمل بها عثمان . اه^(١) .

٣ - روى البخاري وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما توفي رسول الله ﷺ ، وكان أبو بكر ، وكفر من كفر من العرب ، فقال عمر بن الخطاب - أي لأبي بكر رضي الله عنهما - : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛ فَمَنْ قَالَهَا ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِي مَا لَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ » . فقال - يعني أبو بكر رضي الله عنه - : والله ، لا يقتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال . والله ، لو منعوني عناناً - الأثنى من المعز - كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منتها . قال عمر : فوالله ، ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه للقتال ، فعرفت أنه الحق .

وموضع الشاهد ظاهر ، فقد فعل أبو بكر والصحابة رضي الله عنهم ما لم يفعله رسول الله ﷺ من قتال من منع أداء الزكاة ، وقتل النفس شديد في الإسلام .

٤ - روى البخاري ومالك بن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال : خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد ، فإذا الناس أو زع متفرقون ؛ يصلى الرجل لنفسه ، ويصلى الرجل فيصل بي بصلاته الرهط . فقال عمر رضي الله عنه : إنني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل . ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب . ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم ، قال عمر : نعمت البدعة هذه ، والتي ينامون عنها أفضل من

(١) المصدر نفسه ٦٠ / ١ . ولم يصح خبر أن علياً رضي الله عنه كتب القرآن فجمعه في مصحف واحد .

التي يقومون - يريد آخر الليل ، وكان الناس يقومون أوله - .

وموضع الشاهد ظاهر أن عمر رضي الله عنه جمع الناس لأول مرة على إمام واحد ، وفعل ذلك بعده عثمان ثم علي رضي الله عنهم . وما تزال السنة العmerica هذه معمولاً بها في سائر بلاد المسلمين والحمد لله .

قلت : وقد أساء الأدب وانحرف بفهم النصوص عن فهم الأئمة إسماعيل الأمير الصناعي ، في تعليقه على قول عمر رضي الله عنه : (نعمت البدعة هذه) ، فقال : المراد جمعه لهم على إمام معين ، وإلزامهم بذلك ؛ لا أنه أراد أن الجماعة بدعة ، فإنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قد جمع بهم كما عرفت . إذا عرفت هذا عرفت أن عمر رضي الله عنه هو الذي جعلها جماعة على معين ، وأسمها بدعة . وأما قوله : (نعمت البدعة) فليس في البدعة ما يُمدح به ، بل كل بدعة ضلاله .

قلت : أليس هذا سوء أدب في حق رجل جعل الله تعالى الحق على لسانه وقلبه ، كما قال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ؟ اللهم بلى . لكن . لأن الرجل قد بقي في قلبه مما ورثه عن بعض أسلافه من بعض عمر رضي الله عنه .

ثم انحرف في فهم النصوص انحرافاً عجياً فقال : وأما حديث : « عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين بعدي ، تمسكون بها وعشوا عليها بالنواجد » . أخرجه أبو داود وأحمد والترمذى وصححه الحاكم وقال : على شرط الشيفيين ؟ ومثله : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » . أخرجه الترمذى وقال : حسن ، وأخرجه أحمد وابن ماجه وابن حبان ، وله طرق فيها مقال ، إلا أنه يقوى بعضها بعضاً ؛ فإنه ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين إلا طريقة موافقته بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من جهاد الأعداء ، وتنمية شعائر الدين ونحوها . فإن الحديث عام لكل خليفة راشد لا يخص الشيفيين . ومعلوم أن من قواعد الشريعة ، أن ليس ل الخليفة راشد أن يشرع طريقة غير ما كان عليها

النبي ﷺ . ثم عمر نفسه الخليفة الراشد سمي ما رأه من تجميعه صلاته ليالي رمضان بدعة ، ولم يقل سنة ، فتأمل^(١) .
اسأل الله أن يكون قد تاب فقد أساء .

قال إمام من أئمة أهل السنة وهو القاضي أبو بكر ابن العربي في شرحه سنن الترمذى (عارضة الأحوذى) ، عند شرح حديث : «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين» ، رواه الترمذى وهو حديث حسن صحيح ؛ قال : «الخلفاء الراشدون» وهم الأربعـة بإجماع : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ؛ وهم الذين أنفذ الله فيهم وعده وأنهى حده في قوله : «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْفَنَهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الظَّرِيفَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي أَرْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ حَوْقَفِهِمْ أَمْنًا» . الخامسة : وقد قال : «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر» أمر بالرجوع إلى سنة الخلفاء لأمررين : الأول في التقليد لمن عجز عن النظر ؛ والثاني الترجيح عند اختلاف الصحابة ، فيقدم الحديث الذي فيه الخلفاء أبو بكر وعمر . إلخ^(٢) .

وقال ابن القيم في «إعلام الموقعين» له : نحن نشهد الله شهادة نسأل عنها يوم القيمة ، أنه إذا صح عن الخليفتين الراشدين اللذين أمرنا رسول الله ﷺ . باتباعهما والاقتداء بهما ، قول وأطبق أهل الأرض على خلافه لم نلتفت إلى أحد منهم . اهـ^(٣) .

قلت : ظهر لنا من النقلين كيف انحرف الصناعي بالنصوص ، والعياذ

بالله .

(١) سبل السلام ١١/٢ .

(٢) ١٤٦/١٠ - ١٤٧ .

(٣) قواعد في علوم الفقه . مقدمة إعلاء السنن للشيخ المحدث الفقيه الناقد حبيب أحمد الكيراني رحمه الله تعالى ص ٣٢ .

٥ - وروى الطبراني - بسنده رجاله ثقات ، كما في مجمع الزوائد - عن المقبري قال : كنت مع أبي هريرة ، فجاء الحسن بن علي رضي الله عنهما فسلم ، فرد عليه القوم . قال : وأبو هريرة معنا لا يعلم . فقيل له : هذا حسن ابن علي يسلم . فللحقة فقال : وعليك يا سيدني . فقيل له : تقول يا سيدني ؟ فقال : أشهد أن رسول الله ﷺ قال : « إنه سيد ». .

يشير رضي الله عنه إلى قوله ﷺ : « إن ابني هذا سيد ، ولعل الله تعالى أن يصلح به بين فتئين من المسلمين ». رواه البخاري . وموضع الشاهد لهذا الفهم الجليل من الصحابي الجليل لقوله ﷺ في سبطه الحسن رضي الله عنه ، وأدب رفيع منه .

٦ - وروى الطبراني - ب الرجال الصحيح كما في مجمع الزوائد - عن الصحابي أبي مدينة الدارمي رضي الله عنه قال : كان الرجالان من أصحاب النبي ﷺ إذا التقى ، لم يتفرقا حتى يقرأ أحدهما على الآخر سورة : ﴿وَالْعَصْرِ ۚ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي خُسْرٍ﴾ .

وموضع الشاهد هو التذكير بعظمة هذه السورة . قال الشافعي رحمه الله تعالى : (لو لم ينزل الله تعالى سوى هذه السورة لكتفت الناس) كما في « صفوة التفاسير »^(١) .

٧ - وروى الطبراني كذلك - بسنده رجاله ثقات - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أنه كان إذا ختم القرآن الكريم جمع أهله وولده ودعائهم . وموضع الشاهد في هذا الفعل الكريم ، مبتدأً من أنس رضي الله عنه دون سابق أمر أو فعل من سيدنا رسول الله ﷺ . وقال الإمام النووي رحمه الله

(١) للشيخ محمد علي الصابوني ٦٠٠ / ٣ .

تعالى : ويُستحب حضور مجلس ختم القرآن استحباباً متأكّداً ؛ فقد ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ أمر الحيَّض يوم العيد ليشهدن الخير ودعوة المسلمين . اهـ^(١) .

٨ - قال الإمام البهقي في السنن : حدثنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد قال : سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر ، فقال : حدثني مبشر بن إسماعيل الحلبي ، عن عبد الله بن العلاء بن اللجلج عن أبيه ، قال لبنيه : إذا أنا متُّ فضعني في قبري ، فقولوا : بسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ ؛ وسنوا على التراب سِنّا ، ثم اقرءوا عند رأس أول سورة البقرة وخاتمتها ، فإنني رأيت ابن عمر يستحب ذلك . قال الحافظ ابن حجر في أمالى الأذكار : هو موقف حسن . . .

قلت : وموضع الشاهد ظاهر بين . وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما من أكثر الصحابة استناداً بفعل رسول الله ﷺ .

٩ - روى الإمام أحمد في الزهد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال : إني لاستغفر لله عز وجلّ وأتوب إليه كل يوم أشتي عشر ألف مرة ؛ وذلك على قدر ذنبي^(٢) .

قال الشيخ عبد الله محفوظ : والثابت عن الرسول ﷺ قوله : « أيها الناس توبوا إلى الله واستغفروه ، فإنني أتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة ». رواه مسلم . وفي حديث أحصوا عليه الاستغفار في المجلس الواحد مائة مرة ، وهو في أبي داود ، ونحو ذلك مما يفيد الترغيب في الزيادة . ولهذا فهموا أن

(١) انظر تلاؤ القرآن المجيد للمحدث الصالح الشيخ عبد الله سراج الدين ص ١١٨ .
 (٢) رواه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية / ٤٩٤ والذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة أبي هريرة رضي الله عنه ٣٥ / ١ .

كثرة الاستغفار مطلوبة دون تقيد . وفي الحديث عن أبي هريرة ما يفيد أنه رتب ذلك ورداً له كل يوم ، ولا يدخل ذلك في إطار البدعة قطعاً . اهـ^(١) .

١٠ - روى عبد الرزاق في المصنف عن معمراً عن قتادة : أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان يصلّي قبل الجمعة أربع ركعات ، وبعدها أربع ركعات .

وروى بسنده إلى ابن عبد الرحمن السلمي قال : كان عبد الله يأمرنا أن نصلّي قبل الجمعة أربعاً ، حتى جاءنا عليٌّ فأمرنا أن نصلّي بعد الجمعة ركعتين ثم أربعاً . وأخرجه ابن أبي شيبة بهذا الإسناد ، وزاد : فأخذنا بقول عليٍّ ، وتركنا قول عبد الله .

قلت : وموضع الشاهد ظاهر ؛ فقد صلّى صاحبِي جليل مقتدي به ، رضي رسول الله ﷺ لأمته ما رضي لها ابنُ أم عبد ، تشبيهاً للجمعة بالظهر ؛ حيث يصلّى قبل الظهر أربع ركعات ، ففعل مثل ذلك قبل صلاة الجمعة . ولم يُعد ذلك عليه بدعة ضلاله . والله أعلم .

* * *

٣ - آثار وأعمال وقعت بعد عصر الصحابة رضوان الله عليهم :

أ - تعدد الجمعة لم يكن في عهد رسول الله ﷺ ، ولا في عهد الصحابة والتابعين . وقال البيهقي في السنن : ولم يُنقل أنه أذن لأحد في إقامة الجمعة في شيء من مساجد المدينة ، ولا في القرى التي بقربها . وقال ابن المنذر : لم يختلف الناس أن الجمعة لم تكن تصلى في عهد النبي ﷺ وفي عهد الخلفاء الراشدين إلا في مسجد النبي ﷺ . وفي تعطيل مساجدهم يوم الجمعة واجتماعهم في مسجد واحد أبين البيان بأن الجمعة خلاف سائر الصلوات ،

(١) السنة والبدعة ص ١٥٦ .

وأنها لا تصلى إلا في مكان واحد . اهـ^(١) .

وقال الخطيب في تاريخ بغداد : إن أول جمعة أُحدِثت في الإسلام في بلد مع قيام الجمعة القديمة في أيام المعتصم في دار الخلافة - يعني بغداد - ، من غير بناء مسجد لإقامة الجمعة ، وسبب ذلك خشية الخلفاء على أنفسهم . وذلك سنة ثمانين ومائتين ، ثم بني في أيام المكتفي مسجد فجمّعوا فيه .

وعلى التعدد استمر عمل المسلمين في بلاد المسلمين ؛ ولم يقل أحد إنه بدعة ضلاله ، وإن الذين أجازوه مبتدعة ضالون ؛ لأنَّه فرع فقهي ، اختفت أنظار العلماء فيه بحسب ما ظهر لهم من الأدلة^(٢) .

وقال قبل^١ : وأما البدعة التي تتعلق بالفروع فليست بضلاله ؛ لأنها من جملة الحوادث التي تختلف على مر الزمن ، ويُطلب حكمها من دلائل الشريعة ، وقواعدها العامة المبنية على مراعاة المصالح والمفاسد^(٣) .

قلت : وقد تعددت مساجد الجمعة وتکاثرت ، حتى أصبحت صلاة الجمعة تتعدد في حيٍ واحد مما قد يخرج عن الحكمة ، ومع ذلك فلا يقول بمنع ذلك أحد .

ب - ضاق مسجد رسول الله ﷺ في عهده بالمصلين ، فوسع فيه رسول الله ﷺ بعد عودته من غزوة خيبر تلك الزيادة التي نرى معالِمها في الأساطين التي كُتب عليها إلى الآن : حدود المسجد النبوي . ثم وسع بعده ﷺ عمر رضي الله عنه ، ثم عثمان رضي الله عنه خاصة من جهة القبلة . وكان التوسيعة الكبيرة أيام

(١) إتقان الصنعة ص ٣٦ .

(٢) عن إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة للمحدث الأصولي الفقيه الشيخ عبد الله الصديق الغماري ص ٣٦ .

(٣) المصدر نفسه ص ٣٤ .

كان عمر بن عبد العزيز رحمة الله والياً على المدينة المنورة ، أيام خلافة الوليد
ابن عبد الملك رحمة الله تعالى .

لقد وسع التابعي عمر بن عبد العزيز في المسجد النبوي توسيعة كبيرة ؛
فضم بيوت أزواج النبي ﷺ إلى المسجد^(١) ، وفيها موضع قبره ﷺ ، وأقام
للمسجد أربع منائر . ولم يقل أحد في ذلك العصر إن عمر بن عبد العزيز ابتدع
في جعل قبر رسول الله ﷺ في المسجد ، فإن إزعاجه ﷺ في قبره وهو حي
لا يخطر على بال مسلم في ذلك القرن المشهود له بالخير . ولم يقل أحد إن
عمر بن عبد العزيز ابتدع في جعل أربع منائر للمسجد النبوي بعد أن لم تكن فيه
منارة ، فإن الحكمة من التوسيعة . . . ورفع المنائر على أطراف المسجد
كانت ظاهرة : ليسع المسجد الناس ، وليلبلغ صوت المؤذن البيوت البعيدة عن
الحرم النبوي الشريف . روى مالك عن الثقة عنده : أن الناس كانوا يدخلون
حجر أزواج النبي ﷺ ، يصلون فيها الجمعة بعد وفاة النبي ﷺ ، وكان المسجد
يضيق على أهله ؛ وحجر أزواج النبي ﷺ ليست في المسجد ، ولكن أبوابها
شارعة في المسجد^(٢) .

قال محمد بن معاذ الأنصاري : سمعت عطاء الخراساني في مجلس فيه
عمران بن أبي أنس يقول - وهو فيما بين القبر والمنبر - : أدركت حجرات
أزواج النبي ﷺ من جريد ، على أبوابها المسوح من شعر أسود - المسوح كساء
من شعر كثوب الرهبان - فحضرت كتاب الوليد بن عبد الملك يقرأ ، يأمرنا
بهدم حجر أزواج النبي ﷺ . مما رأيت يوماً كان أكثر باكيًا من ذلك اليوم . قال
عطاء : فسمعت سعيد بن المسيب يقول : والله ، لوددت أنهم تركوها على

(١) وقال السهيلي : إن الحجر والبيوت كانت أدخلت في المسجد في زمن عبد الملك بن مروان . مقالات الكوثري حول مسألة المحراب ص ١٥٢ .

(٢) وفاة الوفا بأخبار دار المصطفى ﷺ . لنور الدين السمهودي ٥١٧ / ١ .

حالها ؛ ينشأ ناشيء من المدينة ، ويقدم قادم من الأفاق ، فيرى ما اكتفى به رسول الله ﷺ في حياته ؛ ويكون ذلك مما يزهد الناس في التكاثر والتفاخر فيها^(١) .

أقول : و كنت قرأت لأحد المعاصرين فهمما خاطئاً لكلام سعيد بن المسيب رحمة الله تعالى والذي نقلته آنفًا ، فزعم أنه بكى لجعل التابعي عمر بمحضر التابعين قبر رسول الله ﷺ في مسجده الشريف ؛ وهو فهم كما ترى . وقرأت لغيره ما هو أشد وأنكى ؛ إذ طالب بإخراج رسول الله ﷺ من مسجده الشريف ﷺ ، وهو يعلم أن الأنبياء أحياء في قبورهم ، وأن الأرض لا تأكل أجسادهم - إذ هو يستغل بالحديث الشريف ! - أليس هذا سوء أدب ، وأكثر من سوء أدب مع النبي ما خاطبه ربه سبحانه باسمه المجرد قط . وأوصانا بذلك فقال سبحانه : « لَا تَعْلُو دُعَاءُ الرَّسُولِ يَنْكِمُ كُدُّعَاءُ بَعْضَكُمْ بَعْضًا »^(٢) أي لا تقولوا يا محمد ﷺ .

ج- يقلب أحدنا صفحات « تهذيب التهذيب » لابن حجر و « ميزان الاعتدال » للذهبي ، و « لسان الميزان » على الميزان لابن حجر وأمثالها من كتب رواة الأحاديث والأخبار ، فيجد أن أولئك الكبار من المصنفين ينقلون كلام العلماء في أمثالهم ؛ وقد يكون منه جرح واتهام ، اتهام بالخطأ ، وسوء الحفظ أو الكذب .

ويقلب صفحات في مثل « نزهة النظر » لابن حجر ، أو « تدريب الراوي » للسيوطى وأمثالهما من كتب مصطلح الحديث ، فيجد رتبًا مختلفة للرواية ؛ فقلان ثقة ثقة ، وفلان ثبت ، وفلان صدوق ، وهذا صالح ، وذاك صوابي لح ،

(١) المصدر نفسه ٤٦١ / ١

(٢) سورة النور : الآية ٦٣

وهكذا . فيحكم أهل الاختصاص - وليس العامة وجماهير القراء من علماء العصر - بأحكام أولئك الأئمة في الرجال قبولاً ورداً ، ويصنفونهم رتبة ومراتب من أجل ذلك .

ولم نجد إنكاراً وتحاماً مقبولاً في أولئك العلماء الأئمة أنهم يغتابون الناس ، ويسيئون القول في الموتى ، وأن علينا الإنكار عليهم . لا ، بل اعتبرنا تلك الأقوال والأحكام إخباراً أو شهادة منهم في الرجال ، وهم مسؤولون عن أدائها . اللهم إلا إذا كان لبعضهم غرض من الكلام في غيره بأسباب يراها مقبولة ، ويردّها عامة العلماء ، كما نجد ذلك في « قاعدة في الجرح والتعديل » للسبكي^(١) مثلاً . فتجاور الحق بدافع التعصب أو الغرض ، أو الخلاف المذهبي أو عدم التثبت ، هو شيء آخر وليس إخباراً ولا شهادة بحق ؛ وصاحبها مسئول عند الله تعالى . وما وجدنا إنكاراً على ذلك التقسيم في الحكم على الرواة ، ودعوى أن ذلك بدعة منكرة وضلالة ؛ بل وجدنا العلماء على مر العصور يقولون جزى الله تعالى ذلك السلف الصالح خيراً ، فإنهم بأقوالهم وأحكامهم في الرجال والرتب ، صانوا حديث رسول الله ﷺ ودفعوا عنه ما ليس منه ؛ وذلك مطلوب في الدين ، والحمد لله .

د - روى البخاري ومسلم بسندهما إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أقرأني جبريل عليه السلام على حرف ، فراجعته فلم أزل أستزيده ، حتى انتهى إلى سبعة أحرف ». .

وروى البخاري ومسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة « الفرقان » في حياة رسول الله ﷺ ، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنها رسول الله ﷺ ،

(١) طبعها وحققها وعلق عليها الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى ، فجزاه الله خيراً .

فكدت أساوره في الصلاة - أوايهه وأقاتلته - فصبرت حتى سلم فلبيته بردائه .
فقلت : من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ ؟ قال : أقرئنيها رسول الله ﷺ .
فقلت : كذبت ، فإن رسول الله ﷺ قد أقرئنيها على غير ما قرأت .
فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ ، فقلت : إني سمعت هذا يقرأ سورة
« الفرقان » على حروف لم تقرئنيها . فقال ﷺ لعمر : « أرسله » . فأرسله
عمر . فقال لهشام : « اقرأ يا هشام » . فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ .
فقال رسول الله ﷺ : « هكذا أنزلت » . ثم قال : « اقرأ يا عمر » . فقرأت
القراءة التي أقرأني ، فقال رسول الله ﷺ : « هكذا أنزلت ؛ إن هذا القرآن أنزل
على سبعة أحرف فاقرءوا ما تيسر منه » .

وروى الترمذى - بسنده إلى أبي بن كعب وقال : حديث حسن صحيح -
عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : لقى رسول الله ﷺ جبريلَ فقال :
« يا جبريل ، إني بعثت إلى أمة أميين ، منهم العجوز والشيخ الكبير ، والغلام
والجارية ، والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قط » . قال : يا محمد إن القرآن أنزل
على سبعة أحرف .

وقد وجدنا العلماء مختلفين في المراد بالأحرف السبعة إلى عشرة أقوال ،
على جمع الشيخ محمد سالم محسن ، ثم أضاف هو قوله آخر ، وزاد غيره
على هذا العدد .

ووجدناهم كذلك مختلفين في المراد بالقراءات السبع والعشر المتواترة .
فمن قائل إن القراءات العشر المتواترة تعتبر حرفاً واحداً من الأحرف السبعة
التي نزلت على رسول الله ﷺ ، كما قال الطبرى وغيره . ومن قائل إن
القراءات العشر المتواترة تعتبر بعض الأحرف السبعة التي نزلت رسول الله
ﷺ ، كما قال مكي بن أبي طالب وغيره .

ولقد شكر العلماء ومحبو القرآن الكريم وعلومه خاصة صنيع من كتب في

الأحرف السبعة والمراد بها ، القراءات السبع والعشر والمراد بها ، مع أن الكتابات بدأت في المائة الثالثة على يد الحافظ الفقيه اللغوي المقرئ أبي عبيد القاسم بن سلام رحمه الله تعالى . ويشكرون صنيع من يكتب إلى يومنا هذا وإلى يوم القيمة ، ولم يقل أحد إن ذلك مما لم يكن من رسول الله ﷺ نصاً وبياناً ، ولا قطع فيه أصحاب رسول الله ﷺ فلا يجوز الخوض فيه . فللم يقل أحد إن ذلك بدعة منكرة ، وضلاله في الدين والعياذ بالله ، إنما . قالوا إن جميع ذلك صورة من صور حفظ القرآن الكريم وتبلیغه إلى الناس . قال الله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَخْتَنُ زَلَّانَا الْذِكْرُ وَإِنَّمَا لَهُ لَحْفَظُونَ﴾^(١) . وإنما يحفظ الله تعالى الكتاب بإلهام أهل القرآن العناية به والمحافظة عليه والحمد لله .

وقل مثل هذا في فعل العلماء في اللغة العربية ، نحوها وصرفها ، بلاغتها وبيانها . وقل مثل ذلك في الفقه وعلومه وأدواته ، والسيرة وكتابتها ، وغير ذلك من العلوم ؛ شكر العلماء صنيع أصحابها ، ولم يعتبروها بدعة لم تكن في عهد رسول الله ﷺ ، ف تكون بدعة ضلاله . والعياذ بالله .

(١) سورة الحجر : الآية ٩ .

أحاديث تدل على ما اتفق عليه العلماء من تخصيص حديث « كل بدعة ضلاله »

١ - الحديث الأول : روى مسلم والنسائي وأبن ماجه عن جرير بن عبد الله البجلي قال : قال رسول الله ﷺ : « من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده ، من غير أن ينقص من أجورهم شيء . ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها من عمل بها بعده ، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء » .

قال النووي : فيه الحث على الابتداء بالخيرات ، وسن السنن الحسنات ، والتحذير من الأباطيل والمستحبات ، وفي الحديث تخصيص قوله ﷺ : « كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله » ؛ وأن المراد به المحدثات الباطلة والبدع المذمومة . وقال السندي في حاشية ابن ماجه : قوله : « سنة حسنة » أي طريقة مرضية يقتدى بها ، والتمييز بين الحسنة والسيئة بموافقة أصول الشرع وعدمهها . اهـ .

٢ - الحديث الثاني : روى ابن ماجه - بإسناد صحيح - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من استن خيراً فاستن به كان له أجره كاملاً ، ومن أجر من استن به لا ينقص من أجورهم شيئاً ؛ ومن استن سنة سيئة فاستن به فعليه وزره كاملاً ، ومن أوزار الذي استن به ، لا ينقص من أوزارهم شيئاً » .

٣ - الحديث الثالث : روى أحمد والبزار والطبراني في الأوسط - بإسناد حسن - عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سن خيراً فاستن به ، كان له أجره ومن أجر من تبعه غير منتفص من أجورهم شيئاً ،

ومن سن شرًّا فاستُنَّ به ، كان عليه وزره ومن أوزاره من تبعه غير منتقص من
أوزارهم شيئاً .

٤ - الحديث الرابع : وروى الطبراني - بِإِسْنَادِ حَسْنٍ أَيْضًا - عن وائلة بن
الأسع رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من سن سنة حسنة فله أجرها ،
ما عمل بها في حياته وبعد مماته حتى تترك . ومن سن سنة سيئة فعليه إثمها ،
حتى تترك . ومن مات مرابطاً في سبيل الله جرى عليه عمل المرابط ، حتى
يُبعث يوم القيمة » .

قال المحدث الفقيه عبد الله الصديق - بعد ذكره الأحاديث السابقة - :
فهذه الأحاديث تصرح بتنقية البدعة إلى حسنة وسيئة :

فالحسنة هي التي توافق أصول الشرع . وهي وإن كانت محدثة باعتبار
شخصها ، فهي مشروعة باعتبار نوعها ، لدخولها في قاعدة شرعية أو عموم آية
أو حديث ، لهذا سميت حسنة ؛ وكان أجرها يجري على من سنّها بعد وفاته .
والسيئة هي التي تخالف قواعد الشرع ، وهي المذمومة ، والبدعة
الضلاللة .

قال الأبي في شرح مسلم : ويدخل في السنة الحسنة البدع المستحسنة ؛
كقيام رمضان ، والتحضير في المنار إثر فراغ الأذان وعند أبواب الجامع وعند
دخول الإمام ، والتتصبّح عند طلوع الفجر ، كل ذلك من الإعانة على العبادة
التي يشهد الشرع باعتبارها . وقد كان علي وعمر يوقظان الناس لصلاة الصبح
بعد طلوع الفجر . . إلخ^(١) .

ومعنى سن سنة أو استثنائها ، إنشاؤها باجتهاد واستنباط من قواعد الشرع
أو عمومات نصوصه .

(١) إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة ص ١٧ وما بعد .

٥ - الحديث الخامس : روى الشیخان عن عائشة رضي الله عنها قالت :
قال رسول الله ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد ». وفي
رواية لمسلم : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » وفي بعض الفاظه
« من أحدث في ديننا ما ليس منه فهو رد » .

قال ابن رجب : هذا يدل بمنطقه على أن كل عمل ليس عليه أمر الشارع
 فهو مردود ، ويدل بمفهومه على أن كل عمل عليه أمره فهو غير مردود . اهـ .
ويقال على مذهب الحنفية - غير القائلين بمفهوم المخالفه في النصوص - : إن
النص ساكت عما سوى ملفوظه ، وإن الأمر المحدث موافقاً لأصول الدين
وكونه مقبولاً مأخوذاً من نصوص أخرى .

وقال الحافظ في الفتح : هذا الحديث معدود من أصول الإسلام ، وقاعدة
من قواعده ، فإن معناه : من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله ،
فلا يلتفت إليه .

قال الشيخ عبد الله الصديق : هذا الحديث مخصص لحديث : « كل بدعة
ضلالة » ومبين للمراد منها كما هو واضح . إذ لو كانت البدعة ضلاله بدون
استثناء لقال الحديث : من أحدث في أمرنا هذا شيئاً فهو رد . لكن لما قال :
« من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » أفاد أن المحدث نوعان :
ما ليس من الدين : بأن كان مخالفًا لقواعده ودلائله فهو مردود ، وهو
البدعة الضلاله .

وما هو من الدين : بأن شهد له أصل أو أىده دليلاً فهو صحيح مقبول ،
وهو السنة الحسنة .

٦ - الحديث السادس : روى أحمد وأبو داود وابن أبي شيبة - بسنده
صحيح متصل - إلى معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : كنا نأتي الصلاة إذا جاء

رجل قد سُبِّقَ بشيءٍ من الصلاة أشار إِلَيْهِ الذِّي يَلِيهِ : قد سُبِّقَتْ بِكُذَا وَكُذَا فِي قِصْبِي . قَالَ : فَكُنَا بَيْنَ رَاكِعٍ وَسَاجِدٍ وَقَائِمٍ وَقَاعِدٍ ، فَجَئْتُ وَقَدْ سُبِّقْتُ بِبَعْضِ الصَّلَاةِ^(۱) ، وَأَشِيرٌ إِلَيْيَّ بِالذِّي سُبِّقَتْ بِهِ ، فَقُلْتَ : لَا أَجِدُهُ عَلَى حَالٍ إِلَّا كُنْتَ عَلَيْهَا ؛ فَكُنْتَ بِحَالِهِمُ الَّتِي وَجَدْتُهُمْ عَلَيْهَا . فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَمَتْ فَصْلِيَتْ . وَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ وَقَالَ : « مَنْ الْقَائِلُ كُذَا وَكُذَا » قَالُوا : مَعَاذُ بْنُ جَبَلَ . فَقَالَ : « قَدْ سَنَّ لَكُمْ مَعَاذَ فَاقْتَدُوهُ بِهِ ؛ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَقَدْ سُبِّقَ بشيءٍ من الصلاة فليصلِّ مع الإمام بصلاته ، فَإِذَا فَرَغَ الإمام فليقضِ ما سُبِّقَهُ بِهِ » ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

قال الشیخ عبد الله الصدیق : ویؤخذ من حديث معاذ أن مخالفة المأمور لِإمامه في أفعال الصلاة كانت جائزه ؛ إذ كان الرجل يصلي ما فاته فيختلف معه في الرکوع أو السجود أو القيام ، ثم يتم معه . فلما فعل معاذ ما فعل ، وأمر النبي ﷺ باتباعه نُسخ جواز المخالفه ، وتعينت متابعة الإمام في أفعال الصلاة ، والحكم المنسوخ لا يجوز العمل به بإجماع العلماء .

ومن هنا يعلم بطلاً قول ابن حزم بأن المسافر يقصر الصلاة خلف إمامه المتمم ؛ فإنه إذا قصر كان مخالفًا للإمام ، والمخالفه منسوبة ، والعمل بالمنسوخ باطل فصلاته باطلة . كما لو استقبل في صلاته بيت المقدس ، فإن صلاته باطلة^(۲) ويعلم بطلاً قوله أيضًا من جهة أخرى ، وهي أنه من المعلوم بالضرورة أن وفود العرب كانت تَفْدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ وَتَصْلِي مَعَهُ ، ولم يقل أحد (قصروا الصلاة) مع أنه قال لأهل مكة في حجه : « أَتَمْوَا صَلَاتَكُمْ إِنَّا قَوْمٌ سَفَرٌ » . ولهذا نجزم بأن الوفود كانوا يتمون الصلاة معه ﷺ ،

(۱) يعني والله أعلم أن من كان مسبوقاً بركوع مثلاً ، يدخل الصلاة فيقوم ، ويركع ويستمر منفرداً في صلاته حتى يدرك ما سبقه به الإمام فيتم معه .

(۲) يشير إلى أن الاتجاه إلى بيت المقدس كان مشروعاً ثم نسخ .

إِذْ لَيْسَ مِنَ الْمُعْقُولِ أَنْ يَأْمُرُهُمْ بِالتَّقْصِيرِ وَلَمْ يُنْقَلْ إِلَيْنَا ؛ بَلْ هَذَا مَحَالٌ فِي حَقِّ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ كَانُوا حَرِيصِينَ عَلَى نَقْلِ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ ، خَصْوصاً مَا كَانَ مِنْهَا مَتَعْلِقاً بِالصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَهْمَّ أَرْكَانِ الدِّينِ . وَهَذِهِ حَجَةٌ لَازِمَةٌ لِمَقْلِدَةِ ابْنِ جَزْمٍ لَا يُسْتَطِيعُونَ الْانْفِكَاكَ عَنْهَا^(۱) .

٧- الْحَدِيثُ السَّابِعُ : روى أَحْمَدَ - بِسَنَدِ رَوَاتِهِ رِوَاةَ الصَّحِيفَ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَؤْيَا : أَنَّهُ يَكْتُبُ (ص) فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى سَجْدَتِهَا : قَالَ : رَأَى الدَّوَّاهُ وَالْقَلْمَ وَكُلَّ شَيْءٍ بِحُضُورِهِ انْقَلَبَ سَاجِداً . قَالَ : (فَقَصَصَتْهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَزُلْ يَسْجُدُ بِهَا) . قَالَ المُعْلَقُ عَلَى التَّرْغِيبِ الشَّيْخُ مُصطفَى عَمَارَةَ : فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَأَسْتَغْفِرُ رَبِّهِ وَخَرَّكَعَوْأَنَاب﴾^(۲) .

٨- الْحَدِيثُ الثَّامِنُ : روى ابْنِ ماجِهِ فِي سَنَنِهِ - بِإِسْنَادِ رَجَالِهِ ثَقَاتٍ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيبِ أَنَّهُ رَأَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى النَّبِيِّ ﷺ يَؤْذِنُهُ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ . فَقَيلَ : هُوَ نَائِمٌ ، فَقَالَ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . فَأَفْقَرَتْ فِي تَأْذِينِ الْفَجْرِ ، فَثَبَّتَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ . وَفِي رِوَايَةِ الطَّبرَانِيِّ أَنَّهُ ﷺ قَالَ لِبَلَالَ : « مَا أَحْسَنَ هَذَا ، اجْعَلْهُ فِي أَذَانِكَ » .

٩- الْحَدِيثُ التَّاسِعُ : روى البَخَارِيُّ عَنْ رَافِعِ بْنِ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ : كَنَا نَصْلِي يَوْمًا وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا رَفِعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ فَقَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ : رَبِّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارِكًا فِيهِ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : « مَنِ الْمُتَكَلِّمُ؟ » . قَالَ : أَنَا . قَالَ : « رَأَيْتَ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مِلْكًا يَتَدَرَّوْنَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوْلَى؟ » .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : واستدل به على جواز إحداث ذكر

(١) إِتقان الصنعة ص ٢٥ .

(٢) الترغيب والترهيب ٣٥٦/٢ .

في الصلاة غير مأثور ، إذا كان لا يخالف المأثور . اه^(١) .

١٠ - الحديث العاشر : حزن رسول الله ﷺ على خبيب بن عدي الأوسي والخمسة الذين استشهدوا معه في بعث الرجيع ، مع أن خبيباً قد سنّ صلاة يصح أن تسمى صلاة الموت . فقد ذكروا أنه لما أخرج ليقتل قال للمشركين : ذروني أصلّي ركعتين . فتركوه ، فصلّى سجدتين . فجرت سنة لمن قتل صبراً أن يصلّي ركعتين ، ثم قال خبيب : لو لا أن يقولوا جزع من الموت لزدت من الصلاة ، ولا أبالي على أي شق كان لله مصرعي . ثم قال : ولست أبالي حين أُقتل مسلماً على أي جنبٍ كان في الله مصرعي وذلك في ذات الإله وإن يشاء ببارك على أوصال شلو ممزع^(٢)

(١) إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة م ص ١٧ - ٢٧ ملقطاً بتصرف .

(٢) الاصطفا في سيرة المصطفى للنبهان ٢/١٩٨ .

تحفة

وهذه تحفة تقدم إلى الصناعي ؛ ومن زعم مثله أنه لا خير في البدعة على كل حال . قال الله تعالى : « ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَيْنَا أَثْرِيهِمْ بِرِسْلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِسْمَى أَنِّي مَرِيمَ وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ أَبْغَوْهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانَيَةً أَبْدَعُوهَا مَا كَبَّنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا أَبْتِغَاءَ رِضْوَانَ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَثَانَاهَا الَّذِينَ أَمْتَوْا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَيْدُهُمْ فَنَسْقُونَ » (١)

قال القرطبي : « وَرَهْبَانَيَةً أَبْدَعُوهَا » من قبل أنفسهم ، وقال قتادة : الرهبانية التي ابتدعوها رفض النساء واتخاذ الصوامع ، وفي حبر مرفوع : « هي لحوthem بالبراري والجبال ». « مَا كَبَّنَاهَا عَلَيْهِمْ » أي ما فرضناها عليهم ولا أمرناهم بها « إِلَّا أَبْتِغَاءَ رِضْوَانَ اللَّهِ » قيل الاستثناء منقطع ، والتقدير : ما كتبناها عليهم لكن ابتدعوها ابتغا رضوان الله « أَبْتِغَاءَ رِضْوَانَ اللَّهِ فَمَا » أي ما قاموا بها حق القيام ؛ وهذا خصوص ، لأن الذين لم يرعوها بعض القوم ، وإنما تسببو بالترهيب إلى طلب الرياسة على الناس وأكل أموالهم .

ثم قال : المسألة الثالثة : وهذه الآية دالة على أن كل محدثة بدعة ، فينبغي لمن ابتدع خيراً أن يدوم عليه ، ولا يعدل عنه إلى ضده . وعن أبي أمامة الباهلي - واسمـه صـدـيـ بنـ عـجلـانـ - قال : أـحدـثـمـ قـيـامـ رـمـضـانـ وـلـمـ يـكـتبـ عـلـيـكـمـ ، إـنـمـاـ كـتـبـ عـلـيـكـمـ الصـيـامـ ؛ فـدـوـمـواـ عـلـىـ الـقـيـامـ إـذـ فـعـلـمـتـمـوـهـ وـلـاـ تـرـكـوـهـ ، فـإـنـ نـاسـاـ مـنـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ اـبـتـدـعـواـ بـدـعـاـ لـمـ يـكـتبـهـ اللـهـ عـلـيـهـمـ ،

(١) سورة الحديد : الآية ٢٧

ابتغوا بها رضوان الله فما رعوها حق رعايتها ، فعابهم الله بتركها فقال : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً أَبْتَدَعُوهَا مَا كَبِّنَهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا أَبْتَغَاءَ رِضْوَانَ اللَّهِ فَمَا رَعَوهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾^(١) .

قلت : ومن هنا نفهم خطأ المفسر ابن كثير حين قال في هذا الموضوع من تفسيره : ﴿ فَمَا رَعَوهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ أي بما قاموا بما التزموه حق القيام . وهذا ذم لهم من وجهين : أحدهما الابتداع في دين الله ما لم يأمر به الله ، الثاني في عدم قيامهم بما التزموه مما زعموا أنه قربة يقربهم إلى الله عز وجل . اهـ^(٢) . إذ كيف يذم من ترك بدعة لم يأذن بها الله تعالى ، والأصل أن في ترك البدعة المدح ؛ إلا أن يقال ما قاله الصحابي أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه ، وهو المراد . والله أعلم .

وروى البخاري بسنده إلى ابن عمر رضي الله عنهما في باب الصحي عن مجاهد ، قال : دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة ، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الصحي ، فسألناه عن صلاتهم فقال : بدعة .

قال الشيخ عبد الله محفوظ : وقطعاً هو لا يقصد بذلك البدعة المذمومة ؟ بدليل أنه لم ينفهم ، وبدليل ما رواه ابن أبي شيبة - بسنده صحيح كما قال الحافظ - أنه قال : نعمت البدعة ؟ كما قال أبوه عمر في التراويف . فهو يرى كما يرى الخليفة أن البدعة بدعتان : بدعة محمودة ومذمومة ، وأن ما كان من الخير ولم يخالف المشروع ولم يصادم نهياً فهو محمود ، وغيره مراد في حديث رسول الله ﷺ . وعلى هذا فالحديث في نظره مخصوص بالبدعة

(١) تفسير القرطبي مع حذف يسير ١٧ / ٢٦٣ - ٢٦٤ .

(٢) مختصر ابن كثير ٣ / ٤٥٦ .

الشرعية ؛ وهي البدعة الضلالة المصادمة للنص أو المخالفة للمشروع ؛ كما هي سنة الرسول ﷺ وطريقته في قبول مثل ذلك في الخير . وقد روى عبد الرزاق - بسند صحيح كما قال الحافظ - أن ابن عمر قال عنها : (لقد قُتل عثمان وما أحد يسبّبّها ، وما أحدث الناس شيئاً أحبّ إلىّ منها) . اهـ^(١) .

(١) السنة والبدعة ص ١٧٧ وانظر الترغيب والترهيب ٤٦٣ / ١

الترك ليس حكماً شرعاً

يحلو لبعض الأحباب أن يبادروا إلى كل شيء لم يفعله رسول الله ﷺ ، فيحكموا عليه بإنكار ، وعلى قسوة وعنف أنه بدعة لم يفعله رسول الله ﷺ . وهم طبعاً يستثنون أمور الدنيا ، وأن تكون لهم السيارات الفارهة ، والمرتبات العالية ، والمساكن الفاخرة ، وأن يتحدثوا عن الدنيا حديث أهلها الخبراء بواسائل طلب المزيد منها .

وهم كذلك يستثنون ما هو من الوسائل المعهودة عادة إلى الغايات ، فيطلبون شهادة العلم والاختصاص من غيرهم ؛ ولا يرضون إذا حملوا هم الشهادات أن يتقدم عليهم مَنْ لا يحمل تلك الشهادات ، ولو كان العالم العظيم . وهم كذلك يستثنون تنظيم المراحل المدرسية ، والمواد الدراسية ، وإجراء الامتحانات التحريرية والشفوية وكيفية النجاح أو الرسوب في الامتحانات وإعادة السنة ، أو الحرمان من متابعة الدراسة وهكذا ! بل لا يمنعون - والحمد لله - حق المسلمين في التقدم في العلوم الإنسانية وإنشاء المصانع والمعامل ، والتفوق في فنون المعارف من كل ما هو مباح غير محظور .

أقول : يستثنون ، وهم يعلمون أن رسول الله ﷺ لم يفعل شيئاً مما ذكرت ، ويقولون بعد مناقشة العلماء لهم ، كما يقول جماهير العلماء ونِعْمَ ما يقولون : إن البدعة خاصة بالمستحدث في الدين .

وقد بيّنا قبلُ وبأدلة كثيرة أن المستحدث في الدين ، موافقاً لأصول الدين وقواعده مشروع ومقبولٌ ؛ فلم يبق لهم إلا أن يقبلوا هذا ، ويعودوا إلى الخط ؛ وكفى الله المؤمنين الخصم الذي يشوش الأفكار ، ويزدرع

الخلافات ، ثم يجعل حصادها التنافر والتنازع ، بدلاً من أن يتحقق بينهم التآخي في الله تعالى ، والتعاون على البر والتقوى كما أمر الله تعالى .
بقي الأمر الآخر ، وهو ترك رسول الله ﷺ الأمر . ما معنى الترك ، وما حكمه في الشرع ؟ .

الترك هو : أن يدع النبي ﷺ شيئاً فلا يفعله ، أو يدنه السلف الصالح فلا يفعلونه من غير أن يأتي نص بالنهي عن ذلك الشيء المتروك ، مما يقتضي تحريره أو كراحته .

حين عَد علماء الأصول أنواع الحكم التكليفي لم يجعلوا منها الترك . فقد جاء في « الوجيز في أصول استنباط الأحكام في الشريعة الإسلامية » تقسيم الحكم التكليفي إلى سبعة أقسام : الفرض ، الواجب ، المندوب ، المحرم ، المكروه تحريماً ، المكروه تنزيهاً ، والمباح^(١) . وكثير من علماء الأصول يجعلونها خمسة : الفرض (والواجب فرض) والمندوب ، والمباح ، والمكروه ، والحرام ؛ وجميعهم لا يجعلون الترك حكماً تكليفياً . . . فكيف يبادر بعض الأحباب إلى الحكم على المتروك أنه بدعة ؟ ! . الحق أن المتروك قد يكون أصله مباحاً ، وقد يكون مستحبًا ، وقد يكون مسنوناً . ونعني به هنا - كما قدمنا - الأمر الذي لم يرد نص شرعي بالنهي عن ذلك المتروك ؛ فإنـه يكون حينئذ مكروهاً ، أو حراماً .

١ - التروك قد تكون في الأمور المباحة من أمور الطعام ، والشراب ، والمركب ، والمسكن ، ولا يزعم زاعم أن رسول الله ﷺ فعل كل مباح ، فيكون ما تركه منه محظوراً .

(١) في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى للشيخ الدكتور محمد عبد اللطيف بن صالح الفرفور ٣٧١ / ٢

٢ - الترور قد تكون للأمور المستحبة المندوبة . وقد تقدم أن هناك أموراً كثيرة استحبها رسول الله ﷺ ورغب فيها من خلال تقريره أصحابه ، ولم يثبت أنه - فداء أبي وأبي - فعل ذلك كله . مثل قراءة الإخلاص في كل ركعة من صلاة الجماعة ، ومثل الكثير من الأذكار التي نقلت عنه ﷺ ولم يداوم عليها جميعها ، لأن المداومة عليها تستغرق الأوقات الطويلة ، وهو ﷺ عليه مسؤوليات كثيرة .

٣ - الترور قد تكون للأمور المسنونة رفعاً للحرج عن الأمة ، وخشية الفرض عليهم مثل صلاة التراويح في جماعة . فلقد صلَّى رسول الله ﷺ ركعات في ليلة من ليالي رمضان ، فصلَّى بصلاته قوم ، ولما كان اليوم التالي وصلَّى ، صلَّى بصلاته عدد أكبر من الصحابة ، ولما كانت الليلة الثالثة أو الرابعة ، لم يخرج ﷺ إلى الصحابة ليصلي بهم ، وطال انتظارهم رسول الله ﷺ دون ثمرة ؟ فلما أصبح ﷺ قال لهم : « ما خفي على مقامكم ، لكن خشيت أن تُعرض عليكم ، فصلوا أيها الناس في بيوتكم » والخبر في الصحاح والسنن .

ولقد أثني رسول الله ﷺ على بلال وقال له : « حدثني بأرجى عمله في الإسلام ، فإني سمعت دف نعليك في الجنة » فقال : ما عملت عملاً أرجى عندي أنني لم أنظر طهوراً في ساعة من ليل أو نهار ، إلا صلَّيت بذلك الطهور ما كتب الله لي . والخبر في البخاري .

وقد روى أبو داود والترمذى وابن ماجه أن رسول الله ﷺ قال بال ، فقام عمر خلفه بكوز من ماء ، فقال : « ما هذا يا عمر ؟ » فقال : هذا ماء تتوضأ به . فقال : « ما أُمرت كلما بلْتُ أن أتوضأ ، ولو فعلت لكان سنة » . وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقرب إليه طعام ، فقالوا : ألا تأتيك بوضوء ؟ فقال : « إنما أُمرت بالوضوء إذا قمت إلى

الصلوة » . رواه الأربعة ، وقال الترمذى : حديث حسن .

وروى البخاري وغيره عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعامل به الناس فتفرض عليهم ، وما سبّح رسول الله سبحة الصبح قط ، وإنني لأشبّحها . وروى مسلم عنها أنها قالت : (كان رسول الله ﷺ يصلّي الصبح أربعًا ، ويزيد ما شاء الله) . وذلك يدل على عدم مواظبه ﷺ على صلاة الصبح ، كما قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أنه ﷺ كان يصلّيها حتى نقول لا يدعها ، ويدعها حتى نقول لا يصلّيها ﷺ .

٤ - التروك قد تكون - طبعاً - للأمور التي ورد النهي عنها ، وليس هذا مجالها هنا ، لأنها منهي عنها بالنص .

وقال الشيخ عبد الله الصديق في رسالته اللطيفة « حسن التفهم والدرك لمسألة الترك » :

- أ نوع الترك : إذا ترك النبي ﷺ شيئاً فيحتمل ذلك وجوهًا غير التحرير :
- ١ - أن يكون تركه عادة ؛ قدم إليه ﷺ ضبّ مشوي فمدد يده الشريفة ليأكل منه فقيل : إنه ضبّ . فأمسك عنه ، فسئل : أحرام هذا ؟ فقال : « لا ، ولكنه لم يكن بأرض قومي ، فأجدني أعاذه » . والحديث في الصحيحين ، وهو يدل على أمرتين : أحدهما : أن تركه للشيء ولو بعد الإقبال عليه لا يدل على تحريره . والآخر : أن استقدار الشيء لا يدل على تحريره أيضًا .
 - ٢ - أن يكون تركه نسياناً ؛ سها ﷺ في الصلاة فترك منها شيئاً ، فسئل : هل حدث في الصلاة شيء ؟ فقال : « إنما أنا بشر أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني » .
 - ٣ - أن يكون تركه مخافة أن يفرض على أمته ؛ كتركه صلاة التراویح حين

اجتمع الصحابة ليصلوها معه .

٤ - أن يكون تركه لعدم تفكيره فيه ولم يخطر على باله ؛ كان ﷺ يخطب الجمعة إلى جذع نخلة ولم يفكر في عمل كرسي يقوم عليه ساعة الخطبة . فلما اقترب عليه عمَلْ مِنْبَر يخطب عليه ، وافق وأقرَّه ، لأنَّه أبلغُ في الإسماع . واقتَرَّحَ الصحابة أن يبنوا له دكة من طين يجلس عليها لعرفه الوافد الغريب ، فوافقهم ولم يفكر فيها من قبل بنفسه .

٥ - أن يكون تركه لدخوله في عموم آيات أو أحاديث ؛ كتركه صلاة الضحي ، وكثيراً من المندوبات لأنها مشمولة بقول الله تعالى : «وَأَفْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٩﴾» . وأمثال ذلك كثيرة .

٦ - أن يكون خشية تغير قلوب الصحابة أو بعضهم ؛ قال ﷺ لعائشة رضي الله عنها : « لولا حِدَاثَةُ قَوْمٍ بِالْكُفْرِ ، لَنَقْضَتِ الْبَيْتُ ثُمَّ بَنَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ فَإِنْ قَرِيشًا اسْتَقْصَرْتُ بَنَاءَهُ » وهو في الصحيحين . فترك ﷺ نقضَ الْبَيْتِ وِإِعَادَةِ بَنَائِهِ ، حفظاً لقلوب أصحابه القريبين العهد بالإسلام من أهل مكة .

ويحتمل تركه ﷺ وجوهاً أخرى تعلم من تتبع كتب السنة ، ولم يأت في حديث صحيح ولا أثر صريح بأنَّ النبي ﷺ ترك شيئاً ، لأنَّه حرام .

وقال : الترك لا يدل على التحرير وقد قررت في كتاب « الرد المحمكم المتنين » أن ترك الشيء لا يدل على تحريمه . وهذا نص ما ذكرته هناك : والترك وحده إن لم يصحبه نص على أن المتروك محظوظ ، لا يكون حجة في ذلك ؛ بل غايته أن يفيد أن ترك ذلك الفعل مشروع . وأما أن ذلك الفعل المتروك يكون محظوظاً فهذا لا يستفاد من الترك وحده ، وإنما يستفاد من دليل يدل عليه . ثم وجدت الإمام أبا سعيد بن لُبْ ذكر هذه القاعدة أيضاً ، فإنه قال في الرد على من كره الدعاء عقب الصلاة : غاية ما يستند إليه منكر الدعاء أدبار

الصلوات أن التزامه على ذلك الوجه لم يكن من عمل السلف . وعلى تقدير صحة هذا النقل ، فالترك ليس بمحج لحكم في ذلك المتروك إلا جواز الترك ، وانتفاء الحرج فيه ؛ وأما تحريم أو لصوق كراهيته بالمتروك فلا ، ولا سيما فيما له أصل جملي متقرر من الشرع كالدعاء . اهـ^(١) . وقال ابن القيم : وأما قراءة القرآن وإهداؤها له تطوعاً بغير أجرة ، فهذا يصل إلينه كما يصل ثواب الصوم والحج . فإن قيل فهذا لم يكن معروفاً بالسلف ، ولا يمكن نقله عن واحد منهم مع شدة حرصهم على الخير ، ولا أرشدهم النبي ﷺ ، وقد أرشدهم إلى الدعاء والاستغفار والصدقة والحج والصيام ؛ فلو كان ثواب القراءة يصل لأرشدهم إليه ولكانوا يفعلونه . فالجواب أن مورد هذا السؤال إن كان معترضاً بوصول ثواب الحج والصيام والدعاء والاستغفار .. ثم قال : والسائل إن أحداً من السلف لم يفعل ذلك قائلٌ لما لا علم له به ؟ فإن هذه شهادة على نفي ما لم يعلمه ، فما يدريه أن السلف كانوا يفعلون ذلك ولا يشهدون من حضرهم عليه ، بل يكفي اطلاع علام الغيوب على نياتهم ومقدادهم^(٢) .

أثر مناسب :

عن داود بن أبي صالح قال : أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر ؛ فقال : أتدرى ما تصنع ؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال : نعم ؛ جئت رسول الله ﷺ ولم آت القبر . سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تبكون على الدين إذا ولد أهله ، ولكن ابكون علىه إذا ولد غير أهله ». رواه أحمد والطبراني في الكبير^(٣) .

(١) ص ١٤٠ - ١٤٢ .

(٢) الروح ص ٢٢ .

(٣) انظر مجمع الزوائد ص ٥/٣٤٥ .

وكلمة مناسبة :

قال الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي : من خالف هؤلاء في رأي أو سلوكه تبعاً لوجهة نظر عنده ، اتهم في دينه بالعصبية أو الابتداع أو احتقار السنة أو ما شاء لهم سوء الظن . قال : ولا يقتصر سوء الظن عند هؤلاء على العامة ، بل يتعدى ذلك إلى الخاصة ، وخاصة الخاصة ؛ فلا يكاد ينجو فقيه أو داعية ولا مفكر إلا مسنه شواطئ من اتهام هؤلاء .

قلت : ولا من سبّهم ! فيقول قائلهم لمحالفه : أشلَّ اللَّهُ يدك ، وقطع لسانك . ويقول لغيره : أفاك كذاب . بل يرمي كثيراً من علماء المسلمين بالبدعة ؛ وما أعظمها فرية ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من قواعد الإسلام وأركانه ؛ فلقد جاءت النصوص الشرعية الكثيرة التي تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وتبين الخسار الكبير الذي يصيب الأمة التي لا يتآمر أفرادها على المعروف ولا يتناهون عن المنكر ، وكيف أن الأمة الساكتة عن إنكار المنكر يصيبها البلاء مع الذين هم أهله من العصاة والفساق . وقد وصف رسول الله ﷺ هذا المعنى الأخير بأبلغ وصف وأدقه ، وهو الوibal الذي يلفنا بظلماته إلا ما رحم الله : عن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « مثل القائم في حدود الله والواقع فيها ، كمثل قوم استهموا على سفينة ، فصار بعضهم أعلىها وبعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على مَنْ فوقهم ، فقالوا : لو أثنا خرقنا في نصيبينا خرقاً ولم نُؤذ من فوقنا ؟ فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً ». رواه البخاري والترمذى .

ولقد ذكر العلماء آداباً يجب مراعاتها في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، حين يقوم به العامة عادة ، فقالوا : يجب أن يكون المعروف متفقاً بين العلماء على أنه معروف ، وأن يكون المنكر متفقاً عليه أنه منكر عند العلماء ، ليقوم القائم بالأمر أو النهي عن المنكر . أما ما كان مجال اجتهاد ، وفيه اختلاف العلماء ؛ فلا يجب الأمر والنهي ، فإن لكل وجهة هو مولتها ، له برهانه ، وله قدوته على قوله و فعله .

وأن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حكماً ، بصيراً بطرق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، عارفاً بالنفس البشرية . ذكروا أن رجلاً دخل على الخليفة المأمون ، فقال له : يا أمير المؤمنين ، إني قائل لك قولًا ومغلظًا

عليك فلا تجد علي - أي لا تغضب - . قال له المأمون : لا تفعل ؛ لقد أرسل الله تعالى من هو خير منك إلى من هو شرّ مني : أرسل موسى وهارون إلى فرعون وقال لهم : ﴿فَقُولَا لَهُ قُولًا لِتَنَعَّلُمُ وَتَذَكَّرْ أَوْ يَخْشَى﴾ ٤٤ .

قلت : ما أجملها عظةً ، وما أحسنها نصيحةً لمن يأمر وينهى ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ حَيْثُ أَكَثِيرًا﴾ بعد هذه المقدمة ، أذكر - وبإيجاز - بعض البعد التي يجب أن تجتمع قلوب العلماء والدعاة وألسنتهم على إنكارها ، لأنها أمورٌ مجتمع عليها ، على أنها بدع ضلاله لا يجوز السكوتُ عليها .

١ - بدعة فصل الدين عن الدولة ، والتي رمانا بها الآخرون وتلقفها بعض المسلمين . وصورتها : أن يتفرق العلماء ، إياهم والحاكم على أن للعلماء اللسان في الدين والوعظ والإرشاد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ وعلى أن للحاكم السلطان الفعلي ، والقوة ، والمال ، والسياسة والإدارة ، وما إلى ذلك . لقد جمع رسول الله ﷺ الحكم والسلطان والقوة والمال والسياسة ، إلى الدين والدعوة والوعظ والإرشاد ؛ وهو ﷺ القدوة الصحيحة ﴿لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْآئمَّةَ الْآخِرِ﴾ . وإنه لمن المنكر الذي لا يجوز أن يسكت العلماء عليه حتى يزول - بإذن الله تعالى - ، أن ترتفع عمارات بنوك الربا في بلاد المسلمين ، أكثر مما ترتفع مآذن مساجدها . والربا من الكبائر^(١) ، وأن تقام بيوت الدعارة ، وفنادق الفسق والمجون والقمار هنا وهناك من أوطان المسلمين .

٢ - قصر الدعوة الإسلامية على اتجاه إسلامي معين ، وفكر معين ، بل وسائل معينة ؟ ودعوى أن ذلك وحده هو الإسلام ، أو الأمر الذي يحتاجه المسلمون في وقت ما . والإسلام دين عام يسع الاتجاهات الإسلامية

(١) يقول بعضهم إن قليل الربا أشد من الزنى ويورد لذلك ما نقل عن كعب الأحبار (درهم ربا أشد من ست وثلاثين زنية) وقد رد ابن الجوزي الخبر من جهة المتن فضلاً عن السندي . انظر تعليقاً نافعاً للشيخ شعيب على كتاب (العواصم والقواسم) جزء الله خيراً .

وأفكارها الدخالة في دائرة الإسلام ، ولو اختلف أنظار العلماء في بعضها . والإسلام دين الحياة يجب على كل سؤال ، ويحل كل مشكلة ، ويووجه إلى الخير في كل شيء . إن ذلك القصر وذلك الحصر يجب على العلماء أن يعملا على توسيعه وإصلاحه وتصحيحه .

٣ - اعتبار الإسلام مائدة يأخذ منها المسلم ويعتقد ما يشاء ويدع وينكر منها ما يشاء ، اتباعاً للمصلحة أو ما يُدعى من مقتضيات العصر أو مجاملة الآخرين ؛ فيكون شأن المسلمين شأن من قال الله تعالى فيهم من اليهود - لعنهم الله وأهلكم - : ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِعَيْنِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضِهِ فَمَا جَزَاءُهُمْ إِنَّمَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرْجٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَيْهِ أَشَدَّ الْمَذَاجِ وَمَا اللَّهُ يُغَنِّي عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(١) يسيرون بهم حديث رسول الله ﷺ : «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم . . .» مع أن المراد به «ما استطعتم» : أي من المندوبات والمسنونات ؟ أما الفرائض والواجبات فلا يجوز تركها إلا لضرورة شرعية ، والضرورات الشرعية محدودة . ومجالات تعاون العلماء والدعاة في هذا الميدان كثيرة ، وغير محصورة ، والله الموفق .

٤ - من البدع المنكرة حمل النصوص الواردة في الكفار والمرتكبين على المسلمين المخالفين لبعض الاتجاهات المسلمة ، أو المرتكبين لبعض المعاصي والمنكرات . وتلك والله بلية ما فوقها بلية ، أن يعتقد المسلم أن كثيراً من المسلمين مشركون ، لأنهم يعملون أعمالاً عن جهل وحسن نية ، ي عملها المشركون والكافرون عن عقيدة وعلم مع آهتهم ، فيجررون آية : ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُشْرِكُونَ﴾^(٢) ، على تلك الأصناف من المسلمين - والعياذ بالله - . قال القرطبي - عند تفسير الآية السابقة - : نزلت في قوم أقرروا

(١) سورة البقرة : الآية ٨٥ .

(٢) سورة يوسف : الآية ١٠٦ .

بالله خالقهم و خالق الأشياء كلها و هم يعبدون الأوّلاد . قاله الحسن و مجاهد ، و عامر ، والشعبي وأكثر المفسرين . . . وعن الحسن أيضاً أنهم أهل كتاب معهم شرك وإيمان ، آمنوا بالله تعالى و كفروا بـ محمد ﷺ^(١) .

فلقد ابتلي المسلمين على توالى العصور بمتشددين على جهل و غرور بأنفسهم ، يكفرون بالذنب ويمخالفون الأثر ، ويقاتلون على ذلك ، ابتدأ بالخارج ثم الرافضة ووصولاً إلى جماعات معاصرة يكفرون عموم المسلمين المخالفين لهم ، ويرون هجر مجتمعاتهم و التعامل معهم . وقد يكون من ذلك الجهل بإصدار الحكم دون تردد ، ودون نقل كلام غيرهم .

يقول أحدهم : إن تارك الصلاة على أي حال كافر خارج عن الملة ؛ لا يجوز لزوجته أن تقيم معه ، وأن تمكّنه من نفسها ، وأن ترك الأولاد له وغير ذلك . مع أن القول الراجح عند الحنابلة كما قرره ابن قدامة في «المغني» - وهو القول الواحد عن مالك والشافعي - أن تارك الصلاة كسلام يُمهل إلى آخر وقت الضوري (إلى قبيل المغرب في حق الظهر والعصر ، وقبيل الفجر في حق المغرب والعشاء) فإذا لم يصل قُتل حداً يعني فيعامل معاملة قاتل النفس المعصومة ، ولا يخرج عن الملة . وعند الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى يُضرب حتى يسيل منه الدم ، ويحبس حتى يصلبي . ورأينا مراراً تاركي الصلاة يُضربون في ساحة المسجد النبوي ولا يقتلون أما من تركها إنكاراً ، وإصراراً ، فإنه يكفر . كما يكفر من أنكر أي أمر من أمور الدين ، معلوم التواتر ضرورة ، وبدهة عند العامة والخاصة . فلو نقل ذلك القائل تلك الآراء ، ثم قال وهو يرى كفر من ترك الصلاة على أي حال ، فيكون الأمر محتملاً من عالم أهل للنظر ، وتمحيص الأدلة . ثم لا بأس من التحذير من

(١) الجامع لأحكام القرآن ٢٧٢ / ٩

تركتها ، فإن من يتركها كسلاً ربما تمادي به الضلال فيتركها إنكاراً وإصراراً ، فيكفر بذلك معاذ الله . والمعاصي بريد الكفر .

فيما حبذا لو تجتمع كلمة العلماء والدعاة على تقرير معتقد أهل السنة ، وهو عدم التكبير الذنب إلا لمن يستحله . وأن الله تعالى لا يخلد في النار من عصى الله تعالى من المسلمين ومات دون توبة ؛ بل إن له سبحانه أن يغفر ويعذر ابتداء ، كما قال سبحانه : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » .

٥ - الوقوع في غيبة الآخرين والعلماء خاصة باسم النصح أولاً ، ثم تتمادي النفس بذكر ما لا حاجة إلى ذكره من أحوال الناس ، حتى تنتقل النفس بعد ذلك إلى الكذب ؛ والافتراء على الآخرين أقوالاً لم يقولوها ، وأراء لم يحملوها ولم يديروا بها يوماً . وإننا لنجد شيئاً من ذلك في كتب التراجم ، تراجم كبار الأئمة والمقتدى بهم كأبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد ، والأشعري ، والبخاري ، وابن تيمية وأمثالهم . ومن يقرأ مثل « الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء » يجد شيئاً من ذلك ، ومن يقرأ تاريخ بغداد يجد كثيراً من ذلك والعياذ بالله .

وكم هو قبيح أن تذكر المثالب ، وتورد النقائص في المجالس العامة ، والخطب العامة . فحق العلماء والدعاة أن يتحققوا من معارفهم ، ويحدروها الغيبة ويتجنبو الكذب والافتراء فيما يجدونه في الكتب غير الممحضة ، أو يبلغهم من نقلة الأخبار من يسمون النمامين والقتاتين الذين نهانا الله تعالى عن الاستماع والطاعة لهم ، فقال : « وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ⑪ هَمَّازٌ مَّشَاعِمٌ ⑫ » . وقد يجدون من بعض العلماء من يسمع لهم ، وربما دعاهم إلى التمادي في ذلك ؛ لأن تنقيص العلماء أضحى مرضه وعلته . ومن أولى من العلماء والدعاة أن يتحققوا فيما يقرءون ويسمعون ، وهم يحفظون قول الله

تعالى : ﴿ يَتَأَلَّمُ الَّذِينَ أَمْنَوْا إِنْ جَاءَ كُفَّارٌ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنَّهُمْ نُصِيبُهُمْ قَوْمًا بِجَهَلٍ فَنُصِيبُهُمْ عَلَى مَا فَعَلُوكُمْ تَنْدِيمٌ ﴾^(١) ، ويعظون به الناس ، والحمد لله .

وكم تسبيت أقوال الفساق ونم النمامين في التضييق في الرزق ، والتضييق في النفس ، وفي تخويف الآمن بإذن الله على من يخالف بعض العلماء في مسائل ؟ بينما الملاحدة والزنادقة في أمان وسعة رزق وراحة بال منهم ، وفي بلادهم هم .

٦ - ومن البدع التي يجب التناهي عنها في كتب العلم ، عند ذكر السلف الصالح من العلماء ورواية الأحاديث ، الاكتفاء بمثالب الرجال وأقوال المخالفين لهم دون ذكر أقوال المنصفين والمعدلين لهم . قال الذهبي رحمه الله في ترجمة أبان بن زيد العطار : وقد أورده العلامة أبو الفرج ابن الجوزي في الضعفاء ، ولم يذكر فيه أقوال من وثقه . وهذا من عيوب كتابه يسرد الجرح ويستكث عن التعديل . اهـ^(٢) .

وقد قرأت لأحد المعاصرين لما ترجم لأبي حنيفة رحمه الله تعالى قال : أبو حنيفة ضعفه النسائي ، وسكت . بل قال غيره ممن يعدّ شيخه عند ذكر أبي حنيفة - رحمه الله تعالى - : ضعفوا حديثه من جهة حفظه .

وقد أجاب الشيخ عبد الفتاح على نبز هذا الثاني ، فقال حفظه الله بعد نقله قول الرجل : (ضعفوا حديثه من جهة حفظه) : مناف للأمانة العلمية ، لأنه إن كان اعتمد في ذلك قول البخاري ومن تابعه ، فهو قول مدخول لا يصح الاعتماد عليه . كما أشرت إليه ، وسيأتي سبب انحراف البخاري عنه

(١) سورة الحجرات : الآية ٦ .

(٢) ميزان الاعتدال ١٦/١ ، وانظر تنبية المسلم على تعدي الألباني على صحيح مسلم ص ١٨٥ .

ص ٣٨٠ . وعلى فرض سلامته من النقد والبواعث والملابسات الخاصة ، فكان حق الأمانة العلمية على الشانئ أن يذكر إلى جانبه أقوال معدليه وموثقيه ، وهم أكثر وأشهر وأقوى معرفة بالرجال . ومنهم شعبة بن الحجاج الذي قال في أبي حنيفة رحمه الله تعالى : كان والله حسن الفهم جيد الحفظ^(١) . ومنهم شيخا البخاري والمقدمان عليه في هذا العلم بالاتفاق وهما الإمامان الجليلان : يحيى بن معين الذين قال في الإمام : هو ثقة ما سمعت أحداً ضعفه ، هذا شعبة بن الحجاج يكتب إليه أن يحدث ويأمره ، وشعبة شعبة . وعلي بن المديني الذي قال : أبو حنيفة روى عنه الثوري وابن المبارك ، وهو ثقة لا بأس به^(٢) . فذُكر ذلك الشانئ الجرح دون التوثيق منافي للأمانة العلمية ؛ إذ من المقرر في علم الرجال أن ذكر الجرح دون التعديل ظلم وخيانة . اهـ^(٣) .

وقال المحقق الفقيه الشيخ محمد عوامة في تعليقه على ترجمة الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى في « تقريب التهذيب » ، وقد طبعه من نسخة خطية بخط مؤلفه ونشره محققاً ، فجزاه الله تعالى خيراً ، قال - وفقه الله تعالى - : وقد أطال المزي في ترجمة الإمام ، بحيث استوعب أكثر من ثلاث صفحات مخطوطه ، في كل صفحة خمسون سطراً كبيراً من الخط الدقيق . فجاءت بمقدار ترجمة الإمام الشافعي تماماً ، وأطول من ترجمة الإمام مالك بكثير . ومما جاء فيها عن داود بن عبد الله الخريبي ، أحد الثقات العباد : « يجب على أهل الإسلام أن يدعوا الله لأبي حنيفة في صلاتهم » ، وذكر حفظه عليهم

(١) الخيرات الحسان لابن حجر الهيثمي الشافعي ٣٤ .

(٢) الجواهر المضيئة ١/٢٩ .

(٣) قواعد في علوم الحديث للمحدث الناقد ظفر أحمد العثماني رحمه الله تعالى تعليق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة حفظه الله تعالى ص ٣١٩ .

السنن والفقه . وفي « سير أعلام النبلاء » : ٤٠١ / ٦ : عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير أحد الثقات أيضاً : « حُب أبي حنيفة من السنة » .

ومما ينتبه إليه أن المصنف - يعني ابن حجر - وقبله المزبي والذهبي - وهم أئمة هذا الفن في العصور المتأخرة - لم يشر أحد منهم ولو إشارة خفيفة إلى مغمر في الإمام في عدالته أو ضبطه أو إمامته ، لا في هذه الكتب الثلاثة التي نقلت عنها ، ولا في غيرها من كتبهم ؛ بل ختم المصنف ترجمته في « التهذيب » بقوله : « ومناقب الإمام أبي حنيفة كثيرة جداً ، فرضي الله تعالى عنه وأسكنه الفردوس آمين » . وختمتها الذهبي في « السير » : ٤٠٣ / ٦ بقوله : « وسيرته تحتمل أن تفرد في مجلدين ، رضي الله عنه » . اهـ^(١) .

وانظر لزاماً « الألباني شذوذ وأخطاؤه » لمحدث الهند مولانا حبيب الرحمن الأعظمي ؛ فقد استوعب الرد على المتكلمين في شأن الإمام أبي حنيفة قدِيماً ، وأحد المعاصرین خاصة على طريقة أهل الحديث والتوثيق للأقوال - فجزاه الله خيراً - ص ١٣ إلى ١٥ .

٧ - ومن البدع التي يجب التناهي عنها قرآن غير الله تعالى بالله تعالى جهلاً . وذلك مثل دعوى أن الرزق هو هذا المرتب الذي يأخذه ، ولولاه لمات من الجوع ؛ وأن فلاناً هو الذي أنجز له موضوع كذا ، ولولاه لكان كذا وكذا ؛ وأنه لو لا المال المدخر عنده من قبل ، لما استطاع أن يعيش أيام الغلاء هذه وأمثال ذلك ، دون أن يربط الأمور بالله تعالى الذي يرزق كيف يشاء ، وقدر على ما يشاء : على يد الصديق والحبيب ، وعلى يد العدو والبغض ؛ وأنه هو الذي يسخر بعض الناس لخدمة بعض الناس فضلاً منه سبحانه وكرماً . إن نسبة الأشياء إلى الأسباب القريبة غير منكر ؛ لكن يجب أن لا ينسى بحال مسبب

(١) تقريب التهذيب ص ٥٦٣ .

الأسباب ، الفعال لما يريد سبحانه ، وفي الحديث الشريف « من لم يشكر الناس لم يشكر الله ». رواه الترمذى وحسنه .. وقال الله تعالى : ﴿ أَنْ أَشْكُر لِي وَلِوَالِدِيَكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾^(١)

والذى على العلماء والدعاة أن يوجهوا أولئك المخطئين والجهال إلى الحق بالتعليم والإرشاد ؛ لا أن ينزوهم بالمرور والإشراك معاذ الله ، فتتسع دائرة الخلاف ، ويُحرم العلماء من أجر هداية الله تعالى الناس على أيديهم ، وأنه « لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من حمر النعم » . رواه البخارى . وفي رواية : « خيراً لك من الدنيا وما فيها ». ويُحرم أولئك الجهال من العودة إلى الحق والعيش به . فما أعظم خسارة الطرفين في تلك الحالة والعياذ بالله ؟ !

٨ - ومنها كذلك ما يفعله بعض الجهال عند زيارت القبور ؛ أن يسألوا الميت شفاء مرضاهم أو قضاء حاجاتهم ؛ وأن يعقدوا على شباك قبر الولي والرجل الصالح الخيطان والأقمشة ، على نية حبل المرأة العقيم ورجوع الزوج النافر ، والحب بعد البغض ، وأمثال ذلك^(٢) . ولو أن أولئك الجهال سئلوا برفق ولين : هل يعتقدون أن ذلك الرجل الصالح يقدر على شيء بعد أن انتقل إلى رحمة الله تعالى ؟ لأجابوا : لا ، إننا نعتقد أن غير الله تعالى لا يملك النفع والضر حقيقة ؛ لا أثناء حياته ، ولا بعد مماته . لكن هذا رجل صالح مبارك ، له قدر عند الله تعالى فنسأله لذلك . إن الحق مع هؤلاء أن يعلّموا فيقال لهم : سلوا الله تعالى وحده ، ولا بأس أن تسلوه سبحانه بصلاح ذلك الولي ، ودين ذلك الرجل الصالح ، وشخص ذلك الرجل الصالح ، أن يقضي سبحانه

(١) سورة لقمان : الآية ١٤ .

(٢) فيقيم عليهم بعض العلماء النكير ، ويتهمنهم بالمرور من الدين ، وينزونهم بالقبورين - ولا يصح لغة لأن القاعدة أن النسبة تكون إلى المفرد - والمسركين والعياذ بالله .

حاجاتكم . فيعادون إلى الأمر المشروع ويعودون إن شاء الله .

٩ - ومن البدع التمسك بظواهر النصوص المثبتة للصفات النقلية ، من الاستواء واليد والنزول والضحك ونحو ذلك من المتشابه ؛ ذلك لأن التمسك بظواهر هذه النصوص ، على ما هو معهود فيما يختص بالأدميين بدعة مكفرة . إذ فيه تشبيه الإله بخلقه ، وتجاهل للنصوص الأخرى الدالة على التنزيه ، مثل : ﴿لَيْسَ كَعِيشَةَ شَفَّ﴾ . كما أن حملها على معنى آخر معين ، والتمسك به ، والقول بأنها لا يراد بها غيره : تعصب وبدعة مذمومة ؛ إذ التأويل أمر مظنون باتفاق ، والقول في صفات الباري سبحانه بالظن غير جائز ، فربما أؤلنا الآية على غير مراد الباري سبحانه فوقعنا في الزيف ، على أن ما يظنه هذا المتعصب مراداً قد يرجح غيره أنه ليس بمراد . لذا اختار المفسر الألوسي في تلك الآيات ، صرفها عن ظاهرها بلا تعين لمعنى آخر ، كما هو قول الماتريدية .

ومن البدع مما يتصل بهذه الصفات جمع ما ورد منها في مكان واحد - كما فعل ابن خزيمة في كتاب التوحيد - إذ هذه الكلمات لم يجمعها رسول الله ﷺ ، ولا أحد من الصحابة في مكان واحد ؛ وإنما جمعها المشبهة والمبتدةعة ، ولجميعها من التأثير في الإيهام والتلبيس على الأفهام ما ليس لأحادادها المتفرقة .

ومن البدع مما يتصل بهذه الصفات القياسُ عليها ، وإثبات ما لم يرد نصاً على ما ورد منها كإثبات الساعد أو العضد أو الكتف استناداً إلى أن هذه من لوازم اليد ، وهو تشبيه ظاهر . بل إن البحث فيما يتصل بهذه الصفات وما يراد في نفسه بدعة مذمومة .

وقال الألوسي بعد ذكر بعض الصفات النقلية كالاستواء : ومذهب السلف أنها صفات ثابتة وراء العقل ، ما كُلُّفنا إلَّا اعتقاد ثبوتها مع اعتقاد عدم التجسيم

والتشبيه ، لثلا يضاد النقلُ العقلُ . بل والنقل كقوله تعالى : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ » وقوله : « وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ »^(١) .

١٠ - ومن هذه البدع التي يجب التعاون على إزالتها من أذهان المسلمين عن طريق التعاون بين العلماء والدعاة ، بدعة اعتبار اليهودية والنصرانية والإسلام ديناً واحداً ؛ لأن الحقيقة في الدين واحدة ، يمكن أن يتلقى عليها المتدينون جميعاً بعيداً عن التعصب وفواصل الخلاف .

من المعلوم أن أول من دعا إلى ذلك ، تبعاً للفكرة الماسونية التي كان قد اعتقدها ودعا إليها ، هو جمال الدين أسد أبيادي المعروف بالأفغاني ؛ وتبعه بعد ذلك تلميذه محمد عبده .

قال جمال الدين : رجعت إلى أهل الأرض ، وبحثت في أهم ما هم فيه ، فوجدته في « الدين » ، فأخذت الأديان الثلاثة وبحثت فيها فوجدت الموسوية والعيساوية والحمدية (هكذا) على الاتفاق في المبدأ والغاية ، وإذا نقص في الواحد شيء من أوامر الخير ، استكمله الثانية . وهنا لاح لي بارق كبير أن يتَّحد أهل الأديان الثلاثة ، وأخذت أضع نظريتي هذه خططاً وأسطراً ، وأحرر رسائل الدعوة . ثم جمعت ما افترق من الفكر ، ولممت شعث القصور ، ونظرت إلى الشرق وأهله - وقد خصصت دماغي لتشخيص دائه وتحري دوائه - فوجدت أقتل أدواته أنقسام أهله ؛ فقد اتفقوا على أن لا يتفقوا ، ولا تقوم على هذا القوم قائمة^(٢) .

ورغم معرفة الأفغاني بحظر الإسلام اتخاذ الأuron من اليهود والنصارى ،

(١) انظر البدعة تحديدها و موقف الإسلام منها للشيخ الدكتور عزت عطية ص ٢٣٧ - ٢٣٨ مفرقاً .

(٢) من كتاب « سيد جمال الدين » تأليف أصغر مهدوي وزميله بالفارسية ، انظر « صحة الرجل المريض » للأستاذ موفق بنى المرجة ص ٣٤٥ .

فقد جعل من معاونيه يعقوب صنّع الإسرائييلي صاحب (الأحوال) ؛ وأبو نظارة أديب إسحاق النصراني اللبناني الذي رثاه في « العروة الوثقى » ، وسليم عنجوري اللبناني النصراني الذي تسلم صحيفة « مرآة الشرق » من إبراهيم القaiاتي بإيعاز من الأفغاني . وصرح بذلك الأستاذ موفق في موضع آخر : كان جمال الدين يدّعى أن الماسونية تدعو إلى وحدة الأديان الثلاثة تحت شعار (المساواة ، والإخاء ، والعدالة) .

لقد علم الإخوة العلماء أن جمال الدين الأسدآبادي ، الذي لعب أدواراً عجيبة في حياته - وبعض تلك الأدوار ما تزال في طي المجهول في حق كثير من الناس - ، قد جاء من الهند إلى مصر حيث دخل الماسونية رسمياً ؛ ثم خرج منها وأنشأ محفلاً ماسونياً خاصاً . وحين نعلم أن الماسونية دعوة يهودية ، فلا غرابة إذن أن نجد جمال الدين يدعو إلى وحدة الأديان الثلاثة : اليهودية والنصرانية والإسلام - كما هي دعوة الماسونية - ؛ وذلك من أجل ضرب الإسلام والنصرانية والقضاء عليهما ، وتبني اليهودية وحدها . ولكن هل كان يعلم جمال الدين بمكر اليهود ذلك ، ومقصدهم هدم الإسلام ؟ فذلك شأن آخر .

والأنكى والأشد أن فكرة توحيد الأديان أثرت في تلاميذ جمال الدين المقربين : قال الأستاذ مصطفى فوزي غزال : وفي أواخر سنة ١٨٨٨ ، عاد المرزا باقر إلى بيروت لا بتلاع ابنته بالسلل ؛ وهناك التقى بالشيخ محمد عبده مرة ثانية ، وكذلك التقى بخادم الأفغاني القديم عارف أبو تراب . فاتفق الثلاثة على إنشاء جمعية باسم « جمعية التأليف والتقرير » ؛ هدفها التقرير بين الأديان السماوية الثلاثة - أي الإسلام واليهودية والنصرانية - ، والدعوة إلى نبذ التعصب في الدين ، وتأليف الكتب التي تصور الأديان الثلاثة بروح الإنفاق والمحبة ، والتعاون على إزالة الضغط الأوروبي على الشرق ، وتعريف الإفرنج

بحقيقة الإسلام . وقد انتهى إلى هذه الجمعية عدد من المفكرين الإيرانيين والأتراك والهنود والإنجليز واليهود ؛ كالقس إسحاق تيلر في لندن ، والوزير مؤيد الملك في طهران ، وحسن خان مستشار السفارة الإيرانية في إسطنبول ، والمُستَر ليتر مفتش المدارس في الهند ، وكان المرزا باقر والقس تيلر من أشد الأعضاء حماساً في العمل لهذه الجمعية بالقول والكتابة . ويقال إن الشيخ محمد عبده أرسل ، هو وجماعة من علماء الشام ، رسالة إلى القس تيلر في موضوع التقرب الذي كان القس يعمل له في لندن . فلما علم السلطان عبد الحميد بالأمر ، كلف سفيره في لندن بالتحقيق فيه ، والتعرف على أسماء موقعي الرسالة . وعندما حصل السلطان على الأسماء أوعز بنفيهم متهمًا يكنى الحال ، فقد تم إبعاد المرزا باقر فعلاً ، وذهب إلى إيران حيث مات فيها سنة ١٨٩٠ أو بعدها بقليل^(١) .

وقال سعد زغلول - التلميذ الثاني لجمال الدين - : إن أبي وهبني حياة يشاركني فيها علي ومحروس - وهمأ أخواه وكانا مزارعين - ، والسيد جمال الدين وهبني حياة أشارك فيها محمداً وإبراهيم وموسى وعيسى والأولياء والقديسين^(٢) . كأنه يشير بهذا إلى وحدة الأديان الثلاثة عنده .

قد يقول أحد الإخوة العلماء : ذلك تاريخ ذهب مع ذهاب القائلين به ، ولم يبق له أثر . أقول : للأسف إنه باقٍ ؛ وإنه يذر قرنه بين فترة وأخرى ليفتتن بعض المسلمين . وقد عرف الناس مجمع قربطة الذي أنشأه المسلم الفرنسي رجاء جارودي ، ويريد فيه التأليف بين الأديان الثلاثة . وقد عرفوا رجالاً وقع

(١) انظر « دعوة جمال الدين الأفغاني في ميزان الإسلام » للأستاذ الشيخ مصطفى فوزي غزال ص ٢٩٦ . ومرزا رجل غامض كان مسلماً ثم تنصر ثم عاد إلى الإسلام . وانظر الكلام فيه في الكتاب هذا ص ٢٩٤ .

(٢) زعماء الإصلاح ، أحمد أمين ص ٢٩٣ .

اتفاقية الذل مع اليهود ، قرر أن يجمع شيخ الأزهر وكبير اليهود والنصارى ليصلوا معاً في سيناء ؟ ! .

والأخطر من هذا أنه قد خرج واحد من العلماء يدعوه إلى شيء من هذا ، ولا حول ولا قوة إلا بالله : إنه الدكتور محيي الدين عبد الحليم ، الأستاذ بجامعة الأزهر الشريف . فقد قال الرجل بعد آيات منها : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مَا إِيمَانُهُمْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ﴾ : وبمثل هذا الإصرار أكد كتاب الله تعالى أن الحقيقة في الدين واحدة ، يمكن أن يتلقى عندها المتدلين جميعاً ، بعيداً عن التعصب وفواصل الخلاف . ثم قال بعد كلام : وتضمنت رسالة الرسول ﷺ إلى كل الملوك الذين يدينون بدين سماوي كلمات تحمل معنى الود (!) وتهدف إلى التقارب ، وتعمل على إبراز روح الأخوة في الله . ثم قال أخيراً : وهكذا حين تقارن بين الرسالات السماوية الكبرى ، نجد أن الأساس الذي قامت عليه الديانات واحد ، وأن الأصل واحد ؛ وقد جاء في القرآن ما يدل على ارتباط هذه الأديان بعضها بعض . اهـ^(١) .

أقول وبإيجاز : قال الله تعالى : ﴿ قُلْ يَأَهْلَ الْكِتَابَ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا نَسْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾^(٢) .

فهل نجد في الآية الود والت Hubb إليهم أم المفاصلة العامة والمقاطعة بين المسلمين وغير المسلمين مهما كان دينهم ؟ ! ! .

وقال تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَا إِيمَانُهُمْ لَا تَنَجِدُوا أَلِيُّودَ وَالنَّصَرَى أَوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾

(١) مقال حقيقة العلاقة بين الإسلام والرسالات السماوية السابقة « صحيحه الاتحاد » ، ٦ - ١١ - ١٤٠٩ هـ .

(٢) سورة آل عمران : الآية ٦٤ .

وَمَن يَتَوَهَّمُ مِنْكُمْ فَإِنَّمَا مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ^(١) ، وقال سبحانه : « قَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يَرْمِثُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يَحْرُمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِيهِنُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْحِزْبَةَ عَنْ يَدِهِمْ صَغِيرُونَ^(٢) » ، وقال سبحانه : « قُلْ يَتَأْهِلُ الْكِتَابُ لَسْمُ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرِيدَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَرِدَكُ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طَعِينَانَا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسُ عَلَى الْقَوْمِ الْكُفَّارِينَ^(٣) ». والآيات في المحادة ، وترك المواجهة كثيرة .

ولقد قال رسول الله ﷺ : « والذى نفسي بيده ، لا يسمع بي أحد من هؤلاء اليهود والنصارى ثم لا يؤمن بالذى بعثت به إلا كان من أهل النار ». رواه البخارى ومسلم . إن الكفر بالنبي ﷺ كفر بالإسلام ؛ ولا يقبل الله تعالى من ذلك الكافر إيماناً ولا عبادة ، حتى ولو أقام على دينه الحق كما أنزل ، ما لم يؤمن بالنبي الخاتم ﷺ ، فإنه ﷺ : « فرق بين الناس » .

فأجمعوا رأيكم أيها الإخوة العلماء على قول واحد ، وتعاونوا على تبليغه إلى الناس تعليماً ، ودعوة . إن الإسلام لا يواد غير الإسلام ، وال المسلمين لا يوادون غير المسلمين . وإن المسلمين متمسكون بدينهم ، لا يرضون لغيره أن ينزل منزلته بحال ؛ قال تعالى : « فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ » ، « فَاسْتَمِسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ » .

عرّفوهם أن الخلاف بين الإسلام وغيره هو في الأساس ، في العقيدة ، فأنى يلتقي مع غيره ؟ وإن كان لا يمنع من مجادلتهم بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم . وسلوا بعض من حضروا مؤتمرات الأديان ماذا جنوا منها

(١) سورة المائدة : الآية ٥١ .

(٢) سورة التوبة : الآية ٢٩ .

(٣) سورة المائدة : الآية ٦٨ .

للاٰسلام ، مقابل ما استفاده أولئك الذين أوهموا البسطاء والضعفاء أن المسلمين اعتبروا دينهم ، وعدوهم إخوة لهم ؟ ! .

لقد كانت اليهودية ، حين بُعث سيدنا محمد ﷺ ، تقوم على أساس من نسبة الأبوة إلى الله تعالى في رأي بعضهم ، وتقوم على أساس الكفر بدعة عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ، وتهمه بأنه ولد زنا . وتقول في الله تعالى ما تقول مما حكى الله ذلك عنهم ، وتدعي أن الله تعالى جسم بالأجسام ، وتکفر بالنبي الخاتم ﷺ ورسالته إلى الخلق جميعاً . وكانت النصرانية ، حين بُعث سيدنا محمد ﷺ ، تقوم على أساسٍ من نسبة الأبوة إلى الله تعالى ، أو نسبة الألوهية إلى عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ، وعلى أن عيسى عليه السلام صلب من قبل أعدائه لينجي من النار كل من آمن أنه صلب لخلاص البشرية من وبال الجريمة الأولى لآدم عليه السلام نعوذ بالله . وتکفر بالنبي الخاتم ﷺ ورسالته إلى الخلق جميعاً . فهل تغير الدينان ؟ فعاد إلى التوحيد ، والإيمان بالرسول الذي ﴿يَحِدُّونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي الْتَّورَاةِ وَالْإِنجِيلِ﴾ اللهم لا .

وهل قرأ أحد أن رسولنا ﷺ تعاون مع اليهود والنصارى ضد مشركي العرب أو عبدة النار من المجوس؟ اللهم لا .

بل إننا لنجد أن رسول الله ﷺ جادل نصارى نجران ، داعياً إياهم إلى التوحيد والإسلام حتى إذا قطعوا قال لهم كما حكى الله تعالى : «إِنَّمَا مُشَرِّكَيْهِ مَنْ يَعْبُدُ ثُرَاباً وَلَدَ كُنْ فَيَكُونُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَنَّينَ»^(١) . واقرأوا حقيقة تلك المجادلة في تفسير روح المعاني لهذه الآيات ، وغيره .

(١) سورة آل عمران : الآياتان ٥٩ - ٦١

ودعوته ﷺ لأحبار اليهود وعامتهم ، كانت على كل حال إلى الإيمان به دون مهاودة ، ودون مودة لهم ، ودون رضاً عنهم بکفرهم على أي حال ، معروفة مشهورة لا تحتاج إلى مثال .

١١ - وعلى أخطر من الدعوى السابقة ، نجد دعوةً صدرت إلينا من أعداء الإسلام لنهلك بالقول بها والعياذ بالله تلك الدعوة هي : اعتبار اليهود والنصارى والصابئين ناجين عند الله تعالى ؛ وأنهم يؤجرون على دينهم وأعمالهم كالمسلمين ، سواء بسواء ؛ دون أن يُطلب منهم قبول الإسلام والإيمان به ، وبرسوله ﷺ .

نعم لقد ذهب أحدهم إلى ديار الغرب ، فقرأ عليهم آيات من كتاب الله تعالى ؛ فاعتبر بذلك غير المسلمين إخوة للمسلمين ، لأنهم يعتنقون ديناً سماوياً أنزله الله تعالى في عصر من العصور . وقرأت في ترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللغة الألبانية شيئاً من هذا . وحجة أولئك قول الله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالْأَصْرَرَى وَالصَّابِرِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَآتَيْتُمُ الْآخِرَةَ وَعَمِلَ صَدِيقًا فَلَهُمْ أَجُورُهُمْ عِنْ دِرَبِهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ»^(١) . وهي دعوى جد خطيرة كأنها تقول لرسولنا محمد ﷺ : قد كان باطلًا دعوتك أهل الكتاب إلى الإسلام ؛ بل ومقاتلتهم حين لم يؤمنوا ، ولم يدفعوا الجزية ، وأبوا إلا القتال ؛ لأنهم على دين ، وهم به ناجون عند الله تعالى . وتقول لإخوان النبي ﷺ بعده ، واليوم وإلى يوم القيمة : دعوا الناس على أديانهم السماوية ، (فكل مين على دينه الله يعيشه) وتقول والعياذ بالله إن مثل آية : «قُلْ يَكَاهُلَ الْكِتَبِ تَعَاوَنُوا إِلَى كَلِمَتِ سَوَامِعَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُو أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا شُرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مَنْ دُونَ اللَّهِ إِنْ تَوَلُوا فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِإِنَّ

(١) سورة البقرة : الآية ٦٣ .

مُسْلِمُونَ ﴿١٢﴾ هي خطأ ، أو تحتاج إلى فهم يصل إليه أهل الباطل والعياذ بالله .

أيها الأخوة العلماء ؛ كتاب الله تعالى حمال معاني متعددة ، تفسر آية منها آية أخرى ، ويفسر رسول الله ﷺ بقوله ودعوته وسلوكه ما يفسر منها ، وقد فعل ذلك . فكان المسلمون به على بينة ، وهكذا ما قاله بعض المفسرين في تفسير الآية .

قال ابن كثير : قال السدي : نزلت - أي آية : « إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا » - في أصحاب سلمان الفارسي رضي الله عنه ، بينما هو يحدث النبي ﷺ إذ ذكر أصحابه ، فأخبروه خبرهم - أي أنهم في النار - فقال : كانوا يصلون ويصومون ، ويؤمنون بك ويشهدون أنك ستبعثنبياً . فلما فرغ سلمان من ثنائه عليهم قال النبي ﷺ : « يا سلمان ، هم من النار » فاشتد ذلك على سلمان ، فأنزل الله تعالى هذه الآية . فكان إيمان اليهود أنَّ من تمسك بالتوراة وسنة موسى عليه السلام حتى جاء عيسى ، فلما جاء عيسى كان من تمسك بالتوراة وأخذ بسنة موسى عليه السلام فلم يدعها ويتبع عيسى عليه السلام ، كان هالكاً . وإيمان النصارى أن من تمسك بالإنجيل منهم وشرائع عيسى عليه السلام كان مؤمناً مقبولاً منه حتى جاء محمد ﷺ ؛ فمن لم يتبع محمداً ﷺ منهم ويدع ما كان عليه من سنة عيسى والإنجيل كان هالكاً .

قلت : وهذا لا ينافي ما روی عن ابن عباس رضي الله عنه : « إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا » الآية ، قال : فأنزل الله تعالى بعد ذلك : « وَمَن يَبْتَغَ عَزَّزَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ » فإن هذا الذي قاله ابن عباس إن خبار عن أنه لا يُقبل من أحد طريقة ولا عملاً ، إلا ما كان موافقاً لشريعة محمد ﷺ ، بعد أن بعثه بما بعثه به . فاما قبل ذلك فكل من اتبع الرسول في زمانه فهو على هدى وسبيل ونجاة ، فاليهود أتباع موسى عليه السلام الذين

كانوا يتحاكمون إلى التوراة في زمانهم . وقال : فلما بعث عيسى عليه السلام وجب علىبني إسرائيل اتباعه والانقياد له ، فأصحابه وأهل دينه هم النصارى . ثم قال : فلما بعث الله محمد عليه السلام خاتماً للنبيين ، ورسولاً إلىبني آدم على الإطلاق ، وجب عليهم تصديقه فيما أخبر ، وطاعته فيما أمر ، والانكaf عمما عنه زجر ، وهؤلاء هم المؤمنون حقاً^(١) .

قال الله تعالى : « قُلْ يَتَأْيَهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَمْ يُمْلِكُ الْأَسْمَاءَ وَالْأَرْضَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَعْلَمُ وَيَمْتَهِنُ فَقَامُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّتِي أَلْمَتَ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَأَتَيْمَوْهُ لَعْلَكُمْ تَهَدُونَ »^(٢) .

أقول : فالشائع عديدة ، والدين واحد ، وكل شريعة تأتي تنسخ ما كان قبلها من الشائع ؛ وواجب على الناس الموجودين في ذلك العصر اتباع الشريعة القائمة والناسخة . ومع بعثة رسولنا محمد عليه السلام إلى الناس كافة ؛ فلا يقبل الله تعالى ديناً غير الإسلام ، ولا يقبل شريعة غير شريعة محمد عليه الصلاة والسلام .

وأخيراً ؛ قد تبين لنا أن البدعة من حيث اللغة : الأمر المحدث على غير مثال سابق ؛ وأن هذا الأمر المحدث قد يكون داخلاً في عموم أحكام الإسلام من الأمر بفعل الخير ، واجتناب الشر ، والدعوة إلى الله تعالى ، ورد شبهات الملاحدة والمشككين في الإسلام ، وإقامة المعاهد والمدارس لتدريس مختلف علوم الإسلام ، وتأليف الكتب في ذلك وتصنيف المصنفات ؛ والعناية الخاصة بكتاب الله تعالى من جمعه في مصحف إمام المسلمين عامة ، ثم العناية بمظاهر رسمه من نقط ، وشكل الحروف ، وتحزيب القرآن

(١) مختصر ابن كثير ١ / ٧١ - ٧٢ .

(٢) سورة الأعراف : الآية ١٥٨ .

وتجزئته ، وما إلى ذلك ؛ وإقامة المعاهد والمدارس لتدريس القرآن الكريم ، تجويداً ، وأداء ، وتعليم القراءات وما إلى ذلك ، ثم العناية باللغة العربية ، تعبيداً وتنظيمًا ، وتبويهاً ، وإقامة المعاهد والمدارس لتدريس مختلف علوم اللغة العربية خادمة القرآن الكريم ومبنية معانيه ؛ ثم التصنيف في العلوم المتقدم ذكرها جمياً ؛ ثم العناية الخاصة بسيرة رسول الله ﷺ من جمعها في كتب ورسائل ، وعرضها على الناس ، وإقامة المعاهد والمدارس لتدريس تاريخ الإسلام ، وتاريخ البشرية في عصورها المختلفة وما إلى ذلك من العلوم والمعاهد . كما قد يكون داخلاً في العموم نواهي الإسلام ومحظوراته إن كان على عكس ما ذكرنا .

وليس يقول مسلم إن ذلك الذي سبق ذكره ليس أموراً مستحدثة بعد رسول الله ﷺ ، فهي على هذا أمور مبتدعة ؛ وأبادر فأقول : وليس يقول مسلم إن ذلك الذي سبق ذكره من ذلك الصنف الذي ذكره رسول الله ﷺ في حديثه : « وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » . رواه أبو داود وغيره .

قال الشيخ المحدث الفقيه ، الصالح التقي ، الداعي إلى الله تعالى على بصيرة ، وخادم السنة المطهرة في المسجد الحرام والبلد الحرام ، وفي بلاد أندونيسيا خاصة ، وكثير من بلاد المسلمين ، الدكتور السيد محمد بن علوى المالكي الحسني - حفظه الله تعالى - في كتابه النافع الماتع : « مفاهيم يجب أن تصحح » في رده على « حوار مع المالكي » « الذي اتهم ذلك الكتاب للحوار أو المكتوب له السيد العالم المحدث في عقيدته ، وشكك في نسبه والعياذ بالله » قال - حفظه الله تعالى وزاد من توفيقه - :

(تفريق ضروري بين البدعة الشرعية واللغوية) ينتقد بعضهم تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة ، وينكر على من يقول ذلك أشد الإنكار ؛ بل إن منهم من يرميه بالفسق والضلال ، وذلك لمخالفة صريح قول الرسول ﷺ : « كل بدعة

ضلاله» . وهذا اللفظ صريح في العموم ، وصريح في وصف البدعة بالضلاله .

ومن هنا نراه يقول : فهل يصح بعد قول المشرع صاحب الرسالة أن « كل بدعة ضلاله » أن يأتي مجتهد أو فقيه - مهما كانت رتبته - فيقول : لا ، لا ، ليس كل بدعة ضلاله ؛ بل بعضها ضلاله وبعضها حسنة ، وبعضها سيئة . وبهذا المدخل يغتر كثير من الناس ، فيصبح مع الصائجين وينكر مع المنكرين ؛ ويكثر سواد هؤلاء الذين لم يفهموا مقاصد الشريعة ، ولم يذوقوا روح الدين الإسلامي . ثم لا يلبث إلّا يسيراً حتى يضطر إلى إيجاد مخرج يحل له المشاكل التي تصادفه ، ويفسر له الواقع الذي يعيشه : إنه يضطر إلى اللجوء إلى اختراع وسيلة أخرى ، لولاها لما استطاع أن يأكل ولا يشرب ، ولا يسكن ، بل ولا يلبس ، ولا يتنفس ، ولا يتزوج ، ولا يتعامل مع نفسه ولا أهله ، ولا إخوانه ولا مجتمعه . هذه الوسيلة هي أن يقول باللفظ الصريح : إن البدعة تنقسم إلى بدعة دينية ، ودنيوية . يا سبحان الله ؛ لقد أجاز هذا المتلاعب لنفسه أن يخترع هذا التقسيم ، أو على الأقل أن يخترع هذه التسمية .

ولو سلّمنا أن هذا المعنى كان موجوداً منذ عهد النبوة ، لكن هذه التسمية - دينية ودنيوية - لم تكن موجودة قطعاً في عهد التشريع النبوي . فمن أين جاء هذا التقسيم ؟ ومن أين جاءت هذه التسمية المبتدعة ؟ .

فمن قال : إن تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة لم يأت من الشارع ، نقول له : وكذا تقسيم البدعة إلى بدعة دينية غير مقبولة ، ودنيوية مقبولة هو عين الابداع والاختراع .

فالشارع يقول : « كل بدعة ضلاله » هكذا بالإطلاق ، وهذا يقول : لا ، ليست كل بدعة ضلاله بالإطلاق ؛ بل إن البدعة تنقسم إلى قسمين : دينية وهي

الضلاله ، ودنيوية وهي التي لا شيء فيها . ولذا لا بد أن نوضح هنا مسألة مهمة - وبها ينجلـي كثير من الإشكال ، ويزول اللبس إن شاء الله تعالى - وهي أن المتكلم هنا هو الشارع الحكيم ؟ فلسانه لسان الشرع ، فلا بد من فهم كلامه على الميزان الشرعي الذي جاء به . وإذا علمت أن البدعة في الأصل هي : كل ما أحدث أو اخترع على غير مثال ؛ فلا يغيب عن ذهنك أن الزيادة أو الاختراع المذموم هنا هو الزيادة في أمر الدين ليصير من أمر الدين ، والزيادة في الشريعة ليأخذ صبغة الشريعة ، فيصير شريعة متبعة منسوبة لصاحب الشريعة . وهذا هو الذي حذر منه سيدنا رسول الله ﷺ بقوله : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد ». فالحد الفاصل في الموضوع هو قوله : « في أمرنا هذا » .

ولذلك فإن تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة في مفهومنا ليس إلا للبدعة اللغوية التي هي : مجرد الاختراع والإحداث . ولا شك جميـعاً في أن البدعة بالمعنى الشرعي ليست إلا ضلاله وفتنة مذمومة مردودة مبغوضة . ولو فهم أولئك المنكرون هذا المعنى ، لظهر لهم أن محل الاجتماع قريب وموطن النزاع بعيد .

وزيادة في التقرـيب بين الإـفـهـامـ ، أرى أن منكري التقسيـمـ إنـماـ يـنكـرونـ تقسيـمـ الـبـدـعـةـ الشـرـعـيـةـ ؟ـ بـدـلـيلـ تقـسيـمـهـمـ الـبـدـعـةـ إـلـىـ دـيـنـيـةـ وـدـنـيـوـيـةـ ،ـ وـاعـتـبارـهـمـ ذلكـ ضـرـورـةـ .ـ

وإن القائلين بالتقسيـمـ إـلـىـ حـسـنـةـ وـسـيـئـةـ يـرـونـ أنـ هـذـاـ هوـ بـالـنـسـبـةـ لـلـبـدـعـةـ اللـغـوـيـةـ ،ـ لأنـهـمـ يـقـولـونـ :ـ إـنـ الـزـيـادـةـ فـيـ الدـيـنـ وـالـشـرـعـةـ ضـلـالـةـ وـسـيـئـةـ كـبـيرـةـ .ـ ولاـ شـكـ فـيـ ذـلـكـ عـنـهـمـ ،ـ فـالـخـلـافـ شـكـلـيـ .ـ

غير أني أرى أن إـخـوانـاـ الـمـنـكـرـينـ لـقـسـيـمـ الـبـدـعـةـ إـلـىـ حـسـنـةـ وـسـيـئـةـ ،ـ وـالـقـائـلـينـ بـتـقـسيـمـهـاـ إـلـىـ دـيـنـيـةـ وـدـنـيـوـيـةـ لـمـ يـحـالـفـهـمـ الـحـظـ فـيـ دـقـةـ التـعبـيرـ .ـ وـذـلـكـ لأنـهـمـ لـمـ حـكـمـواـ بـأـنـ الـبـدـعـةـ دـيـنـيـةـ ضـلـالـةـ .ـ وـهـذـاـ حـقـ .ـ وـحـكـمـواـ بـأـنـ الـبـدـعـةـ لأنـهـمـ لـمـ حـكـمـواـ بـأـنـ الـبـدـعـةـ دـيـنـيـةـ ضـلـالـةـ .ـ وـهـذـاـ حـقـ .ـ وـحـكـمـواـ بـأـنـ الـبـدـعـةـ

الدنيوية لا شيء فيها ، قد أساءوا الحكم ؛ لأنهم بهذا قد حكموا على كل بدعة دنيوية بالإباحة ، وفي هذا خطر عظيم ، وتقع به فتنه ومعصية ، ولا بد حينئذ من تفصيل واجب ، وضروري للقضية . وهو أن يقولوا : إن هذه البدعة الدنيوية منها ما هو خير ، ومنها ما هو شر ؛ كما هو الواقع المشاهد الذي لا ينكره إلا أعمى جاهل . وهذه الزيادة لا بد منها . ويكفي في تحقيق هذا المعنى قول من قال بأن البدعة تنقسم إلى حسنة وسيئة ، ومعلوم أن المراد بها اللغوية ، كما تقدم ، وهي التي عبر عنها المنكرون بالدنيوية . وهذا القول في غاية الدقة والاحتياط . وهو ينادي على كل جديد بالانضباط والانصياع لحكم الشرع وقواعد الدين ، ويلزم المسلمين أن يعرضوا كل ما جدّ لهم وأحدث من أمورهم الدنيوية العامة والخاصة على الشريعة الإسلامية ؛ ليُرى حكم الإسلام فيها ، مهما كانت تلك البدعة . وهذه لا تتحقق إلا بالتقسيم الرائع المعتبر عن أئمة الأصول .

فرضي الله عن أئمة الأصول ، وعن تحريرهم الألفاظ الصحيحة المجزئة المؤدية إلى المعاني السليمة ، دون نقص أو تحريف أو تأويل^(١) . اهـ .

قلت : بل في تقسيم أولئك البدعة إلى بدعة دينية ، وأخرى دنيوية دعوى خطرة ؛ وتقسيم يجب أن يتربى المسلم كثيراً قبل أن يقول به ، فضلاً عن أن ينسبه إلى الإسلام . وإليك أمثلة :

رأى بعض الناس تقسيم الحكم في الإسلام إلى شيخ ديني يأمر وينهى ، ويعظ وينصح ، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، لكن لا سلطة له ولا قوة ولا مال إلا ما يعطى ، ولا شركة له في إدارة أمور الناس ؛ وسلطان دنيوي

(١) مفاهيم يجب أن تصحح ص ١١٣ - ١١٥ من النسخة المحققة وفيها زيادات هامة واستدراكات نافعة ، وهي المطبوعة بمطبعة المساحة بالخرطوم سنة ١٤٠٧ .

يأتُر وينتهي بأمر سلطان الدين ما يشاء ، ثم له وحده السلطة ، والقوة والمال ، وإدارة أمور الناس وفيهم أصحاب السلطان الديني بما يراه المصلحة فضلاً عن السياسة العامة في الداخل ، والصلات ، وال العلاقات مع الدول الأخرى في الخارج ، بما يراه الأصلح كذلك . ولقد وجد هذا في بعض بلاد المسلمين ، وكان أول ثلمة عملية في تاريخ المسلمين أن فصل - إلى حد ما - بين السلطة الدينية ، والسلطة الزمنية ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وقد كان يجمعها رسول الله ﷺ والخلفاء بعده وهو معروف .

ثم سرى على ذلك التقسيم للسلطة في حياة المسلمين مصطلحات غريبة عن الإسلام ، مثل : الدين الله والوطن للجميع ، الوحدة الوطنية ، حكم الدين أو حكم رجال الدين وحكم الحاكم أو رجال الدنيا . ثم تدرج إلى ما سمي النزاع بين العلماء والحكام ؛ والحكام معهم المال والقوة ، ولهم سياسة معينة في إدارة أمور البلاد وتنظيم العلاقات المختلفة ؛ أما العلماء فلا مال لهم ولا قوة ، إنما يحملون كلمة الإسلام لا غير ، وعلى هذا التوازن غير المتوازي يعرف من الذي يملك حسم النزاع وبتره .

كما سرى حديث : « أنتم أعلم بأمور دنياكم » فأثرى هذا الفهم السقيم والضال ؛ دعوة الاستغناء عن أحكام الإسلام في قضايا إدارة أمور الناس ، أو السياسة العامة ، وال العلاقات المختلفة في الداخل والخارج ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ولقد ظن بعض المغرضين أن رسول الله ﷺ ما كان يعرف من أمور الدنيا كثيراً ، حتى إنه ما كان يعرف ما يصلح النخل ، والنخل أساس الأشجار والثمار في حياتهم . مع أنه ﷺ أotti من العلم ما لا يعلمه أهل الاختصاص في اللغات ، والتاريخ ، والتجارة ، وإدارة أمور الناس ، والسياسة ، وأمور الغيب خاصة ؛ والأمثلة على ذلك كثيرة ؛ لكنني أكتفي اليوم بما يناسب المقام

وهو أمر النخل .

روى البخاري في الأدب المفرد بسنده إلى شهاب بن عباد العصري أن بعض وفد عبد القيس سمعه يذكر ، قال : لما بدا لنا في وفادتنا إلى النبي ﷺ سرنا حتى إذا شارفنا القدوم تلقانا رجل يوضع - يسوع - على قعوده ، فسلم ، فرددنا عليه ، ثم وقف فقال : من القوم ؟ فقلنا : وقد عبد القسي فقال : مرحباً بكم وأهلاً ، إياكم طلبت ، جئت لأبشركم ؛ قال النبي ﷺ بالأمس لنا إنه نظر إلى المشرق فقال : « ليأتين غداً من هذا الوجه - يعني المشرق - خير وفد العرب » فبت أروغ حتى أصبحت فشدت على راحتي ، فأمانت في السير حتى ارتفع النهار ، وهمت بالرجوع ، ثم رفعت رءوس رواحلكم ، ثم ثنى راحلته بزمامها راجعاً يوضع عوده على بدئه ، حتى انتهى إلى النبي ﷺ وأصحابه حوله من المهاجرين والأنصار ، فقال : بأبي وأمي - أفاديك يا رسول الله بأبي وأمي - جئت أبشرك بوفد عبد القيس . فقال : « أني لك بهم يا عمر ؟ » قال : هم أولاء على أثري قد أظلوا . فذكر ذلك فقال : « بشرك الله بخير » وتهيأ القوم في مقاعدهم ، وكان النبي ﷺ قاعداً ، فألقى ذيل رداءه تحت يده فاتكاً عليه ، وبسط رجليه ، فقدم الوفد ففرح بهم المهاجرون والأنصار ، فلما رءوا النبي ﷺ وأصحابه أمر حوا ركابهم فرحاً بهم ، وأقبلوا سرعاً فأواسع القوم والنبي ﷺ متكيء على حاله ، فتختلف الأشج - وهو منذر بن عائذ بن منذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عصر - فجمع ركابهم ثم أناخها ، وحط أحمالها وجمع متعها ، ثم أخرج عينيه له وألقى عنه ثياب السفر ، ولبس حلقة ، ثم أقبل يمشي مترسلاً . فقال النبي ﷺ : « من سيدكم وزعيمكم وصاحب أمركم ؟ » فأشاروا فأجمعهم إليه ، وقال : « ابن سادتكم هذا ؟ » قالوا : كان آباءه سادتنا في الجاهلية ، وهو قائدنا إلى الإسلام . فلما انتهى الأشج أراد أن يقعد من ناحية ؛ استوى النبي ﷺ قاعداً ، قال : « هنا

يا أشجع» . وكان أول يوم يسمى الأشج ذلك اليوم ؛ أصابته حماره بحافرها وهو فطيم ، فكان في وجهه مثل القمر فأقعده إلى جنبه وألطفه وعرف فضله عليهم ، فأقبل القوم على النبي ﷺ يسألونه ويخبرهم حتى كان بعقب الحديث قال : « هل معكم من أزودتكم شيء؟ » قالوا : نعم . فقاموا سراعاً كل رجل منهم إلى ثقله ، فجاءوا بصبر التمر في أكفهم ، فوضعت على نطع بين يديه ؛ وبين يديه جريدة دون الذراعين فوق الذراع ، فكان يختصر بها قلماً يفارقهها ؛ فأواماً بها إلى صبرة من ذلك التمر فقال : « تسمون هذا التعسوض؟ » قالوا : نعم ، قال : « وتسمون هذا الصرفان؟ » قالوا : نعم ، قال : « وتسمون هذا البرني؟ » قالوا : نعم . قال : « هو خير تمركم وأينه لكم » وقال بعض شيوخ الحي : وأعظمه بركة ، وإنما كانت عندنا خصبة - الخصبة الدقل وقيل هي النخلة كثيرة الحمل - نعلفها إلينا وحميرنا ، فلما رجعنا من وفادتنا تلك عظمت رغبتنا فيها وفسلناها حتى تحولت ثمارنا منها ورأينا البركة فيها^(١) .

إذن فما المراد بقوله ﷺ : « أنت أعلم بأمور دنياكم » .

أجاب عنه المحدث الصالح العلام الفاضل عبد الله سراج الدين حفظه الله تعالى بقوله : أما قضية تأبير النخل ، فقد ورد في صحيح مسلم والمسند عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ مرّ بقوم يُلْقَحُون النخل ، فقال : « لو لم تفعلوا لصلاح » قال : فخرج شيئاً ، فمرّ بهم النبي ﷺ فقال : « ما لنجعلكم؟ » قالوا : قلت كذا وكذا ، فقال : « أنت أعلم بأمر دنياكم » . فمن هذا الحديث فهم بعض الناس أن النبي ﷺ قد يخطئ في أمور الدنيا ، وراح يقول : أخطأ رسول الله ﷺ في كذا وكذا .

(١) الأدب المفرد ص ٢٢٥ ، قال المعلق الفاضل الشيخ هشام البرهاني : وأخرجه أحمد في موضعين أحدهما ج ٣ ص ٤٣٢ .

ولكن الحق أحق أن يتبع ، وذلك أن أقواله ﷺ وأفعاله يفسر بعضها بعضاً ، ويشبه بعضها بعضاً ، وأن الله تعالى حفظه عن الخطأ كما حفظه من الخطيئة . فنقول وبالله التوفيق :

أولاً : أن ﷺ قد نشا في تلك الأراضي المباركة التي هي منابت النخيل ، وتربي بين قوم يعلمون فنون زرع النخيل ، وما يتطلبه من عنيات ولقاحات . وكيف يتصور في حقه ﷺ أن تخفي عليه تلك العادة المطردة في إنتاج النخيل ، ولزوم التلقيح له بموجب الأصول الزراعية ، في حين أن ذلك ليس من خفايا معلومات الزراعة لشجر النخيل ، ولا من غواصتها ؟ ! إذن لا بد وأنه يعلم ذلك كما يعلمون ؛ ولكن أراد أن يظهر لهم أمراً لا يستطيعون نيله بأنفسهم .

ثانياً : إن الرسول الكريم ﷺ الذي نال من العلوم ما نال ، وأفاض الله عليه ما أفاض حتى إنه ذكر للصحابة وبحث لهم في كل شيء ، كما روى الطبراني عن أبي ذر رضي الله عنه قال : تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو ذكر لنا منه علمًا . فكيف يتصور أنه يخفى عليه ﷺ أن النخيل لا تحتاج إلى تلقيح بمقتضى العادة في علم الزراعة ؟ ولكن رسول الله ﷺ أراد أمراً آخر .

ثالثاً : إن الذي يدلنا على ذلك الأمر الآخر الذي أراده ﷺ هو النظر في أشباه هذه الواقعة الصادرة منه ﷺ ومن ذلك حديث « ناولني الذراع ». ففي المسند عن أبي رافع قال : صُنعت لرسول الله ﷺ شاة مَضْلِيَّة فأتى بها ، فقال : « يا أبا رافع ناولني الذراع ». فناولته ، ثم قال : « ناولني الذراع ». فناولته ، ثم قال : « ناولني الذراع ». فقال : يا رسول الله ، هل للشاة إلا ذراعان ؟ فقال ﷺ : « لو سكت لنأولتني منها ذراعاً ما دعوت به » قال : وكان رسول الله ﷺ يعجبه الذراع ..

ثم قال : وهكذا في حادثة تأثير النخل لما مر ﷺ بقوم يؤبرون النخل أراد

أن يكرّمهم ويتحفّهم ، وأن يظهر لهم معجزة خارقة للعادة المطردة في إصلاح النخل بالتأيير ، فيكرّمهم خاصة بصلاحه دون تأيير ؛ إذ هو عَزِيزٌ من يعلم بموجب العادة حاجة النخيل إلى التأيير كما يعلمون ، لأنّه عَزِيزٌ بينهم مطلع على أمورهم . ولكن لما لم تقبل قلوب بعض أولئك النفر ، ولم تستسلم كل الاستسلام إلى قوله عَزِيزٌ : « لو لم تفعلوا - أي التأيير - لصلاح » بل وقفوا عند معلوماتهم الدنيوية المطردة في فن زراعة النخيل ، وأن صلاحه موقوف على التأيير ؛ فلم يلق الكرم محلاً قابلاً فرجع . ولذلك ردهم عَزِيزٌ بعد ذلك إلى الأسباب المعتادة لديهم ، المعلومة عندهم ، التي وقفوا عندها ولم يجاوزوها ؛ فقال لهم : « أنتم أعلم بأمور دنياكم » ، أي فارجعوا إلى العمل بموجب علمكم بأمور دنياكم . إلخ . من كتاب « سيدنا محمد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ص ٣٦٧ ، بحث حفظ الله تعالى رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الخطأ والباطل وتسديده بالحق والصواب في جميع أحواله . وانظر فيه بحث سعة علمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكثرة علومه التي لا يحصيها إلا الله تعالى الذي افاضها عليه ص ٩٠ إلى ١١٤ ، فهو بحث ممتع غني أي عن بالأمثلة والأدلة ، بل الكتاب كله تحفة علمية ، جزى الله كاتبه خيراً ، ونفع المسلمين به وبعلومه في عافية ، وأكرمنا وإياه بحسن الخاتمة .

ثم تمادي الأمر وازداد وضوحاً ، فقيل إن العلماء - ويعنون الدين ، لأن العلماء حملة الدين - يمثلون التزمت والقرار على العادات والموروثات البدالية - كالحجاب ومنع الاختلاط بالأجانب وحرم الربا - ، والحياة تقوم على التطور والتقدم (إلى المجهول وهو الهاوية والدمار) . فقامت المنازعات بين الحكم والعلماء ؛ ثم تدرج الأمر إلى اتهام العلماء في دينهم وأخلاقهم وسلوكهم ؛ وجرى على ذلك توجيه العامة بواسطة الإعلام خاصة إلى بعد عنهم ، والازدراء لهم ونسبة كل نقيبة إليهم ، إلى حد اتهامهم بالفتيا بفرحة . . !

وكان ذلك مكر اليهود بالعلماء ، ينفذه في علماء المسلمين أبناء المسلمين^(١) .

ولما تم لهم ذلك على ما مكرروا وكادوا ، وقفوا للعلماء بالمرصاد ، على المنابر ، ومجالس العلم ، والكتابات . فإذا وجدوا منهم دعوة للعودة إلى الإسلام اتهموهم بالعمالة ، وخدمة مصالح الأعداء . وإذا ظهرت من العلماء مجابهة لباطل لا يصبر أولئك عنه ، مثل الربا والخمر والقمار والظلم والانحراف ؛ اتهموهم بالطرف ، وقالوا : هم الأصوليون ؛ وضيقوا عليهم في كل مجال ، فلا يكادون يبرءون من تهمة حتى تلتصق بهم أخرى يسجنون عليها بين حين وآخر ، والعياذ بالله .

إذا وجدوا العالم الضعيف ، الفقير ، المريض الذي يسايرهم فيما يريدون من جعل الإسلام في خدمتهم ، ودعوى أنهم حماة الدين وغير عليه ، وفيما يناسب أولئك ؛ جذبوا إلى صفوهم ، وأغروه بدنياهم ومتاعها الزائل ، حتى يسقط ، فيكون اللسان الناطق بصوت سيده ؛ فتأتيه دنياهم ، ويختسر بذلك آخرته ، والعياذ بالله . ثم تمادوا حتى وصلوا إلى غايتهم ، فقالوا : إن الأخوة الوطنية مقدمة على غيرها ، ولا يثار غيرها في وجهها فسلموها قيادة الجماهير ، وإدارة أمور بلاد المسلمين ، والمسلمين إلى الفسقة الكفرا ، شربة الخمر ، لاعبي القمار ، الجهلة بالدين بل غير المعروفين بالتدين والاستقامة في حال من الأحوال .

بل سلموها إلى الكفرا المعلنين بكفرهم والمحاربين للإسلام . وأمثلة ذلك معروفة ، لا تحتاج إلى ذكر . قلت : هذا في بلاد المسلمين . . . أما

(١) انظر بروتوكولات حكماء صهيون ترجمة الأستاذ خليفة التونسي ، ورسالة المشايخ والاستعمار الأستاذ حسني عثمان .

في بلاد الكافرين فلا بأس أن يكون في إيطاليا وألمانيا حزب سياسي يسمى الحزب الديمقراطي المسيحي . . . أما في بلاد المسلمين . . .

بل الأغرب من ذلك كله ، ما قرأته في صحيفة الاتحاد الصادرة بالإمارات العربية المتحدة : قال رئيس مجلس وزراء بولندا ، بعد فوزه في برلمان بلاده ، في أول تصريح لصحيفة روسية ؛ قال تاديوش مازونيتسكي رئيس وزراء بولندا الجديد : إنه يريد أن تكون روابط بلاده بالاتحاد السوفيتي^(١) أساساً لعلاقة بين شعبين ودولتين ، وبعدها تأتي العلاقات بين منظمات ومؤسسات وأحزاب . وعندما سُئل عما إذا كان يعتبر نفسه اشتراكيّاً أو اجتماعياً ديمقراطياً ، رد بأنه مسيحي يتبع توجيهات الكنيسة الكاثوليكية من خلال بابا الفاتيكان^(٢) .

(١) هي روسيا المستعمرة ، ويستحيل أن يرضى المسلمون الاتحاد مع الملاحدة ، ثم هي سائرة إلى التفكك والاضمحلال . والحمد لله .

(٢) جريدة الاتحاد بتاريخ ٢٤/١/١٤١٠ هـ .

عتاب لطيف لرجل من العلماء

يحلو لبعض الأحبة المبادرة والإسراع إلى تبديع بعض العلماء في أمور مختلف فيها بين العلماء ، وقد يمأأ قال الإمام ابن دقيق العيد من كلام : ولعل البدع المتعلقة بأمور الدنيا لا تكره أصلاً ، بل كثير منها يُجزم فيه بعدم الكراهة . وإذا نظرنا إلى البدع المتعلقة بالأحكام الفرعية ، لم تكن متساوية للبدع المتعلقة بأصول العقائد .

١ - مات أحد طلابنا من إحدى الجامعات في طريقه إلى العمرة في حادث سيارة ، ودفن في المدينة المنورة في البقيع ، فقمت على قبره فلقته كما هي العادة الشريفة في بلادنا . فقام بالإنكار جماعة ، ورفعوا أصواتهم دون أن يستشعروا رهبة الموقف ، ومهابة الحضور . لكنني مضيت فلقته ، وقرأت عليه ومن معه سورة يس ، كما ورد ذلك في حديث أَحْمَدَ : « اقرءُوا عَلَى مَوْتَكُمْ يَسٌ ». .

ولم يعجب الأمر واحداً من العلماء فأقام النكير ، وبذعنى بين طلاب تلك الجامعة . ثم دعاني ، فذهبت إليه . وقال : إن هذا الأمر بدعة منكرة . فقلت له : يا فضيلة الشيخ في مذهبنا أن لا نأمر بالتلقين ولا ننهى عنه ، وفي المذهب الحنبلي - وهو مذهب أو مذهب فقهه - أن ذلك مندوب إليه . وذكرت له ما جاء في « الفروع » وغيره ، فلم يبال بذلك كله . وسكت وسكت ، لكنه لم يعذرني . وأنقلاليوم المناسبة بعض أقوال الحنابلة في الموضوع : جاء في « المغني » : قال الأثرم : قلت لأبي عبد الله : فهذا الذي يصنعونه إذا دفن الميت ؟ يقف الرجل فيقول : يا فلان بن فلان ، اذكر ما مثّ عليه ، شهادة أن لا إله إلا الله . فقال : ما رأيت فعل هذا إلا أهل الشام ، حين مات أبو

المغيرة ؛ جاء إنسان فقال ذلك . وكان أبو المغيرة يروي فيه عن أبي بكر بن أبي مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه . وقال القاضي أبو الخطاب : يستحب ذلك . إلخ . وخبر الطبراني في التلقين رواه ابن شاهين بإسناده في كتاب ذكر الموت ، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير : وإسناده صالح^(١) . قلت : وتلقين الميت ثابت في مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى أيضاً^(٢) . هل يقول في التلقين إنه بدعة بعد هذا قائل ، إلا أن يكون جاهلاً بالمذاهب المعتبرة ؟ .

٢ - وبلغنا أن ذلك الشيخ طلب من معالي وزير الأوقاف في بلاده بمنع قراءة القنوت في صلاة الفجر ، ووصف ذلك أنه بدعة . وهو والله اجتراء ، لا ينبغي للعالم أن يعرف به ، فالقنوت في صلاة الفجر قال به مالك والشافعي ، وهما إمامان ؛ وقد كان الأول النجم ، وكان الثانيشيخ أحمد بن حنبل رحمهم الله تعالى جميعاً .

وهذان نقلان ينفيان كون القنوت بدعة . قال ابن القيم : فأهل الحديث متسطون بين هؤلاء وبين من استحبه عند النوازل وغيرها ، وهم أشعر بالحديث من الطائفتين^(٣) ؛ فإنهم يقتلون حيث قنت رسول الله ﷺ ، ويتركونه حيث تركه . يقتدون به في فعله وتركه ، ويقولون فعله سنة ، وتركه سنة . ومع هذا فلا ينكرون على من داوم عليه ، ولا ينكرون فعله ولا يرون ببدعة ، ولا فاعله مخالفًا للسنة . إلخ^(٤) .

(١) انظر المغني وها منه ٣٨٦ / ٢ .

(٢) انظر الفتاوی الكبرى لابن حجر ٢ / ٣ .

(٣) هذا من تسرعه المشهور ، وكان الإمام مالکاً والشافعي والمحدثین الكبار على مذهبهما ليسوا أهل حديث ، وكم له من مثل هذه التعليقات سامحة الله تعالى .

(٤) زاد المعاد ١ / ٩٢ .

وجاء في المغني : فصل : ولا يسن القنوت في الصبح ولا غيرها من الصلوات إلا الوتر وبهذا قال الثوري وأبو حبيفة ، وروي عن ابن عباس وابن عمر وابن مسعود وأبي الدرداء . وقال مالك وابن أبي ليلى والحسين بن صالح والشافعي : يسن القنوت في صلاة الصبح جميع الأيام ، لأن أنساً قال : « ما زال رسول الله ﷺ يقنت في الفجر حتى فارق الدنيا » . رواه أحمد في مسنده ، وكان عمر يقنت في الصبح بمحضر من الصحابة وغيرهم . اهـ^(١) .

فهل يقول في قنوت الفجر إنه بدعة بعد هذا قائل ، إلا أن يكون جاهلاً بالمذاهب المعتبرة ؟ .

(١) المغني ٧٨٧ / ١

وعتاب غير لطيف على رجل آخر من العلماء

١ - كان أحد العلماء كتب رسالة في عقيدة أهل السنة ، قدم لها أحد العلماء ، وقد وصف فيها يد الله تعالى بأنها (عظيمة) ! ! كبرت كلمة . تلك الصفة توحى بتشبيه الله تعالى بخلقه ، وحاشا معتقد أهل السنة أن يكون منه تشبيه وتجسيم ؛ إنما هو التنزيه المطلق والحمد لله .

٢ - وكتب في ٤٠٣ - ٦ - ٢٤ كلمة يقول فيها : فعقيدتنا أن الله تعالى معية حقيقة ذاتية تليق به ، وتقتضي إحاطته بكل شيء . . الخ . وقال الشيخ علي ابن عبد الله الحواس الحنفي : إن هذه وصمة كبيرة وزلة خطيرة من الشيخ - هدام الله وإياه - ثم قال : أما المعية ، فإنه لم ينقل عن واحد منهم أنه قال : إن معية الله لخلقه ذاتية . . وحاشاهم من ذلك ؛ وعلى رأسهم الخلفاء الأربع وحبر الأمة ابن عباس ، وابن مسعود ، وغيرهم من الصحابة ؛ وإنما نقل عنهم نقلًا ثابتاً أنهم قالوا : إن معية الله مع خلقه معية ذاتية ، بل كلهم مجتمعون على أنه تبارك مع خلقه بعلمه لا بذاته . . . الخ^(١) .

(١) النقول الصحيحة الواضحة الجلية ص ٧ - ٦ .

خاتمة

أختتم هذه الرسالة الهدائية إن شاء الله تعالى بكلمة للشيخ الصالح الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي ، وهي كلمة رضية حكيمة تضع الدواء النافع المقبول على الجرح فيشفى بإذن الله تعالى .

قال حفظه الله تعالى بعد كلام : ولعل أضيقَ تعريف للبدعة ، لا يدرج فيها إلّا ما تم الإجماع على أنه بدعة ، وأنه المعنى بنهي الكتاب والسنّة ، هو التعريف الذي جنح إليه الإمام الشاطبي في كتابه «الاعتراض» وهو أنها : طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة ، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله عز وجل^(١) . وقد عرفها بتعريف آخر أوسع من هذا حيث دخل فيه بعض الأمور الخلافية التي لم يتم الاتفاق بشأنها ، وهو أنها : «طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية»^(٢) . ونحن في هذا الصدد ننطلق من التعريف الأول ، تحريراً للمحل الإجماع ومحل النزاع كما ذكرنا .

إذن فمما لا ريب فيه عند جميع أئمة المسلمين وعلمائهم أن البدعة محرومة ، ومما لا ريب فيه أيضاً أن كل طريقة مخترعة ؛ باسم الدين ، إن في عقائده أو عباداته ، داخل في معنى البدعة بيقين وباتفاق ؛ إذ التزييد أو التحوير في العقائد ، شأنه كشأن ذلك في العبادات ، إنما يراد منه المبالغة أو الاختراع في أوجه التعبد لله عز وجل . فاختراع صلاة زائدة على ما ثبت في الشرع من

(١) الاعتراض / ٣٠ .

(٢) المرجع ذاته / ٣٧ .

المكتوبات والنواقل المقيدة ، واحتراز صوم يوم بذاته لفضيلة خاصة به دون أن يرد به الشرع من قرآن أو سنة ، وإيجاب الاقتصار على لون واحد من الطعام على المائدة تعبدًا ، ورفع الصوت بالأذكار والقصائد أمام الجنائز ، والأذان عند إدخال الميت القبر ، واحتراز اعتقاد بأن جهنم ستغنى وينتهي عذاب الكافرين ، أو بأن عذابهم إنما هو عذاب الخزي والندامة وحده ؛ كل ذلك داخل بإجماع المسلمين في معنى البدعة . ومن ثم فإن التلبيس به أو بشيء منه ضلاله كما قال سيدنا رسول الله ﷺ .

إذن فأين مكمن الخلاف في هذا الموضوع ؟ ومن أين لأصحاب الاختلاف فيه أن يختلفوا ؟ .

مكمن الخلاف ينحصر في نقطتين اثنتين :

أولاًهما : العادات ، هل ينسحب عليها معنى البدعة ؟ إذن فكل عادة ألفها الناس وكانت على خلاف مأثورات الصحابة وعاداتهم ، أو كانت على خلاف العادات التي عُرف بها رسول الله ﷺ فهي بدعة ؛ وهي بذلك ضلاله يجب التحاشي عنها .

لم يتفق السلف رضوان الله عليهم في هذه المسألة على رأي ، فقد كان فيهم - في الصحابة والتابعين - من يتحرج ويمنع من ممارسة عادة استحدثت بعد رسول الله ﷺ ، سواء كانت تتعلق بالماكل أو الملابس أو المسكن أو غير ذلك . وكان فيهم من لا يرى أن بين العادات التي تتطور في حياة الناس ، وبين معنى البدعة التي حظرها الشارع ، أي صلة أو علاقة . فللمسلم أن يستحدث من الأعراف والعادات ما شاء ، مهما كانت مخالفة للعادات السائدة في عصر رسول الله ﷺ وأصحابه .

ذلك لأن العادات بحد ذاتها لا تعد شرعاً ، ولا تعد بذاتها مصدرًا من

مصادر الشرع ، لا سيما العادات الفعلية التي كلامنا فيها . وقد ذكرنا في الباب التمهيدي من هذا الكتاب^(١) نماذج وأمثلة كثيرة من العادات التي استحدثت في عصر السلف رضوان الله عليهم ، وبيننا اختلاف مواقفهم منها حسب اختلاف اجتهاداتهم في النظر لقيمة الأعراف العملية السائدة في عصر رسول الله ﷺ ، وهي حجة وداخلة بشكل ما في معنى السنة أم لا ، فلا نكرر ما قلناه هناك .

ونظراً لهذا الاختلاف ، وقع الخلاف كما رأينا في تعريف البدعة ؛ فالتعريف الأول معتمد من قبل من يرى أن التحرر من العادات التي كانت سائدة في عصر النبوة لا يدخل في معنى البدعة ، وليس من حرج على الناس أن يتميزوا في الأعراف والعادات ، ما لم يتعارض مع حكم ثابت بكتاب أو سنة صحيحة أو بإجماع أئمة المسلمين .

والتعريف الثاني معتمد من قبل من يرى أن العادات التي نالت الإقرار من النبي ﷺ وظلت سائدة في حياته ، مصدر من مصادر الشرع ، فالجنوح عنها إلى أي عادة أخرى ابتداع وضلال^(٢) .

والخلاف في هذه النقطة الأولى ظهر في عصر السلف ذاته - كما سبق أن أوضحنا ذلك بشكل مطول في الباب التمهيدي من الكتاب - ؛ فهو ليس من مظاهر الخلاف القائم بين السلف والخلف ، كما يظن كثير من الناس .

النقطة الثانية : تطبيق تفريق البدعة على الواقع والجزئيات . فلا شك أن السعي إلى التطبيق العملي والحكم على الجزئيات كثيراً ما يفتح آفاق النظر والنقاش ، ويشير وجوه الاحتمال . فيقع الخلاف في التطبيقات من حيث تم

(١) أي كتاب الشيخ سعيد رمضان البوطي المنقول منه .

(٢) إذا شئت أن تقف على مزيد من التفصيل في الفرق بين هذين المذهبين فارجع إلى الاعتصام للشاطبي ٣٧ / ١ مما بعده .

الإجماع على المبادئ ، في دائرة كونها أفكاراً مجردة ومفاهيم ذهنية ؛ وهو ما يسمونه في علم أصول الفقه - تحقيق المناط - . وأكثر ما يقع من خلاف بين أئمة المسلمين وعلمائهم ، إنما مرده إلى الانتقال من حيث المبادئ الذهنية المجردة إلى التطبيقات العملية والجزئية - تحقيق المناط - .

فالبحث في تفصيل القضاء والقدر ، والسؤال عن الجبر والاختيار في حق الإنسان ، أي ينطبق عليهما معنى البدعة ؟ فيكون الخوض فيهما من البدعة التي يجب التجنب عنها ، أم لا ينطبق عليهما تعريفهما ومعناها ، فلا ضير من البحث فيهما ولا حرج ؟ .

واستخدام علم الكلام وأصطلاحات الفلسفه وقواعد المنطق في الدفاع عن أصول الدين وعقائد الإسلام أي ينطبق عليه تعريف البدعة ؟ وإن فيجب تجنبها ؛ أم لا ينطبق فلا حرج من استخدام ذلك كله ، مع اليقظة وعدم الانحراف إلى الباطل الذي وقع فيه كثير من أصحاب هذه القواعد والعلوم ؟ .

ومناقشة المبتدعة في بدعهم ، ومحاورتهم في شأن الباطل الذي يتمسكون به ؛ أي عد من البدعة ، ويدخلان في مضمونها وجزئياتها . فيقال أن الاستغال بمحاورتهم وترديد كلامهم عمل محرم ، لا يجوز الإقدام عليه ؟ أم لا يدخلان ؛ في معناها فلا مانع من محاورتهم ومناقشتهم ، ابتعاء الكشف عن زيف أفكارهم وبطلانها ؟ وتفريق الباحث في مسألة القرآن بين ما فيه من المعاني النفسية ، والألفاظ المنطقية بها مع ما يلحق بها من حبر وورق وغلاف ، ليقول إن الأول قديم غير مخلوق ، والثاني حادث مخلوق ؛ أي عد بيعة محظورة لأن هذا التفريق لم يعلم على عهد رسول الله ﷺ ، ومن ثم يجب إطلاق القول بأن القرآن قديم غير مخلوق دون تفصيل ولا تفريق ؟ أم لا يعد بيعة وإنما هو شرح وبيان لما علمه الصحابة من قبل على وجه الإجمال ، ومن ثم فلا مانع - لا سيما في مجال التعليم - من هذا التفريق والتفصيل ؟ .

والتوسل بجاه رسول الله ﷺ بعد وفاته ، أو بجاه من قد عُرِفوا بالصلاح والاستقامة بعد وفاتهم ؛ أيدخل في البدعة لأنَّه إحداث أمر في الدين لم يأذن به الله ، ولا يدخل في شيءٍ من مبادئه وأحكامه ، بل ينافق العمود الفقري من التوحيد ، وهو توحيد الله عز وجل توحيداً تاماً يشمل توحيد الذات والصفات ؟ أم أنه يقاس على التوسل به ﷺ حال حياته ، وهو شيء ثابت دلت عليه الأحاديث الصحيحة ، ومن ثم فهو ليس من البدعة من شيء ؟ .

والزيادة في العبادات ؟ ما هو ضابطه ، وما هي حدوده ؟ فإنَّ ثمة أمثلة وواقع يتजاذبها النظر ، ويشبه أن يكون الأخذ بها داخلاً في معنى من معاني التزييد والاختراع ؛ ويشبه أيضاً أن لا يعدّ من الاختراع أو التزييد في شيء . فالآذان الذي استحدثه عثمان رضي الله عنه على داره في الزوراء لما توسيع المدينة ، واحتاج أهلها إلى إعلام سابق بدخول وقت الظهر - إذ لم يعد الآذان ، الذي يؤذن على عهد رسول الله ﷺ على باب المسجد عند صعوده المنبر ، يبلغ أطراف المدينة - أيعدُّ داخلاً في البدعة ، أم يعدّ من مقتضيات المصالح الإسلامية ، ومن ضروريات تحقيق شعيرة الجمعة على خير وجه ؟^(١) .

والإحرام بمناسك الحج والعمرة له - كما نعلم - مواقت مكانية حدها رسول الله ﷺ ؛ فما حكم من أحمر قبل الوصول إليها ؟ أيعدّ مبتدعاً لأنَّه خالف الحد الذي وضعه رسول الله ﷺ ، فهو متلبس بذلك في منهي عنده ، أم يُعد ملتزاً ؟ لأنَّ المخالفة هنا إنما تمثل في تجاوز المواقت ، وهو لم يتجاوزها ؛ وإنما ألزم نفسه بما يشبه حمى بين أيديها ، وقد صبح عن رسول

(١) انظر صحيح البخاري (باب الآذان يوم الجمعة) وأبو داود والنسائي ، والترمذني في الباب المذكور .

الله عَزَّلَهُ اللَّهُ قوله لعائشة رضي الله عنها : « أجرك على قدر نصبك » .

وصلة العيد إن أديت في المساجد الجامعة ، أيكون ذلك ابتداعاً من المصليين ؟ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ينذر الناس لأدائها إلى المصلى في ظاهر المدينة ؟ أم لا يدخل في حد الابداع ، نظراً لسير المسألة مع تطور الحاجة واختلاف الظروف ، ونظراً لدوران الحكم في هذه العبادة وغيرها على مبدأ رفع الحرج والتطلع إلى ما فيه اليسر ؟ فهذه الأمثلة نماذج لتطبيقات لم تتمحض فيها دلائل دخولها في تعريف البدعة ، كما لم تتمحض فيها دلائل اختلافها وابتعادها عنه ؛ فبقيت خاضعة للنظر والاجتهاد .

ومن ثم وقع الخلاف فيها جميعاً ؛ لا بين طرفيين يمثل أحدهما علماء السلف ، ويمثل الآخر علماء الخلف ، بل بين أئمة السلف أنفسهم ، بدءاً من عصر الصحابة إلى نهاية العصر الثالث .

وها نحن نعرض لكل هذه النماذج التي أجملناهم بشيء من التفصيل . . .

إلخ^(١) .

أما بعد ، فأسائل الله تعالى أن يجعل هذه الرسالة خالصة لوجهه الكريم ، ينير لي بها طريق الهدى في الحياة الدنيا ، ثم المرور على الصراط ، يوم لا نور إلا من نوره ؛ ووالدي ، وأهلي ، ومشايخي والمسلمين . وأن يجعلها صوتاً من الأصوات الصادقة والمقبولة ، التي ترفع في كل مكان داعية أهل السنة إلى وحدة الكلمة ، ونبذ العداء والتفرق .

ولعل الله تعالى يجعلنا بها وأمثالها مفاتيح للخير مغاليق للشر ، دعوة هداة

(١) السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي ص ١٤٦ - ١٥١ . طبع دار الفكر . والكتاب جدير بدراسة أهل العلم له ، وتدرسيه لل العامة لما فيه من خطوات مباركة في سبيل تأليف قلوب العلماء وال العامة على الإسلام .

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢٠٥	إهداء ..
٢٠٧	كلمة هادبة ..
٢١٥	نصوص في البدعة ..
٢١٦	أقوال في العلماء في معنى البدعة ..
٢٢١	عام مخصوص ..
٢٢١	- ما وقع في عهد رسول الله ﷺ ..
٢١١	Hadith : يا بلال ..
٢٢٢	Hadith : ربنا ولك الحمد ..
٢٢٢	Hadith : يقرأ سورة الإخلاص ..
٢٢٤	الاجتماع على ذكر الله تعالى ..
٢٢٥	قول الإمام الكنوى ..
٢٢٦	التيمم في البرد الشديد ..
٢٢٦	إنه أواه ..
٢٢٧	تقبيل يد النبي ﷺ ..
٢٢٧	- آثار وقعت في عهد الصحابة رضوان الله عليهم ..
٢٢٧	جمع القرآن الكريم ..
٢٢٨	جمع الناس على المصحف الإمام ..
٢٢٩	قتال أهل الرّدة ..
٢٢٩	صلوة التراويح ..

الموضوع	الصفحة
دفع سوء أدب مع عمر رضي الله عنه	٢٣٠
الحسن سيد	٢٣٢
الاجتماع عند ختم القرآن الكريم	٢٣٢
القراءة على القبر	٢٣٣
استغفار أبي هريرة الكثير	٢٣٣
صلوة أربع ركعات قبل الجمعة	٢٣٤
- آثار وقعت بعد عهد الصحابة رضوان الله عليهم	٢٣٤
تعدد الجمعة	٢٣٤
توسيعة المسجد النبوى	٢٣٥
كلام الأئمة في الجرح والتعديل	٢٣٧
جمع القراءات	٢٣٨
علوم اللغة المختلفة	٢٤٠
أحاديث تدل على تخصيص (كل بدعة ضلاله)	٢٤١
الحديث الأول : من سن في الإسلام سنة حسنة	٢٤١
ال الحديث الثاني : من استن خيراً	٢٤١
ال الحديث الثالث : من سن خيراً	٢٤١
ال الحديث الرابع بمعناه	٢٤٢
ال الحديث الخامس : من أحدث في أمرنا	٢٤٣
ال الحديث السادس : سنة معاذ في الاقداء	٢٤٣
ال الحديث السابع : القراءة في سجود التلاوة	٢٤٥
ال الحديث الثامن : زيادة : الصلاة خير من النوم	٢٤٥
ال الحديث التاسع : صحابي يقول : ربنا ولك الحمد إلخ	٢٤٥

الموضوع	الصفحة
الحديث العاشر : صلاة خبيب تحفة	٢٤٦ ٢٤٧
الترك ليس حكماً شرعاً	٢٥٠
أحوال الترك	٢٥١
تركه بعض الأمور	٢٥٢
* أن يكون عادة	٢٥٣
* أن يكون نسياناً	٢٥٣
* أن يكون مخافة أن يفرض	٢٥٣
* أن يكون لعدم تفكيره فيه	٢٥٤
* أن يكون تركه لدخوله في عموم	٢٥٤
* أن يكون خشية تغيير قلوب الصحابة	٢٥٤
أثر مناسب في مجيء أبي أيوب إلى القبر	٢٥٥
الأمر بالمعروف	٢٥٧
- بدع يجب أن يجتمع العلماء والدعاة على إنكارها	٢٥٨
١ - بدعة فصل الدين عن الدولة	٢٥٨
٢ - قصر الدعوة على اتجاه معين	٢٥٨
٣ - اعتبار الإسلام مائدة	٢٥٩
٤ - حمل النصوص الواردة في المشركين على المسلمين	٢٥٩
أقوال الأئمة في حكم تارك الصلاة كسلاً	٢٦٠
٥ - الوقع في غيبة الآخرين	٢٦١
٦ - ذكر المحسن والمثالب في الرواية	٢٦٢
كلام جيد للشيخ محمد عوامة	٢٦٣

الموضوع	الصفحة
٧ - قرآن غير الله تعالى به	٢٦٤
٨ - ما يفعل عند زيارة القبور	٢٦٥
٩ - التمسك بظواهر النصوص في المتشابه	٢٦٦
١٠ - بدعة اعتبار الأديان الثلاثة واحداً	٢٦٨
جمال الدين الأسدأبادي	٢٧٣
١١ - بدعة القول بنجاة أهل الأديان السابقة بعد نزول الإسلام	٦٧
كلام الشيخ الدكتور محمد العلوى في التفريق بين البدعة اللغوية والشرعية	
وهو نفيس	٢٧٦
خطر القول بأن البدعة دنيوية ودينية	٢٧٧
ما جرّ هذا الاتجاه من الويلات في إبعاد العلماء	٢٧٩
بيان المراد بحديث (أنتم أعلم بأمور دنياكم)	٢٨٠
وهو نفيس	
عتاب لطيف على أحد العلماء في اعتبار التلقين بدعة	٢٨٧
وعتاب في اعتبار القنوت بدعة	٢٨٨
عتاب غير لطيف على من يقول : الله يد عظيمة	٢٩٠
عتاب غير لطيف على من يقول : إن الله بذاته مع خلقه في كل مكان	٢٩٠
خاتمة : نقل كلام الدكتور سعيد رمضان البوطي	٢٩١
المصادر والمراجع	٢٩٧



﴿المكتبة التخصصية للرد على الوهابية﴾